جامعة محمد خيضر – بسكرة –
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم العلوم الإنسانية

مذكرة ماستر

شعبة:علوم الإعلام والاتصال
تخصص: اتصال وعلاقات عامة

إعداد الطالبتين

تهاني عقبة / لبنى ساكر

نُوقشت وأُنجزت يوم: 2023/06/19

العنوان الرئيسي

تجليات الخوف في الصحافة وانعكاساتها على القارئ

- دراسة مسحية على عينة من الإعلاميين -

لجنة المناقشة

وحيدة كحول	أ.مح. أ	جامعة بسكرة	رئيسا
مسعودة طلحة	أ.مح. أ	جامعة بسكرة	ممتحنا
سامية جفال	أ.ت. ع	جامعة بسكرة	مشرفا ومقررا

السنة الجامعية:2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

نتقدم بكل شكر وعرفان وعميق التقدير لأستاذتنا المشرفة

"الدكتورة سامية جفال"

على ما قدمته من إرشاد ولم تبخل علينا بنصائحها القيمة

وتوجيهاتها السديدة لإتمام هذا العمل

فجزاك الله خير الجزاء.

كما نتقدم بشكر خاص أيضا للصحفيين الذين لم يبخلوا

علينا بخبرتهم ومعلوماتهم ومنحونا بعض من وقتهم وذلك

من اجل تقديم العون لنا ونخص بذكر

" الصحفي الشريف قيدوم"

كل الشكر والعرفان لكم على ما قدمتموه لنا كنتم خير عون

لنا وخير داعم وان كنا أتممنا هذا العمل فهو بفضلكم .

إهداء

نهدي ثمرة جهدنا وعملنا

إلى العائلة وإلى كل عزيز علينا

لكل من دعمنا

نقدم لكم هذا العمل شكرا

وعرفانا.

ملخص:

تناولت الدراسة التي بعنوان " تجليات الخوف في الصحافة وانعكاساتها على القارئ من وجهة نظر الإعلاميين" ؛ ظاهرة تتملك الصحفي أثناء ممارسته لمهنته سواء قبلية أو بعدية والتي تنتج عنها مجموعة من الانعكاسات على القراء والمجتمع مع تحديد العوامل المؤدية للظاهرة مع ذكر أبعادها و أشكالها.

واستندت الدراسة في وصفها للظاهرة وتفسيرها على نظريتين أولها نظرية حارس البوابة من خلال المراحل التي تمر بها الرسالة الإعلامية بما يعرف بالإصلاحات للمعلومات التي تحملها الرسالة الإعلامية والتي تعمل على مراقبة عمل الصحفي وهي عامل أساسي لظهور ظاهرة الخوف في الصحافة وثاني نظرية هي نظرية التأطير الإعلامي ومن خلالها نسعى الى تحديد الأطر وفواعل عناصر العملية الإعلامية وتبيان تكاملها وترابط العلاقات بينها أي بين الخوف في الصحافة المترتب على الصحفي وانعكاساتها على جمهور.

كما عمدنا في هذه الدراسة المسحية على تحليل استبيان يتضمن مجموعة من أسئلة أجاب عليها أفراد العينة وهم الإعلاميين وتم اختيار عينة كرة الثلج للوصول إلى عدد معتبر من المبحوثين .

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من خلال وجهة نظر الإعلاميين نذكر منها:

- اعتماد الإعلاميين على أسلوب يتفق مع اتجاه سياسة المؤسسة لتجنب الرقابة وهو مظهر من مظاهر الخوف في الصحافة.
- الخوف في الصحافة يؤثر على القارئ، أبرز هذه الآثار الكبت واليأس من تغير الحال والانشغال بالقضايا الثانوية.

Summary :

The study entitled "Manifestations of Fear in Journalism and its Repercussions on the Reader from the Media Persons' Point of View"; A phenomenon that the journalist possesses while practicing his profession, whether before or after, and which results in a set of reflections on readers and society, while identifying the factors leading to the phenomenon, along with mentioning its dimensions and forms.

The study was based on its description and interpretation of the phenomenon on two theories, the first of which is the theory of the gatekeeper through the stages that the media message goes through, with what is known as the reforms of the information carried by the media message, which works to monitor the work of the journalist, which is a key factor for the emergence of the phenomenon of fear in the press, and the second theory is the theory of media framing and through it We seek to define the frameworks and the actors of the elements of the media process and demonstrate their integration and interdependence between them, i.e. between the fear in the press resulting from the journalist and its repercussions on the audience.

In this survey, we also analyzed a questionnaire that included a set of questions answered by the respondents, who are media figures.

- The snowball sample was chosen to reach a significant number of respondents.

-The study reached several results from the point of view of media professionals, including:

Media professionals rely on a method consistent with the direction of the institution's policy to avoid censorship, which is a manifestation of fear in the press.

- Fear in the press affects the reader, the most prominent of these effects is frustration and despair over the change of situation and preoccupation with secondary issues.

مقدمة

تعد الصحافة مهنة تقوم على جمع وتحليل الأخبار والتحقق من مصداقيتها وتقديمها للمجتمع ومن خلالها يتم التقصي عن الحقائق والخبايا. وغالبا ما تكون الأخبار متعلقة بكل مستجدات الأحداث على الساحة في شتى المجالات السياسية أو المحلية أو الثقافية أو الاجتماعية وغيرها.

ومع التغيرات والتطورات التكنولوجية فقدت الصحافة فاعليتها كأداة تقصي وأصبحت تحكمها مجموعة من القيود أبرزها الرقابة بكل أنواعها، فهي تعمل على جعل الصحفي تحت المراقبة أثناء قيامه بعمله او معالجته للمواضيع خصوصا السياسية والأمنية، فأصبحت معظم المؤسسات الصحفية تتبع سياسة الرقابة الإدارية بكل أنواعها داخل المؤسسة التي تجعل الصحفي مضطرا إلى إتباع اتجاه يتفق مع سياسة المؤسسة الصحفية. وهذه الضغوط دفعت الصحفي لممارسة نوع من أنواع الرقابة والذي يعتبر أخطرها وهي الرقابة الذاتية التي تجعل الصحفي يعيش حالة نفسية بحيث يصبح رقيب على نفسه مراعيا كل الضغوط من حوله سواء داخل المؤسسة أو خارجها كالسلطة والمجتمع وهذه الضغوط ما هي إلا عوامل لانتشار ظاهرة الخوف في الصحافة.

ارتبط الخوف في الصحافة تاريخيا بالكلمة، أي الخوف من انتشار الفكرة وبالأخص التي تهدف إلى إعادة بناء وجهة رأي قد يستحيل التحكم في الأثر الذي قد تحدثه على القارئ أو المجتمع ككل، والتي تنظر إليها السلطة على أنها أكثر خطورة بحكم أنها تعيد النظر في المسلمات وتؤدي إلى إضعافها أي إضعاف سلطة الحاكم والسلطة السياسية.

والخوف الذي ينتاب الصحفي أثناء ممارسته لمهنته أو معالجته لمواضيع مهمة له عدة أصناف. قد يكون خوفا من الرقيب الذي يكون وزارة أو حكومة أو شرطة أو قضاء وأيضا من القوانين العقابية المؤطرة داخل الدول، التي يترتب عنها غرامات قد تصل بالصحفي إلى السجن، ويعتبر الرئيس أو المسئول المباشر في المؤسسة الصحفية أحد المسببين لخوف

الصحفي، فالمؤسسة الصحفية تبقى مؤسسة بيروقراطية معقدة يحكمها سلم الهرم الإداري إذ كل موظف تحت وصاية إشراف لمن هو أعلى منه رتبة، وقد يكون هذا خوف نتيجة لضياع الامتيازات كالترقية والسفر أو غياب التضامن بين الصحفيين داخل المؤسسة و حالة الخوف ترتبط أيضا بالمحيط الخارجي أي الجمهور بحكم وجود تنظيمات غير حكومية ومؤسسات الخاصة التي تسعى إلى تحقيق مكانتها وبناء صورتها وسمعتها التي تشكل ضغطا على الصحفي ومؤسسته.

الخوف في الصحافة يحمل عدة أبعاد التي تمس المجال العام، فالخوف في الصحافة يرجع على الصحفي نفسه، والخوف من الصحافة يمس القطاعات المتضررة من المؤسسة الصحفية. كما تستخدم الصحافة لنقل الخوف إلى القارئ ومحاولة فرض السيطرة عليه من خلال ما تبثه من مضامين ويتجلى مثل هذا الخوف فيتجاهل الأحداث المهمة وتقليل من شأن الحدث أو قد يصل الأمر حتى إلى تشويهه واستغلال الموقف لصالح صناع القرار، وأيضا توظيف المعلومات وانتقائها لما يخدم مصلحة ما سواء المؤسسة الصحفية أو جهة أخرى، ويعتبر استخدام الصحافة للتخويف مثل نقل التهديدات والوعيد التي تأتي من خلال لسان صناع القرار مظهرا من مظاهر الخوف في الصحافة.

إن آثار هذه الظاهرة قد تنعكس على جمهور القراء والمجتمع ككل، وهي انعكاسات سلبية تؤدي إلى يأس الفرد وإحساسه بعدم القدرة على التأثير في الأحداث واقتناعه بعدم تغير الحال والذي قد يؤدي به إلى تقبل الأمر والارتكان والجمود والهروب من مواجهة الواقع. وسيطرت هذا الخوف على القارئ تجعله يبالغ في قضايا تبدو عادية عند الآخرين ويؤثر في نفسية القارئ وتجعله يعيش حالات نفسية التي تتطور إلى أمراض جسدية. وما نلاحظه من انعكاسات هو انشغال القارئ بالمواضيع الثانوية على حساب المواضيع المهمة والتي لها أثر في المجتمع وهذا الخوف أيا كان يودي إلى المهادنة والتصنع والمجاملة والتملق وربط مصير الفرد بالآخر ويعتبر ذلك خطرا على القيم في المجتمع.

ولمعالجة هذا الموضوع اعتمدنا على الخطة التالية:

الإطار المنهجي:

- خصصنا له الفصل الأول وتناولنا فيه الدراسات السابقة، إشكالية الدراسة وتساؤلاتها، الإطار النظري للدراسة، أسباب اختيار الدراسة، أهمية وأهداف الدراسة، مفاهيم ومصطلحات الدراسة، نوع الدراسة، ومنهج الدراسة.

الإطار النظري: تم تقسيمه إلى فصلين:

- **الفصل الأول:** بعنوان واقع الممارسة الصحفية بين المعيقات وضوابط حرية الصحافة والإعلام، تضمن العوامل التي تضبط وتعوق العمل الصحفي في جميع المجالات وأسبابها والتطرق إلى الرقابة بشتى أنواعها وتأثيراتها كعامل أساسي يعيق حرية الصحافة.
- **الفصل الثاني:** بعنوان ظاهرة الخوف في الصحفي أثناء الممارسة الصحفية وانعكاساتها على القارئ، وتم التطرق إلى الخلفية التاريخية للخوف في الصحافة وتصنيفاته المترتبة على الصحفي وأبعاده وأهم الآثار المنعكسة على جمهور القارئ والمجتمع ككل.

الإطار التطبيقي:

- تضمن عرض وتحليل بيانات محاور الدراسة وعرض للنتائج العامة للدراسة وتوصيات الدراسة.

الإطار المنهجي

الفصل الأول

موضوع الدراسة ومنهجيتها

أولا موضوع الدراسة

1. الدراسات السابقة
2. إشكالية الدراسة وتساؤلاتها
3. مفاهيم ومصطلحات الدراسة
4. الإطار النظري للدراسة
5. أسباب اختيار الموضوع
6. أهمية الدراسة
7. أهداف الدراسة

ثانيا منهجية الدراسة

1. نوع الدارسة
2. منهج الدراسة
3. أدوات جمع البيانات
4. عينة الدراسة
5. مجالات الدراسة

أولا موضوع الدراسة:

1/ الدراسات السابقة:

لأي بحث علمي لا يمكن إنجازه دون الاعتماد على الدراسات السابقة، والتي تساعد الباحث على التحكم في الجوانب المختلفة للموضوع المدروس، فإطلاع الباحث على المواضيع التي تناولت جوانب من بحثه يعد أمرا مهما في توسيع مجال المعرفة، واستكمال جانب لم يتم تناوله من قبل الدراسات السابقة ولتحقيق الغاية التي نسعى إليها، استندت الدراسة على مجموعة من الدراسات السابقة والتي تلتقي في جوانب مع موضوع دراستنا ونذكرها على النحو الأتي:

الدراسة الأولى: سامي علي مهني دكتوراه ـ الجزائر ـ (2020).[1]

إشكالية الدراسة: ما هو واقع حرية الممارسة الصحفية في الجزائر في ظل قانون الإعلام 2012 وقانون السمعي البصري2014 حسب الصحفيين الجزائريين؟

تساؤلات الدراسة:

- كيف ينظر الصحفيون الجزائريون إلى حرية الممارسة الصحفية في ظل قانون الإعلام 2012 وقانون السمعي البصري 2014؟
- ما هي الضمانات المتعلقة بحرية الممارسة الصحفية الواردة في التشريعات الإعلامية الجديدة "قانون الإعلام 2012 وقانون السمعي البصري 2014"؟
- ما هي الحقوق التي يكفلها قانون الإعلام2012 وقانون السمعي البصري 2014 للصحفيين في الجزائر؟

[1] سامي علي مهني، **الممارسة الصحفية في الجزائر في ظل التشريعات الإعلامية الجديدة، شهادة دكتوراه**، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2020/2019.

- ما هي القيود والعراقيل التي تواجه الصحفيين الجزائريين في ممارسة المهنة الصحفية في ظل قانون الإعلام 2012 وقانون السمعي البصري 2014؟

منهج الدراسة وأدواتها: اعتمد الباحث في هذه الدراسة على المنهج المسحي ولجمع المعلومات استخدم أدوات البحث العلمي الاستبيان والمقابلة.

نتائج الدراسة:

- حرية الصحافة والإعلام في الجزائر متوسطة.
- واقع الممارسة الصحفية في الجزائر من خلال قانون الإعلام2012 وقانون السمعي البصري 2014 تتمتع بحرية نسبية.
- المواضيع السياسية والأمنية أكثر خضوعا للرقابة من طرف السلطة على الصحافة المكتوبة والإعلام السمعي البصري في الجزائر.
- هامش الحرية تراجع بعد صدور قانون الإعلام 2012 مقارنة مع القوانين السابقة.
- المواد القانونية الواردة في قانون الإعلام 2012 غامضة.
- قانون الإعلام 2012 لا يضمن حرية إصدار الصحف وذلك لأنه يقوم على نظام الترخيص.
- أن وسائل الإعلام تخضع إلى رقابة سابقة عن النشر من خلال مواد قانون الإعلام 2012.
- الوصول إلى مصادر المعلومات غير مضمون في قانون الإعلام 2012 وذلك لعدم وجود قوانين تفرض على المسئولين والجهات الرسمية على تقديم المعلومة للصحفي وكذا المماطلة في منح المعلومة من طرف الجهات الرسمية للدولة.

- قانون السمعي البصري 2014 لا يخدم الممارسة الإعلامية حاليا وذلك لكونه يقيد حرية الممارسة الإعلامية والتعبير عن الرأي وبعض مواده غامضة تحتمل العديد من التأويلات والقراءات.
- قانون النشاط السمعي البصري 2014 لا يضمن حرية إنشاء القنوات الإذاعية والتلفزيونية الخاصة في الجزائر وذلك لعدم سماحه بإنشاء القنوات الإخبارية وكذا الشروط الإدارية والإجراءات البيروقراطية التعجيزية.

المواد العقابية الموجودة في قانون الإعلام 2012 وقانون السمعي البصري2014 تشكل عائقا أمام الممارسة الإعلامية وذلك لكثرة المواد العقابية في القانونين ووجود مواد تصعب على الصحفي الوصول إلى المعلومة.

الدراسة الثانية: خالدية مداح ـ الجزائر ـ (2019).[1]

إشكالية الدراسة: ما هي ضمانات وحدود حرية الصحافة في المواثيق والاتفاقيات الدولية عامة والجزائرية خاصة وما تأثير هذه الحدود على الأداء الصحفي في الجزائر؟

تساؤلات وفرضيات الدراسة:

تساؤلات:

- ما هي الضمانات والقيود الواردة على حرية الصحافة في المواثيق الدولية والإقليمية، وفي القانون المقارن؟
- ما تأثير القيود الواردة على حرية الصحافة على الأداء الصحفي في الجزائر؟
- ما هي المقتضيات التي تبرر تقييد حرية الصحافة؟

[1] خالدية مداح، **القيود الواردة على حرية الصحافة وتأثيرها على الأداء الصحفي في الجزائر،شهادة دكتوراه**، قسم علوم الإعلام و الاتصال، كلية العلوم الإنسانية والإسلامية، جامعة أحمد بن بلة، وهران، 2019/2018.

فرضيات:

- إن الضمانات الواردة في النظام القانوني الجزائري متطابقة لما نصت عليه المواثيق والاتفاقيات الدولية وتكفل حرية الصحافة في الجزائر.
- إن إقرار حرية الصحافة في القوانين الجزائرية لا يضمن بالضرورة ممارسة الصحفيين لهذه الحرية في الواقع.
- إن القيود الواردة على حرية الصحافة في الدساتير وقوانين الإعلام الجزائرية تحد من حرية الصحفي وتؤثر على أدائه لمهنته.

منهج الدراسة وأدواتها:

اعتمدت الباحثة على ثلاثة مناهج (الوصفي، التاريخي والمقارن) ولجمع معلومات الدراسة اعتمدت على أداة الاستبيان.

نتائج الدراسة:

- عرف الصحفيون الجزائريين حرية الصحافة بأنها حرية الحصول على المعلومات إضافة إلى حرية إصدار الصحف، ويلاحظ من خلال هذا التعريف أن حرية الصحافة في حقيقة الأمر لا يمكن لها أن تكون دون أن نعطي للصحفي حرية الوصول إلى المعلومة التي تعتبر قاعدة حرية الصحافة ككل، إضافة إلى أن حرية الوصول إلى المعلومات لا تتم إلا إذا كانت هناك أيضا حرية في إصدار الصحف.
- يرى أغلب الصحفيين المبحوثين أن الدستور الجزائري يضمن حرية الصحافة، إضافة إلى الحق في الحصول على المعلومة دون فرض قيود عليها، وأن الدستور الجزائري يتوافق مع ما هو معمول به دوليا في إطار ضمان حرية الصحافة.

- معظم القيود الواردة على حرية الصحافة هي الرقابة بذريعة حماية النظام العام، كمصطلح فضفاض يخضع دائما للسلطة التقديرية لمن يمارسها سواء في الجهاز التنفيذي أو القضائي.
- اعتبر الصحفيون "الاعتماد" لإصدار النشريات الدورية، المنصوص عليه في قانون الإعلام لسنة 2012، أقل أهمية من الترخيص الذي جاء به قانون 1990، وبالتالي يرونه انه الأفضل من ناحية إصدار الصحف.
- أجاب أغلب الصحفيون بأنهم لا يتعرضون للعقوبات التأديبية داخل مؤسساتهم، ولا يتعرضون أيضا للتهديد، وأنهم يختارون مواضيع تتفق مع سياسة الصحيفة لتفادي الرقابة، وبالتالي فإن الصحفي يراقب نفسه قبل أن يراقب لكي لا يقع تحت طائلة المتبعات التأديبية أو القضائية.
- يعتبر الكثير من الصحفيين أن الجزائر قد خطت خطوات كبيرة نحو تقديم حماية أفضل لحرية الصحافة في نظامها القانوني سواء تعلق الأمر بما نصت عليها قوانين الإعلام أو الدساتير، وخاصة منذ إعلان التعددية الحزبية في دستور 1989 التي كان خطوة إيجابية نحو التعددية الإعلامية، وبالرغم من أنها حررت الصحافة المكتوبة، بموجب قانون 1990، الذي سمح بإصدار الصحافة الخاصة، كما أن إصدار قانون 2012 يعد مكسبا بالنسبة لتحرير النشاط السمعي بصري، وبقي فقط تفعيله لإنشاء قنوات خاصة، وفقا لما هو محدد في القانون الخاص بالنشاط السمعي البصري الصادر سنة 2014.

الدراسة الثالثة: ابتسام صولي ـ الجزائر ـ (2010)[1]

إشكالية الدراسة: فيما تتمثل الضمانات القانونية التي أقرها المشرع الجزائري لحماية حرية الصحافة المكتوبة، وما مدى نجاعتها؟

[1] ابتسام صولي، **الضمانات القانونية لحرية الصحافة المكتوبة في الجزائر، شهادة ماجستير**، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2010،2009.

تساؤلات الدراسة:

- كيف هي وضعية حرية الصحافة المكتوبة في الجزائر؟
- ما هي الضوابط المقررة لها والحدود التي يجب ألا تتجاوزها؟
- ما هي مكانيزمات ممارستها والقيود التي تعيق هذه الممارسة؟
- كيفية التعامل القضاء مع هذه الحرية؟

منهج الدراسة: اعتمدت الباحثة على المنهج المقارن من خلال مقارنة الضمانات أو الآليات القانونية التي قررها المشرع الجزائري بين قانون الإعلام 01/82 وقانون الإعلام 07/90 وبين التشريعات الأخرى (التشريع المصري والتشريع الفرنسي).

ومنهج تحليلي حيث حللت الباحثة بعض المواد القانونية.

التعليق على الدراسات السابقة:

أظهرت المرجعية العلمية للدراسات السابقة عددا من نتائج ذات العلاقة بموضوع من أهمها:

على المستوى الموضوع:

لم تركز غالبية الدراسات على تناول ظاهرة الخوف في الصحافة والتي تظهر في شكل اعتبارات منها الرقابة التي يولي لها الصحفي اهتماما وخصوصا أثناء مزاولة المهنة وانعكاساتها على القارئ وذلك عبر المضامين التي تعمل على تناولها واستخدامها كأداة توجيه للقارئ أو بالأحرى بث شعور الخوف والسيطرة عليه. وإنما أولت الاهتمام بالجوانب القانونية وتقيد الصحفي بها على أساس أنها تعرقل مسار العمل الصحفي مع تناول الدراسات الضوابط التي تمنع حرية الصحفي وذكر أهم المعوقات التي تواجه الصحفي أثناء مزاولة عمله.

أوجه الاستفادة من الدراسات السابقة:

تعدد أوجه الاستفادة ونذكرها في النقاط التالية:

- **الإحساس بمشكلة البحث:** أي من خلال فترة البحث حول الموضوع والتطرق إلى فهم المتغيرات المدروسة، وتوصلنا إلى ضرورة تناول موضوعنا المدروس لأن الدراسات السابقة لم تتناول ذلك.
- **التحقق من مدى أهمية الدراسة الحالية:** من خلال ما استعرضته الدراسات السابقة والتعرف على ضرورة دراسة ظاهرة الخوف في الصحافة ومعرفة أهمية العلاقة بين المتغيرات.
- **صياغة الأهداف والتساؤلات والفروض للدراسة الحالية:** بعد التحقق من أهداف وفرضيات الدراسات السابقة، تأكدنا من حاجة الموضوع إلى تحقيق أهداف أخرى وعدم تكرارها في الدراسات السابقة.
- **تحديد العينة ونوع العينة المناسبة للدراسة الحالية:** من خلال الدراسات السابقة تعرفنا على أن المنهج المناسب وهو المنهج المسحي وهو المستخدم في دراسة موضوعنا، أما العينة فمن خلال الدراسات السابقة لاحظنا أن العينة غير الاحتمالية هي الأنسب لمثل هذا الموضوع واخترنا فهي عينة كرة الثلج ولم تستخدم في الدراسات السابقة.
- **تحديد الأدوات التي سوف يستخدمها الباحث لقياس الفروض والإجابة عن التساؤلات وتحقيق أهداف البحث وتحديد نقاط الإطار المعرفي:**فمن خلال الدراسات السابقة ومتابعتها وجدت أن معظم الدراسات استخدمت أداة الاستبيان وهو الأنسب لموضوعنا المدروس أي الخوف في الصحافة وانعكاساتها على القارئ وذلك من خلال إجابات المبحوثين.
- **مقارنة النتائج الدراسة الحالية بنتائج الدراسات السابقة:** وبالتالي فقد استفدنا من الدراسات السابقة في كل المراحل.

2/ إشكالية الدراسة وتساؤلاتها:

تعد الصحافة سواء المكتوبة أو في شكلها الإلكتروني من مظاهر حرية الرأي وعن طريقها يتمكن الأفراد من التعبير عن آرائهم ونشر أفكارهم ومعتقداتهم والتي تشكل الرأي العام الذي يتبلور عن طريق تزويده بالمعرفة، فالصحافة تعمل على لفت وجذب انتباه المجتمع نحو جوانب خلل وتنبيهه لها، وبذلك تصبح الرقيب الأساسي والدائم على السياسات التي تقوم عليها السلطة أي الحكومة ومن خلال النقد البناء الذي تعمل عليه الصحافة يتم توجهها ودفعها إلى الإصلاح وذلك تحت شعار حرية التعبير. فحرية الصحافة والإعلام ما هي إلا صورة تعكس احترام حقوق الإنسانية وأهم مؤشر لوجود ممارسة ديمقراطية في أي دولة ودرجة من تقدم وأصبح نجاح المجتمعات تقاس بدرجة حرية إعلامها، وفشلها يقاس بتبعيته.

والملاحظ تغير مسار الممارسة الصحفية بشكل كبير فأصبحت تفرض قيودا على الصحفي تجعله يضع مجموعة من الاعتبارات التي لا يجب التطرق لها أو مخالفتها، فجعلت الصحافة شكلية في تناول مواضيع خصوصا السياسية منها أو التي قد تحدث بلبلة بحيث مست أطراف ذات سلطة وقوة في المجتمع أو قادة رأي فمن المرجح أن يتملك الصحفي شعورا، يتمثل في حالة توتر وقلق نتيجة لنشر تلك المواضيع وما قد يترتب عنها. ففرضت تلك القيود حالة من الخوف أثناء وبعد الممارسة الصحفية. عند قول الخوف بحكم التصور الذي نعرفه عن مزايا التي يجب على الصحفي أن يمتلكها كالجرأة والشجاعة نستبعد أنه قد يخاف، لكن الضغوط والقيود التي خلفتها الرقابة سواء قبلية أو بعدية كأن يكون وزارة، قضاء، أو سلطة أمنية أو قد لا يكون معروفا يبرز على شكل أوامر معينة هاته عوامل تصيب وتدخل الصحفي في حالة من خوف وإن كان مبرر ظاهريا والذي جعل الممارسة تفقد مفعولها كسلطة رابعة.

وفي مجال الصحافة يحمل الخوف أبعادا تمس المجال العام، فالخوف في الصحافة ينشأ على مستوى الفرد(الصحفي) أو المؤسسة الإعلامية. والخوف من الصحافة يمس المؤسسات

السياسية والقطاعات المتأثرة أو المتضررة من الصحافة. أما استخدام الصحافة للتخويف يعني استخدامها كأداة نقل الخوف إلى الآخرين وذلك لأهداف مسبقة ومخطط لها، وقد تشمل التركيز على العقاب والتذكير المستمر للقارئ للإجراءات القوانين الجديدة وما نلاحظه اليوم أيضا ما تعمل عليه الصحافة من تكوين صورة ذهنية تشاؤمية عن الأوضاع الاقتصادية وإيهام القارئ أن الظروف دولية خارجة عن السيطرة، ومحاوله تضخيم الأخطاء والتهديدات على الأمن العام والمصلحة الوطنية واستخدام العدو سواء كان حقيقيا أو وهميا وقت الحاجة. وتظهر أيضا أشكال التخويف في الصحافة في نقل التهديدات و الوعيد الذي يأتي على لسان صناع القرار وملاحظة تبني المؤسسة الإعلامية نفس المنطق واتخاذها موقف المدافع لتلك القرارات.

ولأن الصحافة بشكليها المطبوع والإلكتروني هي وسيلة من الوسائل الإعلامية، الأكثر انتشارا في العالم من خلال مضامينها التي تخلق جوا تواصليا تفاعليا بين الأفراد في المجتمعات، خصوصا القراء، وأحد العوامل المؤدية إلى الخوف وتحمل في طياتها انعكاسات سلبية على القارئ، ونتيجة لتأثره بتلك المضامين التي تؤدي إلى اليأس من انعدام تغير الحال ويترتب عنه الركود والجمود، والهروب من مواجهة الواقع وقد تؤدي حالة الخوف إلى فقدان توازن والمبالغة في قضايا تبدو طبيعية عند الآخرين، وقد يتولد عنه عدم القدرة على التعبير وتفريغ الشحنات الانفعالية التي تشكل أمراض نفسية وجسدية كثيرة، والقارئ في هذه حالة أيضا ينشغل بالقضايا الثانوية أي الدخول في تفاصيل هامشية لقضايا معينة على حساب القضايا ذات الأولوية.

ومن أهم الآثار الناجمة عن الخوف في الصحافة تعطيل القيم التي تشكل مصدر قوة للفرد والمجتمع، كالعزة، الكرامة، الشجاعة، والإقدام وغيرها التي تعتبر قيم تمنع وتكبح انتشار الخوف على القارئ، إذن الخوف في الصحافة يترتب عنه عرقلة للممارسة المهنية الصحفية بالنسبة للصحفي الذي يجعله يمارس على نفسه الرقابة الذاتية بشكل مبالغ فيه كما يؤثر ذلك

على القارئ الذي يتلقى رسائل من الصحافة، ومن كل ما سبق تمحورت إشكالية دراستنا على النحو الأتي:

ما هي تجليات الخوف في الصحافة وآثارها الناتجة على القارئ من وجهة نظر الإعلاميين؟

تساؤلات الدراسة:

- ما واقع الممارسة الصحفية من وجهة نظر الإعلاميين؟
- ما هي مظاهر الخوف في العمل الصحفي من وجهة نظر الإعلاميين؟
- ما انعكاسات الخوف من خلال الصحافة على القارئ من وجهة نظر الإعلاميين؟

3/ مفاهيم الدراسة:

1.3. الخوف:

الخوف لغة:

***قال ابن الفارس:** "الخاء و الواو والفاء أصل واحد يدل على الذعر والفزع.

يقال خفت الشيء خوفا وخيفة. والياء مبدلة من الواو لمكان الكسرة. ويقال خاوفني فلان فخفته، أي كنت أشد خوفا منه".

ومنه **التخويف والإخافة والتخوف** والنعت خائف وهو الفزع، وقوم خوف على الأصل، وخيف على اللفظ، كلهم خائفون، والأمر منه خف، بفتح الخاء.

وخوف الرجل جعل الناس يخافونه، وفي التنزيل العزيز: { إنما ذلكم الشيطان يخوف أولياؤه} ، أي: يجعلكم تخافون أولياءه.[1]

*العلامة اللغوي المحدث أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، كان رأسا في الأدب، توفي سنة 395هـ.

وقد عرف **أحمد المقدسي الخوف** أنه:" تألم القلب واحتراقه بسبب توقع مكروه في الاستقبال".[1]

وعرف **عبد الرحمان عزي الخوف في الصحافة** بأنه: "يخص الخوف من الرقابة سواء أكانت قبلية (pre-control publication) أو بعدية (post-publication control). و"الرقيب" قد يكون محددا كأن تكون وزارة أو قضاء أو سلطة أمنية، الخ. وقد لا يكون معروفا وإنما يبرز في شكل أوامر من جهة ما.

إن مثل هذا **الخوف** وإن كان مبررا ظاهريا فإنه: " حالة مرضية تعطل وتبطل مفعول الصحافة ووظائفها في المجتمع.[2]

التعريف الإجرائي:

الخوف في الصحافة: هو ذلك التصور الذي يحمله الصحفي أو المؤسسة الإعلامية سواء تصور قبلي أو بعدي حول نتائج تمس موضوعا معينا أو طرفا أو أطرافا معينة ذات نفوذ في مجتمع أو سلطة أو قضاء أو حكومة، تصبح عائقا أثناء ممارسة الصحافة الإلكترونية وتشل عملها وتفقدها مفعولها.

[1] عائشة محمد نور الدين محمد عبد المذكور، **الخوف والرجاء في ضوء السنة النبوية (دراسة موضوعية): حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية**، العدد (38)، ص (3163).

[1] أحمد بن قدامة المقدسي، **مختصر مناهج القاصدين**، ط2، دار إحياء العلوم، بيروت، 1998، ص(357).

[2] عبد الرحمان عزي، **الإعلام وتفكك البنيات القيمية في المنطقة العربية**، الدار المتوسطية للنشر، تونس، 2009، ص(113).

*عبد الرحمان عزي أكاديمي وباحث إعلامي جزائري ولد عام 1954.

2.3. الرقابة:

جاءت الرقابة **من المنظور اللغوي** بمعنى الاعتراض أو المنع أو الرفض والتحريم والتقييد.[1]

أي الرقابة هي "سلطة تكتسب مفاهيم تختلف باختلاف الأنظمة والعهود وتعطي لأشخاص معينين (مثلا: لجنة المراقبة الأفلام السينمائية..)، أو لبعض السلطات (مثلا: وزير الداخلية، محافظ، رئيس بلدية..) بهدف ممارسة مراقبة وقائية على المضامين بعض الحريات العامة (المراسلات، الأفلام، المنشورات..) باسم قيم ومبادئ قد تكون أخلاقية، فلسفية، سياسية أو دينية".[2]

المنظور القانوني عرفها باحثوا القانون على أنها "إجراء يتضمن بصفة عامة قدرا من القيود والتحكم الذي تتطلبه المصلحة العامة أو كانت ثمة أسباب تدعوا إليها من وجهة نظر المشروع عندئذ يضطر على تعيينها، وتفصيل كيفية ومدى وجودها بالنسبة لموضوع الرقابة".

وتعني الرقابة أيضا منع النشر أو التداول أيّ مادة مما يحظر نشره أو تداوله.

ويشير المصطلح إلى نوع من أنواع السيطرة والتحكم المفروض من قبل الأفراد على أنفسهم بمعنى الامتناع عن القول أو الفعل ما يعدونه قولا أو فعلا غير أخلاقي أو منطوي على خطر ما.

[1] بسام عبد الرحمن، **الرقابة الإعلامية**، دار أسامة للنشر والتوزيع،عمان،2014،ص(34).

[2] عبد الوهاب الكيالي وآخرون، **موسوعة السياسية**، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، دار لفارس للنشر والتوزيع، 1991، ص(827).

الرقابة الصحفية أو الإعلامية:

عرفت بأنها حجب أو حظر أو تداول الآراء أو الأفكار التي تتناقض مع المفاهيم العامة لمجتمع من المجتمعات أو التي يكون لها تأثير على تقويض السلطة الحكومية أو تقويض النظام الاجتماعي والأخلاقي التي تعد السلطة ملتزمة بحمايته، إضافة إلى قيام المجتمع، برقابة على أعمال الدولة كي لا تتعسف في استعمال السلطة.[1]وأيضا عرفت **الرقابة** بأنها: "تنظيم وضبط تحكمي يوجه نحو عملية الاتصال في مجال الأفكار والمعلومات، ويمارسه أفراد أو جماعات في مواقع القوة أو السلطة".[2]

التعريف الإجرائي:

الرقابة هي السيطرة على الصحفي أثناء الممارسة الصحفية وتظهر في شكل اعتبارات وتكمن في سياسة المؤسسة الإعلامية و طبيعة الحكم في الدولة وظروف الخارجية العامة وتعمل هاته الاعتبارات في تحديد الموضوع المتناول وطريقة صياغته وصولا إلى نشره.

3.3. الممارسة الصحفية:

اصطلاحا:

يعرف **أحمد زكرياء أحمد الممارسة الصحفية** على أنها: "مزاولة عمل الصحفي وفق ما تحدده السياسات الاتصالية للقائمين بالاتصال من حقوق وواجبات ومجال الحركة، وكل ما يتعلق من ضوابط سياسية وتنظيمية وعقابية".

[1] بسام عبد الرحمن، **الرقابة الإعلامية**، مرجع سابق،ص-ص(35-36).

[2] وهيبة بشريف، محمد قارش، **آليات الرقابة على الصحافة في الجزائر من خلال دور سلطات الضبط المختلفة في الصحافة المكتوبة: المجلة الجزائرية للأمن الإنساني**، العدد(1)، جانفي 2016، ص(103).

وتعرف بأنها: "القواعد والأساليب والإجراءات التي يتبعها المعنيون والممارسون الصحفيون ويلتزمون بها في ممارستهم المهنية بالصحف".[1]

التعريف الإجرائي:

هي تطبيق ومزاولة الصحفي لعمله في طرح القضايا والإشكاليات تحت ظروف طبيعية ودون فرض رقابة وعراقيل لضمان حرية الرأي والتعبير.

الصحافة:

الصحافة اصطلاحا:

الصحافة تعني "فن تسجيل الوقائع اليومية بدقة وانتظام وذوق سليم، مع الاستجابة لرغبات الجمهور وتوجيهه والاهتمام بالجماعات البشرية، وتناقل أخبارها، ووصف نشاطها، ثم تسليتها، وملء أوقات فراغها، وعلى هذا هي مرآة تعكس صورة الجماعة وآراؤها.

وقد عرف *"**محمود عزمي**" **الصحافة بأنها**:"وظيفة اجتماعية مهمتها توجيه الرأي العام عن طريق نشر المعلومات والأفكار الخيرة الناضجة، مفعمة ومنسابة إلى مشاعر القراء من خلال صحف دورية".[2]

التعريف الإجرائي:

الصحافة أحد الوسائل الإعلامية التي تعمل على تسجيل الأحداث والوقائع داخل المجتمعات نقلا دقيقا دون تحريف،مع مراعاة أهمية الحدث وطريقة تناوله وتنبه المجتمعات لمواطن الخلل ومراقبة سياسة السلطة لذلك سميت بالسلطة الرابعة.

---

[1] عز الدين بقدوري، **الممارسة الإعلامية في الجزائر وأخلاقيات المهنة الصحفية دراسة مسحية للصحف الصادرة بمنطقة الغرب الجزائري:مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية**، العدد(1)، 2021، ص(540).

***محمود عزمي** (1889-1954) صحفي ومفكر مصري اشتغل بالصحافة منذ 1920.

[2] إلهام العيناوي، **مدخل إلى الصحافة**، من منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2020، ص،ص (34،39).

4/ الإطار النظري للدارسة: المقاربة النظرية

الدراسة العلمية للظاهرة الصحفية تتطلب استعادة كافة الأبعاد المعرفية لدى الباحث عن موقف مشكل، في محاولة تحليله وفق الأبعاد والخبرات السابقة والبحث عن الحلول في إطارها.وتصبح تلك المعرفة أو الخبرة السابقة دليلا في التحليل والتركيب وإعادة طرح المشكل مرة أخرى، أو يجعلها دليلا في بناء العلاقات بين عناصر هذه المشكلة للبحث عن مواطن الغياب أو القصور أو الانحراف...أو الأسباب التي أدت إلى هذه المشكلة.

وتلك المعارف والخبرات العلمية المكتسبة تعتبر مرجعية الفرد في الاقتراب من أي مشكلة يواجهها. أيضا تصنف بدائل يختار منها الباحث ما يتفق مع طبيعة المشكلة وأبعاد النتائج المتوقعة لها.[1]

في هذه الدراسة اعتمدنا على نظريتين:

1 . **نظرية حارس البوابة:** حيث تمر الرسالة الإعلامية بمراحل عديدة وهي تنتقل من المصدر حتى تصل إلى المتلقي، وتشبه هذه المراحل السلسلة المكونة من عدة حلقات، أي وفقا لإصلاحات نظرية المعلومات، الاتصال هو مجرد سلسلة تتصل حلقاتها.

وأبسط أنواع السلاسل هي سلسلة الاتصال المباشر المواجهي من فرد إلى آخر، ولكن هذه السلاسل في حالة الاتصال الجماهيري تكون طويلة جدا لأن المعلومات التي تدخل شبكة اتصال معقدة مثل الجريدة، أو محطة الإذاعية أو التلفزيونية، عليها أن تمر بالعديد من الحلقات أو الأنظمة المتصلة.

[1] محمد عبد الحميد، **البحث في الدراسات الإعلامية**، عالم الكتب، القاهرة،مصر، 2000، ص (29).

بمعنى آخر، هناك مجموعة من حراس البوابة يقفون في جميع مراحل السلسلة التي يتم بمقتضاها نقل المعلومات، يتمتع أولئك الحراس بالحق في أن يفتحوا البوابة أو يغلقوها أمام أي رسالة تأتي إليهم، كما أن من حقهم إجراء تعديلات على الرسالة التي تمر.

وتنقسم دراسات السيطرة الاجتماعية أو "حراس البوابة" إلى أربعة أقسام رئيسية:

- دراسات تتناول تأثير الظروف المحيطة على القائمين بالاتصال؛
- دراسات تتناول تأثير النواحي المهنية عليهم؛
- دراسات تهتم بالجوانب الفنية والمادية لعملهم؛
- دراسات تختبر أو تقيس القائمين بالاتصال أي العاملين؛[1]

ونحن نهتم بدراسة وقياس الخوف المترتب عن الرقابة الإعلامية للمضامين في الصحافة سواء الورقية أو الإلكترونية وآثارها المنعكسة على القارئ (المتلقي)، ودراستنا تركز على جملة العوامل المرتبطة بحراس البوابة وما تفرضه من سياسات وتعديلات تحت مسمى إصلاحات للرسالة الإعلامية، وإبراز القيود والعراقيل التي تواجه الصحفي مع قياس دراجة الخوف الذي يتملك الصحفي في ظل الضغوطات التي يتعرض لها أثناء الممارسة المهنية الصحفية.

2. نظرية التأطير الإعلامي:

1.2. مفهوم الإطار الإعلامية:

يوجد خلط بين مجال دراسات الأطر الإعلامية أساسه عدم اتفاق الباحثين على استخدام مصطلح علمي موحد للدلالة على التأطير، فهناك ثلاث مصطلحات صريحة تدل على التأطير وهي **التأطير** "**Framing**" الذي يشير إلى عملية التأطير كعملية اتصال جماهيري متعددة الأطراف، أما **الأطر** "**Frames**" أو **الإطار** "**Frame**" وهو يشير إلى الزوايا والجوانب التي من

[1] جيهان أحمد رشتى، **الأسس العلمية لنظريات الإعلام**، القاهرة، دار الفكر العربي،1975،ص،ص(302،300،298).

خلالها يتم تغطية الموضوعات والأحداث والشخصيات والقضايا المختلفة وتأثيراتها على الجمهور.[1]

رغم تعدد تعريفات الإطار الإعلامي، فإن **الإطار – كما يقول "جامسون"**– هو:" فكرة مركزية منظمة أو خط قصصي مقصود يقدم معنى لمجموعة من الأحداث التي قد تكون متداخلة وغير مترابطة، وهو باختصار جوهر قضية مختلف عليها".[2]

ويعرف **الإطار** من **المنظور الإعلامي** بأنه: "الحديث عن موضوع أو قضية ما من خلال طرق وأساليب تحدد أو تبرز مجالا معينا أو أفكارا بعينها في هذا الموضوع وفي الوقت ذاته تتجاهل مجالات وأفكار أخرى".كما يعرف "**Goffman**"**الإطار الإعلامي** بأنه: " بناء محدد للتوقعات التي تستخدم لتجعل الناس أكثر إدراكا للمواقف الاجتماعية في وقت ما".

أما **أحمد زكريا فعرف الإطار** بأنه:"عبارة عن عملية تفاعلية بين أطراف ومكونات عملية الاتصال الجماهيري يحكمها سياق ثقافي معين، تبدأ بانتقاء القائم بالاتصال والوسيلة الإعلامية لبعض جوانب الواقع والتركيز عليها ببروزها في نصوصها المختلفة باستخدام آليات وأدوات أخرى في ضوء معايير ومتغيرات مهنية وأيديولوجية للتأثير في استجابات الجمهور تجاه محتوى هذه النصوص إما بتبنيه لهذه الجوانب بدرجات ومستويات مختلفة أو العمل على إعادة تأطيرها وفقا لمعايير وعوامل مختلفة أو العمل على إعادة تأطيرها وفقا لمعايير وعوامل خاصة بأفراده".[3]

وتتميز نظرية "**التأطير الإعلامي**" بأنها نظرية ملائمة للتطبيق في بيئات إعلامية متنوعة، حيث تتناول دور القائم بالاتصال في صياغة الرسائل الإعلامية، كما تساعد على تقديم تحليل علمي لمعالجة رسائل المضمون، وتكتمل أركان النظرية بإمكانية دراسة تأثير

[1] نسرين محمد عبده حسونة، **نظريات الإعلام والاتصال**، شبكة الألوكة، www.Alukah.net، 2015، ص (21).
[2] حسني محمد نصر، **نظريات الإعلام**، دار الكتاب الجامعي، دولة الإمارات العربية المتحدة، الجمهورية اللبنانية، 2015، ص (277).
[3] نسرين محمد عبده حسونة، **نظريات الإعلام والاتصال**، مرجع سابق، ص (23).

المعالجة الإعلامية على معارف واتجاهات الجمهور. ولذلك فإنه يتم التركيز في "تحليل الأطر" على العناصر الاتصالية الأربعة وهي: القائم بالاتصال، المحتوى، الملتقي، الثقافة.

وتعتبر "**الأطر الخبرية**" هي امتداد لنظرية "**وضع الأجندة**" وذلك من خلال تفسير الباحثين للمستوى الثاني ل"**نظرية وضع الأجندة**" الذي يصف تأثير السمات البارزة الموجودة في التغطية الإخبارية على الجمهور، وتفسير القصص الخبرية المقدمة في وسائل الإعلام. ويشترك تحيل الأطر الخبرية مع "**نظرية الأجندة**" في التركيز على العلاقة بين القضايا السياسية العامة في الأخبار وإدراك الجمهور لهذه القضايا غير أن "**تحليل الأطر**" يزيد عن أبحاث "**وضع الأجندة**" عما يتحدث أو يفكر الجمهور من خلال بحث كيفية تفكيرهم وحديثهم عن القضايا المثارة في الأخبار فنظرية "**ترتيب الأولويات**" تهتم ببروز القضايا، بينما "**نظرية الأطر**" تهتم ببروز سمات هذه القضايا.[1]

2.2. نشأة وتطور الإطار الإعلامي:

نشأت نظرية "الأطر الخبرية" على يد عالم الاجتماع "Goffman" 1974 الذي طور مفهوم البناء الاجتماعي والتفاعل الرمزي، من خلال مناقشته لقدرة الأفراد على تكوين مخزون من الخبرات يحرك مدركاتهم، ويحثهم على حسن استخدام خبراتهم الشخصية، وذلك عن طريق اختيار أطر إعلامية مناسبة تضفي على المضمون معنى ومغزى، وكان الهدف من وضع "نظرية الأطر الخبرية" هو تقديم نسق منظم حول طريقة استخدام التوقعات، قصد تفسير وإضفاء معنى لمواقف الحياة اليومية للأشخاص، وتركز النظرية كما وضعها عالم الاجتماع المؤسس على الطريقة التي يتعلم من خلالها الأشخاص، كيفية تفسير عالمهم الاجتماعي بصورة نمطية متكررة، ولخلق إطار تصوري لابد من الأخذ بالاعتبار عنصرين أساسين هما:

[1] نصيرة تامي، **التموقع المنهجي لنظرية التأطير الإعلامي في الدراسات الإعلامية قراءة في الأبعاد والاستخدامات: مجلة المعارف**، المجلد (17)، العدد (01)، جوان 2022، ص ص(894 – 895).

أ. المحتوى والسياق السياسي والاجتماعي، الذي يتم فيه تحديد وصياغة الأطر.

ب. النتائج والعواقب السياسية والاجتماعية طويلة المدى، والمتعلقة بالأطر التي يتم تعلمها من وسائل الإعلام.[1]

3.2. عناصر الإطار الإعلامي:

يعتبر"Entman" أن العناصر الأربعة في العملية الاتصالية هي:القائم بالاتصال (صحفي)"Communicator"، والنص"Text"، والمتلقي" Receiver"، والثقافة "Culture".

1. **القائم بالاتصال (الصحفي):** قد يقدم – عن عمد أو غير عمد– أحكاما من خلال أطر تحكمها تسمى Schemata تنظم قيمه ومعتقداته، ويمارس دورا هاما في بناء وتشكيل الأخبار من حيث الاختبارات اللغوية، والاقتباسات، والمعلومات التي تقود للتأكيد على عناصر أو جوانب معينة في القصة الخبرية، ويؤطر الصحفيون القصص الخبرية من خلال اختياراتهم التي يقومون بها أثناء كتابتهم وتحريرهم لتلك القصص، وهذه الاختيارات تؤثر بدورها في الطريقة التي يفسر القراء القصص من خلالها. [2]

ويرسم الصحفيون أنماطا أو أطرا تصب في المناقشات العامة، وتؤثر في مستوى معلومات الأفراد، وهذا يتم من خلال الاختيار الانتقائي لتغطية جانب أو الجانبين كليهما لحدث أو قضية ما، مع وضع تفسير مبسط للأحداث والقصص، أو من خلال تغطية أكبر لقضية واحدة على حساب الأخرى، وهم محكومون بدورهم بالأطر التي تنظم أنساقهم المعرفية والضغوط المهنية التي يعلمون في ظلها مثل: ضغوط السيطرة والملكية والتمويل، والتي تحدد السياسة التحريرية، بالإضافة إلى ضغوط المساحة

[1] نجاة علمي، **المعالجة الإعلامية للجريمة في الصحافة الجزائرية الخاصة**، شهادة دكتوراه، قسم العلوم الإنسانية، كلية علوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019/2018، ص ص(53،54).

[2] زينب عبد العظيم عبد الواحد، **محاضرة (2) نظريات الإعلام**، قسم الإعلام التربوي، كلية التربية النوعية، جامعة المنيا، ص (6).

وسرعة العمل الإعلامي، والمشكلة التي تحدث في عمل التحرير اليومي تتعلق بعملية الإدراك الانتقائي التي تقود إلى أطر بديلة تصطبغ بالأيديولوجية عن وعي أو عدم وعي بذلك.

وتؤثر المصادر الإخبارية في الكتابة الصحفية، حيث يعتمد الصحفيون عليها في الموضوعات القصصية، ومضمونها، كما أن اختيار المصدر قد يعكس الأحكام الفردية أو العوامل المؤسسية.

2. **النص:** يتضمن الأطر التي تبرز من خلال حضور أو غياب كلمات أساسية، وتراكيب معينة، وصور نمطية، ومصادر المعلومات، والجمل التي تتضمن حقائق وأحكاما معينة.
3. **المتلقي:** حيث قد يعكس تفكير المتلقي واستنتاجه الأطر في النص، ونية أو قصد التأطير لدى القائم بالاتصال، وقد لا يعكس.
4. **الثقافة:** وهي مجموعة من الأطر المشتركة المقدمة في خطاب الأفراد أو تفكيرهم في جماعة اجتماعية معينة، وهي الأطر التي يتم الاستشهاد بها، ومن الممكن أن تعرف إمبريقيا بأنها مجموعة من الأطر الشائعة التي تظهر في خطاب وتفكير معظم الناس، أو جماعة اجتماعية معينة، ويذكر الأخير أن التأطير في العناصر أو المواقع الأربعة يتضمن وظائف متشابهة هي: الاختيار والإبراز، واستخدام تلك العناصر لبناء الجدل حول المشكلات ومسبباتها، انتهاء بتقييمها وتقديم حلول لها.[1]

ونحن نهتم من خلال هذه النظرية بتحديد تفاعل عناصر العملية الإعلامية وبين تكامل هذه العناصر وترابط العلاقات بينها أي بين الخوف في الصحافة وانعكاسه على القارئ والكشف عن آليات المتحكمة في هذه العلاقات، والوقوف عند الظروف والعوامل التي تصنع السياقات التي تمارس فيها العملية الإعلامية وتحديد نوعية العلاقات بين الصحافة كوسيلة

[1] زينب عبد العظيم عبد الواحد، مرجع نفسه، ص (7).

إعلامية والمجتمع أو بالتحديد القارئ وإبراز أهم المحددات الفاعلة في التصور الذي يحمله الصحفي (الخوف) وانعكاسه على القارئ، ومحاولة صياغة رؤية عن هذه الانعكاسات.

5/ أسباب اختيار الموضوع:

- قلة البحوث والدراسات الإعلامية حول الخوف المترتب عن الضغط والقيود والرقابة على الصحفي أثناء الممارسة الصحفية.
- الفضول في معرفة تجليات الخوف في الصحافة.
- التعرف على الانعكاسات المتولدة عن الخوف من خلال الصحافة على القارئ.

6/ أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الموضوع في التطرق إلى جانب لم يتطرق له الباحثون السابقون وهو الخوف في الصحافة الذي لم يتم دراسته بشكل أساسي في دراسات ميدانية بحيث أغلب الدراسات تناولت حرية الصحافة ودراسة الممارسة الصحفية وارتباطها بالقانون، في حين تجليات الخوف التي تمنع وتبطل مفعول الصحافة، وتقيد الصحفي لدرجة الخوف من تناول موضوع يمس الدولة أو لا يعكس سياسة المؤسسة الإعلامية يؤثر بشكل كبير على الواقع الحقيقي لمهنة الصحافة وأهدافها ويؤثر أيضا بشكل سلبي على المتلقي أي القارئ للصحف الذي يتابع عملها فتظهر عليه مجموعة من الانعكاسات، فعلى سبيل المثال عن الخوف في الصحافة: عندما وقعت أحداث 5 أكتوبر 1987 في الجزائر وتم خلالها إحراق العشرات من المؤسسات العامة لم تتناولها الصحافة لأيام إلا بعد أن شاعت في وسائل الإعلام الفرنسية وخاصة المسموعة والمرئية.وفي هذه الدراسة نحاول إبراز هذا الجانب وموضحين أكثر الانعكاسات التي تتولد عن الخوف من خلال الصحافة بشكليها الورقي والإلكتروني على القارئ.

7/ أهداف الدراسة

- إبراز واقع الممارسة في الصحافة.
- عرض ومناقشة إشكالية تحول الصحافة من وسيلة تعبير إلى وسيلة لنقل الخوف.
- معرفة مظاهر وأبعاد الخوف من خلال الصحافة.
- التعرف على آثار وانعكاسات الخوف من خلال الصحافة على القارئ.

ثانيا منهجية الدراسة:

1/ نوع الدراسة:

يندرج موضوعنا المدروس ضمن حقل البحوث الوصفية، "و يعتبر البحث الوصفي هو البحث الذي يسعى الباحث من خلاله إلى جمع معلومات متعلقة بموضوع معين أو دراسة ظاهرة اجتماعية دراسة علمية، وهو من البحوث الشائعة الاستخدام بين الباحثين، ويعتمد على أدوات البحث العلمي التي تمكن من جمع بيانات دقيقة وتحليلها وتفسيرها بأسلوب علمي يثبت صحتها وموضوعيتها".[1]

وعليه فإن هذا النوع من الدراسات ينطبق على دراستنا والتي يتم من خلالها دراسة المشكل في الوضع الراهن دارسة دقيقة والهدف الأساسي من بحثنا هذا هو رصد وتوصيف تجليات الخوف من خلال الصحافة سواء المكتوبة أو الإلكترونية وانعكاساتها على القارئ، وهي إشكالية بحث قائمة وآنية موجودة في الوقت الراهن.

[1] خالد حامد، **منهجية البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية**، ط2، دار جسور للنشر والتوزيع، الجزائر،2012 صص(88-89).

2/ منهج الدراسة:

عرف موريس أنجرس المنهج على أنه: "مجموعة منظمة من العمليات تسعى لبلوغ هدف". **والمنهج العلمي عرفه بأنه:** " طريقة جماعية لاكتساب المعارف القائمة على الاستدلال وعلى إجراءات معترف بها للتحقق في الواقع".[1]

اعتمدنا في هذه الدراسة على **المنهج المسحي** لكونه ابرز المناهج المستخدمة في دراسة الظواهر الإعلامية، للحصول على البيانات والمعلومات التي تستهدف الظاهرة العلمية ذاتها، **ويعرف هذا المنهج:** "بأنه مجموعة الظواهر موضوع البحث تضم عدد من المفردات المكونة لمجتمع البحث ولمدة زمنية كافية بهدف تكوين القاعدة الأساسية من البيانات والمعلومات في مجال تخصص معين ومعالجتها".[2]

ويعرف أحمد بن مرسلي المسح على "أنه الطريقة العلمية التي تمكن الباحث من التعرف على الظاهرة المدروسة من حيث العوامل المكونة لها والعلاقات السائدة داخلها كما هي في الحيز، وضمن ظروفها الطبيعية غير المصطنعة، من خلال جمع المعلومات والبيانات المحققة لذلك".[3]

وانطلاقا من الهدف العام للدراسة والمتمثل في معرفة تجليات الخوف في الصحافة المكتوبة وانعكاساتها على القارئ من وجهة الإعلاميين، لجأنا إلى استخدام المنهج المسحي لاستطلاع عينة الدراسة المتمثلة في الإعلاميين، العاملين في المؤسسات الإعلامية أو سبق لهم مزاولة المهنة في المؤسسات الإعلامية، باعتباره يتلاءم مع طبيعة الموضوع المدروس،

---

[1] موريس أنجرس، بوزيد صحراوي وآخرون، **منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية**، ط2، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2006، ص ص(98، 102).

[2] سعد سلمان المشهداني، **مناهج البحث الإعلامي**، دار الكتاب الجامعي، الإمارات– لبنان،2017، ص(163).

[3] أحمد بن مرسلي، **منهجية البحث العلمي في علوم الإعلام والاتصال**، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص- ص(286- 287).

بحيث يساعد على مسح الظاهرة في إطار واقعها الطبيعي باستخدام أداة البحث العلمي المتمثلة في الاستمارة.

وبحكم صعوبة تطبيق المسح الشامل على كامل أفراد المجتمع الأصلي للدراسة والمتمثل في الإعلاميين، وضخامة عدد هذا المجتمع المستهدف وصعوبة الوصول إليه كليا، وللضرورة البحثية اعتمدنا في هذه الدراسة على نظام مسح بالعينة لما يوفره هذا الأسلوب من جهد ووقت وإمكانيات متوفرة.

3/ عينة دراسة:

تعرف العينة على أنها "ذلك الجزء من المجتمع التي يجري اختيارها وفق قواعد وطرق عملية بحيث تمثل المجتمع تمثيلا صحيحا ".[1] هي أعداد مناسبة من مجتمع البحث(Population Research) الأصلي، يختارهم الباحث بطريقة معينة،[2] وهي جزء من مجتمع البحث أو الدراسة الذي تجمع منه البيانات الميدانية، وهي تعتبر جزءا من الكل، بمعنى أنه تؤخذ مجموعة من أفراد المجتمع على أن تكون ممثلة لمجتمع البحث، فالعينة هي جزء معين أو نسبة معينة من أفراد المجتمع الأصلي، ثم تعمم نتائج الدراسة على المجتمع كله، ووحدات العينة قد تكون أشخاصا، كما قد تكون أحياء أو شوارع أو غير ذلك.[3]

واعتمدنا في هذه الدراسة على العينات غير احتمالية وبالتحديد عينة كرة الثلج، حيث يعتبر هذا النوع الأنسب لدراستنا، **وتعرف على أنها** "العينة التي تقوم على اختيار فرد معين وبناء على ما يقدمه هذا الفرد من معلومات تهم موضوع دراسة الباحث، حيث يقرر الباحث من هو الشخص الثاني الذي سيقوم باختياره لاستكمال المعلومات والمشاهدات المطلوبة، لذلك

---

[1] كامل محمد الغربي، **أساليب البحث العلمي الأسس النظرية و التطبيق العلمي**، دار صفاء للنشر والتوزيع،عمان،2009 ،ص(139).

[2] سيف الإسلام سعد عمر، **الموجز في منهج البحث العلمي في التربية والعلوم الإنسانية**، دار الفكر، ديمشق، 2009، ص(111).

[3] نادية عيشور وآخرون، **منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية "دليل الطالب في إنجاز بحث سوسيولوجي"**، مؤسسة حسين رأس الجبل للنشر والتوزيع، قسنطينة،2017، ص(228).

سميت بعينة الكرة الثلجية حيث يعتبر الفرد الأول النقطة التي سيبدأ حولها التكثيف لاكتمال الكرة أي اكتمال العينة".[1]

وعادة ما تستخدم هذه الطريقة أو هذا النوع من العينة في المواضيع الحساسة مثل القضايا العاطفية، العرقية، الدينية، ومروجي المخدرات... وبحكم صعوبة تكوين قاعدة عينية ذات مصداقية مقبولة لدراستنا حول تجليات الخوف في الصحافة وانعكاساتها على القارئ والعينة هم الصحفيون العرب، استخدمنا هذا النوع من المعاينة وذلك من خلال العينة المتوفرة العينة المتوفرة انطلاقا من المعلومات التي تقدمها يتم دلنا الى صحفيين اخرين وبذلك تكبر العينة للوصول الى عدد معتبر يخدم الموضوع المدروس، وتم جمع اجابات من المبحوثين تقدر ب (60).

4/ أدوات جمع البيانات:

مرحلة اختيار البيانات مرحلة مهمة في البحث العلمي، من حيث جمع البيانات و المعلومات المطلوبة في البحث، لذلك يجب على الباحث اختيار الأداة الأنسب وبدقة عالية لأنها تعتبر وسيلة اتصال بينه وبين المبحوث.

- وفي داستنا الأداة الأنسب هي الاستبيان فهو محاولة لسد النقص في البيانات و التأكد من صحتها.
- فالاستبيان أداة مفيدة من أدوات البحث العلمي للحصول على حقائق والتوصل إلى وقائع و التعرف على الظروف والأحوال ودراسة المواقف والاتجاهات والآراء ويساعد الملاحظة ويكملها، وهو في الأحيان الوسيلة العلمية الوحيدة للقيام بالدراسة العلمية.
- وهناك من يفرق بين الاستبيان وهو الذي يتم عند الرغبة في تجميع المعلومات الحقيقية، وبين التعرف على الآراء المختلفة بالنسبة لمشكلة يعالجها الباحث، والواقع

[1] نادية عيشور وآخرون، مرجع نفسه، ص (242).

ليس هناك من فرق علمي كبير بين كل من النوعين نظرا لصعوبة التمييز في كثير من الأحيان بين الحقيقة والآراء .[1]

وقد عرفه **كود Good** الاستبيان بأنه: "قائمة من الأسئلة تعد بشكل جيد لمعرفة أراء ومعتقدات واتجاهات الآخرين نحو موضوع معين".بينما عرفه **روميل وباليني Rumell & Balline** بأنه:" أداة لجمع البيانات المتعلقة بموضوع بحث محدد عن طريق استمارة يجري تعبئتها من قبل المستجيب".أما **بيست Best** فيعرفه بأنه:"مجموعة من الأسئلة يمكن أن ترسل إلى عدد من الأفراد للإجابة عنها وإعادتها بعد استكمالها".[2]

استخدمنا في هذه الدراسة أداة الاستمارة كأداة رئيسية لجمع المعطيات عن تجليات الخوف في الصحافة وانعكاساتها على القارئ، وعليه تصميم الاستمارة يسمح لنا بدراسة وتشخيص الظاهرة المدروسة، وتضم الاستمارة أسئلة موجهة لعينة الدراسة، وقد تنوعت هذه الأسئلة بين أسئلة مغلقة بسيطة وأسئلة مغلقة متعددة الخيارات وأسئلة مفتوحة، وقد احتوت على (31) سؤالا موزعة على المحاور الآتي ذكرها:

المحور الأول: البيانات الشخصية للمبحوثين ويضم (5) أسئلة.

المحور الثاني: واقع الممارسة الصحفية ويضم (13) أسئلة.

المحور الثالث: مظاهر الخوف في العمل الصحفي ويضم (9) أسئلة.

المحور الرابع: انعكاسات الخوف من خلال الصحافة على القارئ وأثرها في خلق اتجاه الجمهور وصناعة الرأي العام ويضم (4) أسئلة.

[1] رجاء وحيد دويدري، **البحث العلمي أساسياته النظرية و ممارسة العلمية**، دار الفكر، ديمشق ـسوريا، 2000، ص-ص (329-330).

[2] علي معمر عبد المؤمن، **مناهج البحث في العلوم الاجتماعية "الأساسيات والتقنيات والأساليب"**، منشورات جامعية 7 أكتوبر، الإدارة العامة للمكتبات، مصر، 2008، ص(204).

الإطار النظري

الفصل الأول: واقع الممارسة الصحفية بين ضوابط ومعيقات حرية الصحافة والإعلام

1/ ضوابط الواردة على حرية الصحافة والإعلام.

2/ أسباب ومعوقات حرية الصحافة والإعلام.

3/ الرقابة بأنواعها كعامل يحد من حرية الصحافة والإعلام.

تمهيد:

مع ظهور الصحافة برزت العديد من العوامل التي تضبط وتعوق العمل الصحفي، وأصبحت بمثابة اعتبارات يجب الأخذ بها، وتختلف بين ضوابط ومعوقات قانونية، اجتماعية، اقتصادية وغيرها من المجالات، التي تعمل على تقييد حرية الصحافة والإعلام عموما وعلى الصحفي خصوصا، وتتم وفق آلية وهي الرقابة الصحفية التي تعد بمثابة عامل مهم وتعرف بحد ذاتها على أنها فرض بعض القيود عن طريق السلطة أو منظمات دينية أو سياسية أو أشخاص معينين، وذلك لخطورة الموقف وقد تشير إلى قيود ذاتية للامتثال مع اتجاه شائع، أو ضغط تمارسه جماعة.

1/ الضوابط الواردة على حرية الصحافة والإعلام:

1.1. ضوابط القانونية الواردة على حرية الممارسة الصحفية والإعلامية:

يقصد بالضوابط القانونية هي مجموعة من القواعد التي ترتب الالتزامات على السلطة في مواجهة الصحافة والشروط التي تضمن حسن تنفيذ هذه الالتزامات، كما تعني في قوانين وسائل الإعلام القواعد التي تحدد الأحكام اللازمة للنشر والطبع والبث الإذاعي والتلفزي، تكون في شكل قانون واحد كقوانين النشر أو المطبوعات أو الصحافة، وقد تتوزع على تشريعات مختلفة مثل قوانين المؤسسات الإعلامية أو القوانين المتعلقة بالتنظيم المهني[1].

لذلك التزم المشرع بوضع إطار واضح يكفل من خلاله توازنا صحيحا بين حرية الممارسة الإعلامية والمصالح العامة والخاصة للأفراد، إلى جانب تيسير وجود بعض الاستثناءات لتنظيم وسائل الإعلام، بينما يشكل تنظيما لمصلحة عامة مشروعة، وما يعد تدخلا مفرطا في حرية وسائل الإعلام[2]. وانطلاقا من ذلك يمكن استخلاص القيود القانونية التي تفرض على الصحفي حدود في ممارسته لمهنته الصحفية، منها المتعلقة باحترام التشريعات وقوانين الدولة ، و منها المتعلقة باحترام مكانة الأفراد في المجتمع، وفقا للتفصيل التالي:

[1] جميلة قادم،**الأداء الإعلامي في الجزائر بين الحرية والمسؤولية في ضل التحولات السياسية والاقتصادية من 1990-2005**،أطروحة دكتوراه،قسم الإعلام،كلية علوم الإعلام والاتصال،جامعة الجزائر03 ،الجزائر، 2017/2016،ص ص(128-129).

[2] ستيف باكلي، كرزنشيا دوير وآخرون،**دور الإعلام في إخضاع الحكومات للمساءلة**، ت: كمال السيد، مركز القومي للترجمة،2014،ص ص(227-228) .

1.1.1. احترام المقومات العامة التي تقوم عليها الدولة:

تقوم الدولة على مجموعة من الضوابط التي يرتكز عليها نظامها السياسي، و قيم تمثل المجتمع وأساس الدولة الوطنية التي يجب احترامها وعدم المساس بها من الداخل أو الخارج، هذه المبادئ تحتاج إلى التقنين والحماية من الجميع، سواء الدولة ومؤسساتها أو من المجتمع المدني وسائر المواطنين لأنها مسؤولية وطنية تخص كل فئات الشعب، لذلك ألزم المشرع في نصوصه القانونية على الصحفيين أثناء ممارسة عملهم وكذلك المؤسسة الإعلامية باحترام هذه المبادئ وعدم التعرض لها[1]، وهي :

2.1.1. عدم المساس بالمبادئ العامة للدولة:

تقوم الدولة على مقومات عامة تعطي لها شخصيتها التي تعرف بها بين الدول، وكل مقوم له عناصره الأولية التي يتألف منها، لذلك ترتكز حرية الممارسة الإعلامية على ضرورة احترام هذه المقومات، بعدم انتهاكها أو المساس بها، وهي كالآتي :

- **عدم المساس بالتشريعات:** يقصد بالتشريع مختلف النصوص القانونية التي تضعها السلطة الحاكمة في المجتمع، من أجل ضبط العلاقات بين الدولة والإفراد وحتى بين الأفراد فيما بينهم، ويعتبر الدستور التشريع الأساسي الذي تستمد منه باقي القوانين وجودها .فالنسبة للدستور أكد المشرع الإعلامي على ضرورة احترامه باعتبار أنه يشكل الإطار المرجعي للعلاقة القائمة بين النظام الحاكم وبين المواطنين الذين يعيشون على أرض الدولة بحدودها الجغرافية، ومتى صدر الدستور أيا كان شكله أو طريقة إصداره،أعتبر القانون الأساسي في البلاد، فهو يرسي القواعد والأصول التي يقوم عليها نظام الحكم ويحدد

[1] دنيا زاد سويح،**التنظيم القانوني لحرية الممارسة الإعلامية في الجزائر**،أطروحة دكتوراه،قسم الحقوق،كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة باتنة(01)،2019/2018 ، ص ص (98-99) .

السلطات العامة ويرسم لها وظائفها ويضع الحدود والقيود الضابطة لنشاطها كما يقرر الحريات والحقوق العامة ويرتب الضمانات الأساسية لحمايتها.

- **حالة الحصار**: تعتبر حالة الحصار من الحالات التي تحد من حرية الصحفي في ممارسة المهنة، نظرا للوضع الذي تكون فيه البلاد، كوضع استثنائي يتم خلاله وبمقتضاه تفويض صلاحيات السلطة المدنية في حفظ النظام العام إلى السلطة العسكرية، مما يترتب عنه تقويض كبير للحريات العامة، وذلك من أجل الحفاظ على استقرار مؤسسات الدولة والنظام العام.
- **حالة الطوارئ**: تعتبر حالة الطوارئ من الاستثناءات التي تقيد من حرية الممارسة الإعلامية، حيث يترتب عليها تقييد إرادة الصحفيين في أداء مهنتهم نظرا للوضع الذي تكون عليه البلاد، وبالتالي يمكن إصدار تدابير لوقف نشاط كل شركة أو جهاز أو مؤسسة أو هيئة وغلقها مهما كانت طبيعتها أو اختصاصها عندما تعرض هذه النشاطات الأمن العام والسير العادي للمؤسسات والمصالح العليا في البلاد للخطر،ومعنى ذلك أن المؤسسات والهيئات العامة تدخل ضمن نطاق المؤسسات الصحفية والمهنيين التابعين لها، مما ترتب عليه إيقاف نشاط الكثير من النشريات[1].
- **عدم المساس بالسيادة الوطنية:** تعتبر السيادة الوطنية السلطة العليا في الدولة، تتشكل لديها نوع من الحياة الخاصة بها تميزها عن باقي الدول، يعرفها الفقيه الفرنسي **دوجيه** بأنها" سلطة الدولة الآمرة"، والسيادة كمفهوم قانوني هي صفة من صفات الدولة تتساوى بموجبها جميع الدول في التمتع بها لكونها من خصائص الدولة الحديثة، مما يترتب على ذلك من مساواة أمام القانون الدولي والحقوق التي يرتبها لها هذا القانون فهي تهدف إلى إضفاء الشرعية على نظام الدولة، وتفوقها على حدود أراضيها مما ٍ يجعلها مستقلة في مجال الإدارة الداخلية، واستقلالها على الساحة الدولية كدلالة على تمتعها بالسيادة التي

[1] دنيا زاد سويح،المرجع نفسه، ص ص(98-101).

تعني بموجبها أن تقوم بكل نشاطاتها بحرية دون أي تدخل خارجي، لذلك حرص المشرع على المؤسسات الإعلامية وكل الأشخاص الذين يمارسون هذه المهنة الصحفية احترام السيادة الوطنية وعدم المساس بها، لأنها من المبادئ العامة التي لا يجوز جعلها موضوع إعلامي وصحفي، لما قد يترتب عليه من اعتداءات يكون الغرض بها إحداث الفوضى والاضطراب داخل الدولة أو خارجها.

- **عدم المساس بالأمن الوطني:** يعتبر الأمن الوطني من أهم السياسات، لذا يجوز فرض قيود على حرية التعبير لحماية الأمن الوطني، لكن هذه القيود ينبغي أن تصاغ بحرص حتى لا تحظر، إلا التعبير الذي يشكل خطرا جادا بإلحاق ضرر وشيك وجوهري على المصالح المشروعة للأمن الوطني[1]، وهذا التقييد مسموح به بمقتضى القانون الدولي إذا أمكن إثبات إنها ضرورية لحماية مصلحة مشروعة، فالدولة تسعى لتسخير كل الإمكانات المادية والبشرية من اجل الأمن وتضع له الخطط ليحظى بالأولوية عند اتخاذ القرارات، وانجاز المفاوضات، مما يعني أن تتخذ الدولة جميع الاحتياطات اللازمة لحماية أمنها، سواء تعلق الأمر بالمحافظة على الهدوء والاستقرار داخل حدود سيادتها دون اللجوء إلى الحرب، أو إذا فرضت عليها الحرب فلابد أن يكون لها استعداد مادي وبشري يمكنها من الانتصار وهنا يقترن مفهوم الأمن بالدفاع الوطني.

2.1.1. عدم المساس بالمبادئ العامة للمجتمع:

إن الالتزام بمبادئ المجتمع والحفاظ على قيمه يعد من المسؤوليات التي يلزم على الصحفي التقيد بها، لإحساسه بمسؤوليته الاجتماعية تجاه المجتمع الذي يعيش فيه، حيث أن كل مجتمع له مبادئه الأساسية التي يحرص على أن تلتزم الصحافة بها وتقوم بفرض عقوبات على المخالف لمبادئ المجتمع. إذ ينبغي على الصحفي أثناء أداء مهامه التصرف بشكل

[1] ستيف باكلي، كرزتشيا دوير، مرجع سابق، ص ص(230-231).

مسئول اجتماعيا، ٍ واحترام المسؤولية اتجاه الرأي العام ومصالحه، والالتزام بالقيم الثقافية التي يرتضيها المجتمع والامتناع عن نشر ما يسيء لهذه المبادئ.

- **عدم المساس بالدين الإسلامي وباقي الديانات الأخرى:** للدين دور كبير في تعزيز وحدة الأمة والانتماء لكونه من الحاجات الأساسية للقيم، حيث يساعد على إيجاد التجانس بين أفراده ويرسى أساسا من المعايير الأخلاقية، كما يستهدف تعود الأفراد على الطاعة والخضوع لنظام اجتماعي معين مما يؤدي إلى إمكانية قيام حياة اجتماعية مستقرة، ويعتبر أساسا للعلاقات الاجتماعية والأخلاقية بين أفراده[1]، لأنه ضمانة لحياد الدولة واحترامها لمختلف الطوائف الدينية الموجودة على أراضيها، واستعدادها لمعاقبة كل من ينتهك أو يتجاوز هذه الحرية التي تؤكد عليها النصوص الدولية والوطنية.
- **عدم المساس بالهوية الوطنية:** الهوية الوطنية ومقوماتها الأساسية إحدى المواضيع الهامة التي ينص القانون على احترامها وعدم المساس بها بالنسبة للصحفيين أثناء أداء مهامهم، وذلك لما لهذه العناصر من قيمة في حياة تطور كل الشعوب فهي بمثابة الرواسخ الثابتة لوجودهم داخل روابط مشتركة تقوم على المواطنة والولاء والانتماء، وتتمثل هذه المقومات في:

- **<u>الدين الإسلامي:</u>** يعتبر الدين من أهم المقومات المحددة للهوية الوطنية للمجتمع، وتكمن أهميته في تشكيل فكر الناس وسلوكهم باعتبار أنه يخاطب العقول والضمائر البشرية ولا يمثل الإسلام مجرد حالة دينية وإنما هو حالة ضرورية ثقافية تتجاوز البعد الديني المرتبط بالعبادة إلى أبعد من ذلك ليشكل نظام حياة الأفراد والجماعات ويعطي ثقافة وحضارة الوحدة للأمة العربية بكل مكوناته، لذلك يعتبر من الثوابت التي لا يمكن تغييرها ولا التعرض لها بأي شكل من الأشكال.

[1] ليلى زروال،**أثر تكنولوجيا الانترنيت على القيم**، أطروحة دكتوراه،قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية،جامعة العقيد الحاج لخضر ،باتنة، 2009/2010، ص (243).

- **اللغة الوطنية:** برزت أهمية اللغة كعنصر من عناصر الشخصية الوطنية او الدولية وهوية الشعب التي لا يمكن فصلها عنه، كما أنها تمثل الرابط الذي يشد الوحدة القومية ويدعمها، ولذلك تعتبر اللغة العربية لغة رسمية باعتبارها رصيد مشترك لجميع أبناء الوطن دون استثناء، ولا يجوز المساس أو تعريضه لأي نقد أو خطر.
- **التاريخ:** يعتبر التاريخ من العوامل التي تشكل القومية الوطنية، يعود بمثابة شعور الأمة وذاكرتها ما يشكل الروابط القائمة بين أفراد المجتمع الواحد في جانب وبين المجتمع وغيره من المجتمعات من جانب آخر، يعتبر هو الآخر من الثوابت التي لا يجوز المساس بها في الممارسة الإعلامية بطريقة تسوء إليه، او تقلل من قيمته[1].

- **عدم المساس بالنظام العام:** النظام العام متصل اتصالا مباشرا بالمجتمع، كونه مستمد من القواعد المعبرة عن القيم والأسس العليا، وتعتمد قواعد النظام العام على تحقيق مصلحة سياسية واجتماعية ومصلحة الفرد، لذا يجب على جميع الأفراد مراعاة المصلحة وتحقيقها، ولا يجوز لهم مناقضتها باتفاقات فيما بينهم وان كان الغرض منها تحقيق مصالح فردية، ولأن المصالح العامة مقدمة على المصالح الخاصة.

- **الأمن العام:** يتضمن الأهداف التي تغطيها الشرطة بشكل قانوني، باعتبارها الجهات التي تتولى تحقيق الأمن والحفاظ عليه، بالتصدي ومكافحة كل الأعمال التي من شأنها زعزعت الأمن العام، [2]وهو كل ما يطمئن الإنسان على ماله ونفسه كمنع وقوع الحوادث التي يسببها الإنسان مثل السرقة والسطو، أو الأخطار الناشئة عن الحيوانات الضارة وحوادث المواصلات.
- **الصحة العامة:** يقصد بها حماية المواطنين من الأخطار التي تهدد صحتهم مثل الأوبئة وأخطار العدوى، والأخطار الناجمة عن الغياب العام للصحة.

---

[1] الخنساء تومي ، **دور الثقافة الجماهيرية في تشكيل هوية الشباب الجامعي**،أطروحة دكتوراه،قسم العلوم الاجتماعية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016/2017،ص ص(174-185).

[2] نصر الدين امقران، **حرية الصحافة في الجزائر بين التشريع والممارسة في ظل التعددية الإعلامية**، شهادة دكتوراه، قسم الإعلام، كلية الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3، ص(97).

- **السكينة العامة:** هي المحافظة على الهدوء ومنع الضوضاء والجلبة داخل المناطق السكنية وفي الطرق العامة، فهناك بعض الحوادث التي لا تمس في ذاتها النظام العام بشكل مباشر، إلا أنها حين تتجاوز حدود معينة تتسبب في مضايقات للأفراد تستدعي تدخل الإدارة لمنعها.

وانطلاقا من ذلك يعتبر عدم نشر المعلومات السرية التي يشكل نشرها ضررا للمصلحة العامة من النظام العام، وهو من أهم الأركان التي تقوم عليها حماية الأمن، وكثيرا ما تحدد القوانين أنواع المعلومات التي لا يجوز نشرها لأنها سرية، وعادة ما يتم تعريفها بأنها المعلومات التي يشكل نشرها فائدة لعدو حالي أو محتمل.فمراعاة الصالح العام تقتضي من الصحفي أن يسأل نفسه ما هو مباح وغير مباح عند تناوله لعمله الصحفي، و قد يغفل عن العواقب والآثار السيئة التي يمكن أن تلحق الرأي العام من جراء الممارسات غير المسؤولة وغير الأخلاقية,

3.1.1. احترام حقوق وحريات الأفراد في المجتمع:

إن كافة حقوق الأفراد وحرياتهم واجبة التقدير والاحترام والحماية في مختلف تشريعات الدول، حيث هناك علاقة قوية تربط بين حرية الإعلام وحرية الأفراد في المجتمع، ودفاع وسائل الإعلام واحترامها لمكانة الأفراد في المجتمع تعتبر من الواجبات الأخلاقية التي يجب أن يتقيد بها الصحفيون في أداء مهامهم[1] .

[1] دنيا زاد سويح ، مرجع سابق، ص ص(109-110).

- **احترام حريات الأفراد في المجتمع:**

حرية الرأي هي روح الفكر الديمقراطي لأنها صوت ما يجول بخاطر الشعب وطبقاته المختلفة[1]، لذلك الزم المشرع في عامة الدول إلى انه على الصحفيين أثناء أداء مهامهم عدم الاعتداء على حريات الأفراد في سبيل تحقيق أهدافهم، وأن المساس بها يكون في الحدود المسموح بها قانونا، وهذه الحريات تتنوع ولا يمكن حصرها ألا أننا سنحاول الإشارة إلى بعض منها، والذي يكون مرتبط بالممارسة الإعلامية وفقا للعناصر التالية:

- **احترام حرية الرأي والتعبير**: أخذت حرية الرأي والتعبير مكانة هامة في كافة المواثيق الدولية والإقليمية، إلى جانب المواثيق الأخلاقية والإعلامية، باعتبارها أهم حريات الإنسان، ولأنه بالتأكيد لا يتمتع بباقي الحريات الأخرى، فكانت أصلا يتفرع من خلاله الكثير من الحريات. مثل حرية الرأي والتعبير بمعنى إمكانية الفرد في التعبير عن آرائه وأفكاره سواء كان ذلك بالقول او بالرسائل أو بوسائل الإعلام المختلفة، دون أن يكون في ذلك مساس بالنظام العام وحقوق الآخرين، لأن تنمية المجتمع وتطوره لا تحدث بدون رقابة فعلية ومباشرة من جانب أصحاب الفكر، وتشجيع الجمهور على الوعي، إلا أن وسائل الإعلام هي التي تمكن أفراد المجتمع من التمتع بحقهم في هذه الحرية، لأن هذه الحرية ليست فقط حقا للصحفيين وإنما حق لأفراد المجتمع في التعبير عن رأيهم ، وبالتالي فإن الواجب الأول للصحفي هو تشجيع حرية الرأي والتعبير وتدعيمها والدفاع عنها، كحق للإعلامي تتطلبه مهنته الإعلامية وحق للمواطنين في التعبير عن القضايا والأحداث التي تهمهم.[2]
- **احترام حرية الصحافة:** تعتبر حرية الصحافة من عناصر حرية الرأي، تقوم بدورها في تنمية الأفكار الجديدة، من خلال تزويد الأفراد والقراء بالأفكار الجاهزة التي يلتقطها

[1] أمنة نبيح،**المدونات العربية الالكترونية المكتوبة بين التعبير عن الحر والصحافة البديلة**،مذكرة ماجستير ،قسم العلوم الإعلام والاتصال ن كلية العلوم السياسية و الإعلام ،جامعة بن يوسف بن ختة، الجزائر، 2008/2007،ص (37).

[2] دنيا زاد سويح، مرجع سابق، ص ص(111-112).

الجمهور فتكون اتجاها عاما داخل أفراد المجتمع،إذ يفرض على الصحفيين احترام مكانة الأفراد في تجسيد حرية الصحافة التي يمثلونها نيابة عنهم، وضرورة التضامن للدفاع عن هذه الحرية في مواجهة أي نوع من الضوابط القانونية أو السلطوية، فالصحفي يحتاج إلى الحرية التي لا يلتزم فيها بالقيود الخارجية في كل الحالات، كما يحتاج إلى الحرية التي يترتب عليها حرية الفعل والقيام بالعمل الإيجابي، فيما يخدم المجتمع وأفراد .وحرية الصحافة بدورها تعتبر من الحريات التي يتمتع بها الأفراد، لأن بوجودها تقدم المعرفة والدراية بكل ما يحدث من حول الأفراد مما يمكنهم من الحصول على أكبر قدر من المعلومات حيث تكون لهم القدرة على المناقشة والتحليل وبالتالي حرية إبداء الرأي، إلى جانب أن تنوعها قد يرتبط بحالات معينة للأفراد كما هو الحال بالنسبة لذوي الإعاقة البصرية أو السمعية، فعلى الرغم من حرمانهم من البصر الذي يمنعهم الرؤية إلا أن وجود الإذاعة كنوع من الإعلام يمكنهم من معرفة كل ما يجري من حولهم، ويساعدهم في بناء خبراتهم المعرفية والصحفيين في نفس الوقت هم الذين يمنحون الأفراد هذه الحرية، فالحرية التي يريدها الصحفيون لأنفسهم هي الحرية التي يريدها الآخرين، ولا تعني حرية الصحفي أن يفعل ما يشاء فقط، لكنها تعني أيضا أن يكون حرا في توسيع آفاق الفكر والعمل مع احترام ما تفرضه القوانين[1]. والمبادئ بحيث تحقق لهم القدرة على "النقد البناء" من اجل المصلحة العامة للمجتمع والأفراد كما يحمي الجمهور من أي استخدام غير مسئول للصحافة من اجل تحقيق إغراض معينة [2].

[1] دنيا زاد سويح، مرجع سابق، ص ص(111-112).

[2] جنيد محمود إدريس، **المسؤولية المدنية للصحفي**،مذكرة ماجستير، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط،2018/2019،ص(55).

- **احترام حقوق الأفراد في المجتمع:**

وتحقيقا لاحترام حقوق الإنسان وحمايتها تم إدراجها في المواثيق العالمية، وضمان هذه الحقوق يتطلب إقامة نظام لصيانتها من كل الاعتداءات أو المساس بها من غير داع، وقضايا حقوق الإنسان أصبحت تحظى باهتمام خاص في وسائل الإعلام، من خلال نشر المعرفة التي تمكن الأفراد من معرفة حقوقهم، إلى جانب التأثير بشأن حماية هذه الحقوق من خلال دور وسائل الإعلام الرقابي في تعزيزها والنهوض بها لذلك من الضروري الحرص على احترام حقوق الأفراد ومكانتهم في المجتمع في إطار أداء مهنتهم الصحفية، ومن بين هذه الحقوق نجد:

- **احترام حق الأفراد في الخصوصية:** يعتبر مبدأ الحق في الخصوصية من أبرز المبادئ التي تقوم عليها أخلاقيات المهنة الإعلامية، وتعني الخصوصية ما ينفرد به الإنسان لنفسه دون غيره من الأمور بعيدا عن تدخل الغير[1] ، ويمثل هذا الحق الاستقلال الذاتي للإنسان في الحياة التي لا تمس واجبات الفرد نحو المجتمع وليس لها تأثير على الصالح العام، ولا ينبغي لها تعريض الأسرار بغرض تشويه صورة الفرد وانتهاك حق من حقوق الإنسان الأساسية وهو حريته الشخصية[2]، فالجماهير بطبيعة الحال لا تقبل الخدمة من أي شخص ما لم تكن لديه القدر الكافي من الإخلاص والثقة، و من هنا يكون الحق في الإطلاع على شخصية من يمارس النشاط العام والإعلامي، ومن حق الجماهير أن تعرف جوانب الشخصية والمهنية التي تنتج هذا النشاط حتى تتطلع على مدى قدرته على وفائه وإخلاصه في أداء العمل خاصة إن كانت أعماله غير مشروعة .

[1] عاقلي فضيلة،**الحماية القانونية للحق في حرمة الحياة الخاصة**،مذكرة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة،2011/2012، ص(77).

[2] جميلة قادم، مرجع سابق، ص (129).

- **احترام حق الأفراد في الحصول على المعلومات:** يعتبر حق الحصول على المعلومات أمرا هاما لدى المواطنين لما لها من أهمية في من إيصال أصواتهم وآرائهم إلى الهيئات الحكومية ومختلف المصالح الأخرى، بحيث لا يمكن أن تمس ممارسة هذا الحق بحياة الغير الخاصة وبحقوقهم وبالمصالح المشروعة للمؤسسات وبمقتضيات الأمن[1]. "وقد عرفت بعض التشريعات المعلومة التي يحق للأفراد الحصول عليها، بأنها تلك الموجودة في السجلات والوثائق المكتوبة والمحفوظة الكترونيا أو الرسومات والخرائط او الجداول أو الصور أو الأفلام وأشرطة الفيديو والرسوم البيانية تقرأ على أجهزة خاصة أو أية إشكال أخرى تدخل في نطاق المعلومة، لذلك تلتزم الدولة بتسهيل حصول الأفراد على المعلومات خاصة مع وسائل الإعلام التي أصبحت اليوم الأقرب إلي تحقيق هذه النتيجة والوصول إليها. ومن جهة أخرى يصعب إيجاد الأشخاص الذين سيتكلمون عن أفعال غير سليمة لنشرها أو حتى لمجرد معرفة خلفيات الأمور، هذا علاوة على صعوبة في الحصول عل دليل في السجلات قد يستغرق هذا شهورا[2] .

2.1. ضوابط حرية الصحافة:

1.2.1. ضوابط حرية إصدار الصحف وتداولها: لحرية الصحافة المكتوبة أهمية بالغة, فتصبح من دون معنى إذا لم تقترن بحرية أخرى تعد المحرك الرئيس لها لإظهارها إلى حيز الوجود, ألا وهي حرية إصدار الصحف, فمن خلالها يمكن أن تصل إلى القارئ بمنتهى السهولة والسرعة دون تعطيل.

[1] دنيا زاد سويح، مرجع سابق ، ص(115).

[2] رفيق عبد الكريم، سامية بوقره ، **الواقع السوسيومهني للإعلاميين الجزائريين عند تعاطيهم مع التحقيق الصحفي:مجلة الرواق** ، العدد(4)، ديسمبر 2016،ص (50).

2.2.1. ضوابط حرية إصدار الصحف:

1/<u>صاحب الحق في إصدار الصحف</u>: كل من يصدر بصفة دورية (يومية، أسبوعية, شهرية, نصف سنوية, سنوية) وباسم ثابت وسعر محدد, وعلى ذلك فإن الموسوعة العلمية لا ينطبق عليها وصف صحف لصدورها بصفة غير دورية, كما أن المطبوع الذي يصدر ولو بصفة دورية ويوزع مجانا لا يعتبر أيضا صحيفة, بل يعد منشورا . والصحف إما أن تكون عامة مثل الصحف القومية الصحف الثقافية, الصحف الرياضية, وصحف الجمعيات غير العلمية, صحف النقابات والاتحادات، وإما أن تكون صحف حزبية تصدرها الأحزاب السياسية, وإما أن تكون صحف علمية تصدرها جهات علمية كالجامعات والمعاهد البحثية, وإما أن تكون إقليمية تصدر في نطاق إقليم معين داخل الدولة, وإما أن تكون صحف أشخاص أو شخص واحد .

2/ **الأشخاص المسموح لهم بإصدار الصحف:** تعتبر الصحف من أهم وسائل التعبير عن الرأي, ومن حق كل إنسان أن يتملك الصحيفة التي يريد أن يعبر من خلالها عن آرائه وأفكاره, فحرية الرأي وحرية تلقي المعلومات كلها من الحريات الفكرية الأساسية المترابطة التي أكدتها الدساتير وإعلانات حقوق الإنسان منذ سنوات طويلة, وقد اعترفت كافة التشريعات التي تنظم الصحافة في الدول العربية بحرية تملك الصحف, لكنها اختلفت في تحديد المالك.

- **<u>الأشخاص الاعتبارية</u>:** ممثلة في أجهزة الإعلام التابعة للدولة (القطاع العام) مثل: الهيئات الحكومية, الوزارات, الجمعيات ذات الطابع السياسي وأيضا للشركات الحق في إصدار الصحف, ويستشف ذلك من خلال اشتراطه في بيانات التصريح أن يشتمل على رأسمال الشركة أو المؤسسة[1].
- **<u>الأحزاب السياسية</u>:** يعرف الحزب السياسي بأنه جماعة منظمة تعمل بالوسائل الديمقراطية للحصول على ثقة الناخبين بقصد المشاركة في مسؤوليات الحكم لتحقيق برنامجها الذي يهدف إلى الإسهام في التقدم السياسي والاقتصادي والاجتماعي للبلاد، "فللأحزاب حق

[1] ابتسام صولي، **الضمانات القانونية لحرية الصحافة المكتوبة في الجزائر**، مرجع سابق، ص(47/46).

إصدار الصحف وملكيتها لتعبر عن آرائها وعن نشاطاتها وإنجازاتها وهذا فيما يخص الدول ذات النظام الديمقراطي".

- **الأشخاص الطبيعية(الأفراد):** تختلف التشريعات في الدول العربية على امتلاك الأفراد العاديين للصحف فمثلا نجد الجزائر تعطي هذا الحق لأفراد مجتمعها على غرار مصر التي لا نجد ذلك في تشريعاتها وتحرمه على مواطنيها وهذا راجع طبعا للقوانين التشريعية الخاصة بكل بلد.
- **المؤسسات الأجنبية:** يختلف هذا الإجراء من دولة إلى دولة فالجزائر مثلا تعطي الحق بإصدار صحف أجنبية بعد استردادها لكن لا تسمح بإنشاء مؤسسة صحفية على أرضها[1].

3.1. الضوابط الإدارية لحرية الصحافة:

1.3.1. سلطة الترخيص: تمتع العديد من السلطات الإدارية المستقلة بسلطة الترخيص، والتي بمقتضاها تصدر قرارات إدارية فردية تتضمن رخصا إدارية لفائدة المتعاملين معها، بهدف الضبط المسبق للمجال. فالترخيص الإداري، عبارة عن تصرف قانوني انفرادي صادر عن سلطة إدارية مختصة، ووسيلة قانونية تمارس من خلالها هذه الأخيرة رقابتها على الحريات والأنشطة الفردية على أن هذا الترخيص الإداري الصادر عن سلطة ضبط الصحافة المكتوبة، يتخذ شكل الاعتماد، الذي يقصد به بصفة عامة، تلك الموافقة المسبقة أو الرخصة التي يخضع لها أي مشروع، والذي تمنحه الإدارة بناء على سلطة تقديرية وعلى ذلك، فإن حرية إصدار الصحف ليست مطلقة بل مقيدة بشرط الحصول على قرار الاعتماد الذي تقوم سلطة ضبط الصحافة المكتوبة بمنحه للمدير المسئول عن النشرية الدورية.

2.3.1. التدابير الإدارية الوقائية: تعد التدابير الإدارية الوقائية المتخذة من طرف سلطة ضبط الصحافة المكتوبة استجابة عملية لفكرة الضبط، وهذا نظرا لما تعرفه من مرونة بسبب هدفها المتمثل في الوقاية من أوضاع لا يمكن التراجع عنها، كالحيلولة دون

[1] بتسام صولي، مرجع سابق، ص (48).

الإخلال بالنصوص القانونية، أو الوقاية من الأضرار التي قد يسببها هذا الإخلال ومن أمثلة ذلك، القرار الذي تصدره سلطة ضبط الصحافة المكتوبة بسحب الاعتماد الذي منحته ... "في حالة عدم صدور النشرية الدورية في مدة سنة، من تاريخ تسليمه"[1].

4.1. الضوابط الجزائية لحرية الصحافة:

يقصد بالضوابط الجزائية لحرية الصحافة، إقامة المسؤولية الجزائية للصحفي في حالة ارتكابه للمخالفات.

1.4.1. الأفعال المجرمة المرتبطة بشروط ممارسة النشاط الصحفي :

تتمثل فيما يلي:

1. جنحة عدم التصريح بمصدر الأموال أو جنحة عدم ارتباط النشرية عضويا بالهيئة المانحة للدعم.
2. جنحة تلقي دعم مادي من جهة أجنبية أو تلقي أموال أو قبول مزايا من مؤسسة عمومية أو خاصة أجنبية.
3. جنحة إعارة الاسم إلى شخص بغرض إنشاء نشرية.

2.4.1. جنح النشر أو البث الماسة بالعمل القضائي:

تتمثل فيما يلي:

1. جنحة نشر أو بث خبر أو وثيقة تمس بسرية التحقيق الابتدائي في الجرائم.
2. جنحة نشر أو بث فحوى مناقشات الجلسات السرية.
3. جنحة نشر أو بث تقارير عن المناقشات المتعلقة بحالة الأشخاص والإجهاض.
4. جنحة نشر أو بث معلومات تتعلق ببعض الجنايات والجنح.

[1] زين العابدين بلماحي، **الاختصاص القاعدي للسلطات الإدارية المستقلة:** **مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، المجلد(06)، العدد(01)، 2020، ص ص(115-116).

3.4.1. جنح الإهانة: تتمثل جنح الإهانة وفقا للقانون العضوي المتعلق بالإعلام في جنحة إهانة الشخصيات الأجنبية، الفعل، وجنحة إهانة صحفي.[1]

4.4.1. جنحة رفض نشر أو بث أو الرد: تجدر الإشارة إلى أن هناك قاسم مشترك بين كل هذه الجنح وهو مسألة تقادم الدعاوى العمومية والدعاوى المدنية المرتبطة فكل هذه الجرائم المرتكبة عن طريق الصحافة المكتوبة أو السمعية البصرية اوالالكترونية تتقادم بعد ستة أشهر كاملة ابتداء من تاريخ ارتكابها[2].

[1] زين العابدين بلماحي، **مرجع سابق**، ص ص(115-116).

[2] زين العابدين بلماحي، **حرية الصحافة في التشريع الجزائري:مجلة الفكر المتوسطي**،المجلد(11)، 2020،ص ص (694-695).

2/ أسباب ومعوقات التي تحد من حرية الصحافة والإعلام:

1.2. الأسباب التي تعوق حرية الصحافة والإعلام:

تعود الأسباب التي تعوق من حرية الصحافة والإعلام وتقف حجر عثرة في سبيله وهي كثيرة نذكر منها:

أولا: الاختلاف بين النظريات الإعلامية الأربع (نظرية السلطة، نظرية الحرية، ونظرية المسؤولية الاجتماعية، والنظرية السوفيتية). وبالرغم من وجود الاختلاف بين النظريات إلا أن هناك نظرية واحدة سمحت بوجود حرية صحفية وهي نظرية الحرية، إلا أنها لم تعد صالحة للكثير من الشعوب التي ترى أن الحرية أنها نوع من الفوضى التي لا تساعد على بناء المجتمعات النامية بوجه خاص.

ثانيا: تتمثل هذه الأغلال والسلاسل في شكل قوانين منظمة للصحافة وفي شكل رقابة تفرض على الصحف من الناحية السياسية والإيديولوجية.

ثالثا: في العصر الحديث تحولت الصحافة إلى استخدام الآلات الكثيرة في اصدر الصحفية، وهي آلات معقدة ومرتفعة الثمن بحيث أصبح يستعصى على الأفراد القيام بإصدار الصحف.[1]

رابعا: وجود صعوبات جديدة أمام حرية الصحافة وتكمن وراء القائمين على وسائل الإعلام على اختلافها والأغراض شخصية وأخرى سياسية نجد أن كل وسيلة من وسائل الإعلام لا تحاول أن تتوخى الحقيقة. ولكن تجمع بين الحقائق والأكاذيب وتخلط في ذلك بين النزاهة والانحراف وتضلل القارئ أو السامع بهذه الطريقة ولا يكاد يبرأ من ذلك.

[1] عبد اللطيف حمزة، **الإعلام والدعاية**، مطبعة المعارف، بغداد، 1968، ص ص(234، 235).

خامسا: من الأخطار المحدقة بحرية الإعلام – ولعله أخطرها– عدم انتشار التعليم وخاصة في الدول المختلفة أو النامية ذلك أن الجهل يعوق عن فهم الأخبار وتبادل الأفكار وبذلك تمتنع على الجاهل أن ينتفع بها أو يتخذ موقفا أو رأي فيها.[1]

سادسا: غلبة الدعاية على الإعلام إلى الحد الذي يمنع من تأدية الممارسة الصحفية ووظائفها وتعوق حريتها، وتبدو الدعاية في كثير من الأحيان أقوى من الإعلام وذلك لأنها تقوم على استهواء الناس ومخاطبة العاطفة لذلك يخضعون لها.وعلى سبيل المثال نذكر الدعاية الصهيونية التي تقف حاجز أمام الإعلام العربي الذي تمنعه من ممارسة حريته في التصدي ومكافحته لها.[2]

هناك العديد من المعوقات وتتنوع التي تقلل وتحد من حرية الصحافة والإعلام فمنها ما هو قانوني وما هو سياسي واقتصادي وأيضا اجتماعي نذكر منها:

2.2. معوقات قانونية:

القوانين هي التي تنظم حرية الصحافة والإعلام في الدول التي تتخللها بعض قيود بعضها تنظيمي وضروري والبعض ليس من شأنه سوى الحد من ممارسة الصحفية وإعاقتها مسيرتها ومنها:

- قيود قانونية على حرية الإصدار وينبغي أن يبقى ضمن حدود دائرة التنظيم وإذا تجاوزت تلك الحدود أي حدود التنظيم تصبح عائقا أمام حرية الإصدار.
- القيد المتعلق بالترسيخ المسبق لإصدار الصحيفة.
- قيود قانونية على حرية النشر، تتمثل في الرقابة المسبقة على المطبوعات الصحفية والإجراءات المتعلقة بالتعطيل أو مصادرة للصحفية أو المؤسسة الإعلامية والغرامات

[1] عبد اللطيف حمزة، مرجع نفسه، ص (238).

[2] محمد على أبو العلا، **الإعلام وحرية الرأي والتعبير**، دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع، دسوق، 2015، ص (39).

المالية غير المتناسبة مع جسامة الضرر، فالأطر القانونية المعمول بها تتضمن عددا من الضوابط والقيود تجعل من السلطة الحاكمة صاحبه الدور الرئيسي في تحديد نطاق حرية الصحافة، منها ما يتعلق بإصدار الصحف وملكيتها، ومنها ما يتعلق بإغلاق الصحف.[1]

- تأميم الصحف أو دمجها أو إغلاقها أو وقفها.
- وضع العقوبات على من ينتقد الحكام سياستها أو نشاطها أو يبرز مساوئ تصرفاتهم.[2]
- تجريم السب والقذف، صحيح أنه أمر ضروري إلا أنه أحيانا يستخدم لحرمان الجمهور من بعض المعلومات المطلوبة كما يستغل من جانب السلطات لفرض عقوبات مالية تعوق مطبوعات الأقلية.[3]

3.2. معوقات سياسية:

- إن النقد السياسي الذي يمارسه الصحفيون في مقالاتهم التي يعلقون فيها التي يعلقون فيها على أعمال ومواقف المسئولين السياسيين في الشأن العام لا يتقبلها المسئولون السياسيون وذلك يعني عدم وجود حرية النقد السياسي.
- هذا من جهة ومن جهة أخرى يؤدي احتكار السلطة من جانب فئة معينة ومنع المشاركة السياسية إلى انتهاك حقوق الإنسان في حرية الإعلام، وتظهر هذه المعوقات بصورة جلية في الدول غير الديمقراطية تعمل على احتكار حكومي تام لوسائل الإعلام.
- وفي هذه الحالة فإن رجال السياسة يبحثون على إبقاء أو زيادة درجة تبعية الصحفيين لهم، ومن جهتهم يحاول الصحفيون عدم الخضوع لهيمنة المصادر السياسية الرسمية عليهم من أجل المحافظة على نوع من الاستقلال.[4]

---

[1] سامي علي مهني، **الممارسة الصحفية في الجزائر في ظل التشريعات الإعلامية الجديدة**، مرجع سابق، ص (82).

[2] ماجد راغب الحلو، **حرية الإعلام والقانون**، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2006، ص(94).

[3] ليلى عبد المجيد، **تشريعات الإعلامية**، جامعة القاهرة، 2005، ص(56).

[4] سامي علي مهني، **الممارسة الصحفية في الجزائر في ظل التشريعات الإعلامية الجديدة**، مرجع سابق، ص (83).

تتمثل الضغوط السياسية على الصحافة في أمور متعددة منها:

- عدم السماح بالمعلومات الحكومية إلا للصحفيين المؤيدين أو المنافقين للحكومة.
- إدارة الأخبار بواسطة متحدثين صحفيين منتشرين في كل مكان.
- فرض نوع من الرقابة الذاتية عن طريق التحكم في تعيين رؤساء ومديري تحرير الصحف.
- إبلاغ رؤساء التحرير بما لا يجوز نشره وإلا عرضوا أنفسهم وصحفهم للإيذاء.
- إيذاء الصحفيين بالفصل أو الاعتقال أو التعذيب أو الاغتيال.
- تعيين الأتباع في المناصب الصحفية الكبرى، ليتمكنوا من فرض الرقابة على الصحافة من داخلها.[1]

وقد حدد طه عبد العاطي نجم مجموعة من العوامل تعيق حرية الصحافة والإعلام والمتمثلة في:

- تأثير الحكومات في الصحفيين أثناء جمعهم الأخبار ويأتي ذلك عادة باعتقالهم أو تهديدهم بإلغاء التصريح الخاص الممنوح للصحيفة.
- التحكم في مصادر المعلومات الصحفية، بحيث تستطيع الحكومة أن تضيق الخناق على كل المعلومات التي تكون هي مصدرها.
- الضغط الذي تمارسه الحكومة على الوكالات الإخبارية من خلال تحديدها الوكالات الأجنبية المرخص لها بالتعامل.[2]
- وغالبا ما يميز العلاقة بين السلطة والصحفي هي الرقابة الدائمة سواء مباشرة أو غير مباشرة على الصحفي مع خوف هذا الأخير من ردود أفعال السلطة تجاه عمله، عبر

[1] ماجد راغب الحلو، **حرية الإعلام والقانون**، مرجع سابق، ص- ص(94-95).

[2] سامي علي مهني، **الممارسة الصحفية في الجزائر في ظل التشريعات الإعلامية الجديدة**، مرجع سابق، ص(84).

مختلف الضغوط التي تساهم بشكل أو بآخر إلى تقليص مهامه والحد من حرياته، الأمر الذي يؤثر على وضع ومكانة حرية التعبير والصحافة في البلد.[1]

4.2. معوقات اقتصادية:

1.احتكار الإشهار (الإعلان) وأثره على حرية الصحافة:

- يعتبر الدخل من الإعلانات من مصادر التمويل الأساسية والموارد الهامة للمؤسسة الصحفية، فمن المسلم به في اقتصاديات صناعة الصحافة، تعد حصيلة الإعلانات هي الأساس الذي تستند الصحيفة إليه، وتعتمد ميزانيتها عليها بشكل كبير، والمعروف وليس هناك شك فيه أن الوظيفة الأساسية للصحيفة هي الإعلام بأوسع معانيه، ومنذ أيامها الأولى تؤدي الصحافة جانب الإعلان بالرغم من أن الإعلان قديم قدم الصحيفة نفسها، وزاد ارتباطه بالصحافة بالإعلان لدرجة أنها أضحت العمود الفقري لها، خصوصا ما تقدمه من فوائد(الإعلانات) لأصحاب الصحف والمعلنون، كما أن الاعتماد على رصيد ودخل كبير للصحيفة من الإعلانات يفيد في اجتذاب كبار الكتاب والقراء والمحررين الممتازين بما يساهم في المحافظة على حياتها، وهي بذلك خدمة غير مباشرة للقراء من جهة، ووسيلة لجلبهم إليها من جهة ثانية.
- ونعني بالإعلان كمعوق لحرية الصحافة، تأثيره على سياسة الصحف من خلال تقديم مصلحة المعلنين على مصلحة القراء، وأيضا يمكن اعتماد سياسية حرمان الصحف من الإعلانات عند اختلاف كل من التوجيهات السياسية والاقتصادية بين المعلنين وأصحاب الصحف، كما يميل الإعلان إلى تشكيل مضامين الخاصة بأي وسيلة اتصال يسيطر عليها اقتصاديا ويسيطر المعلنون بطريقة غير مباشرة على محتوى الوسيلة

[1] نجاة لحضيري، **تأثير المسار الديمقراطي على السلطة والصحافة في الجزائر: مجلة العصور**، العدد(23/22)، جويلية –ديسمبر 2014، ص(291).

المطبوعة والإلكترونية التي يدعمونها ماليا، حيث إن الإصدارات تحاول جذب جمهور يرضى عنه المعلنون من حيث الحجم والنوعية.[1]

- الإشهار (الإعلان) له أهمية كبيرة إذا لا يمكن لأي مؤسسة صحفية العيش بمبيعاتها فقط بل تلجأ للإشهار على أن لا يحتل المساحات المخصصة للإعلام في الجريدة، وألا يتجاوز 30% من مساحتها، إذ يعتبر هذا التجاوز اعتداءا في حق القارئ في الإعلام، ويجبر أيضا الجريدة على إلغاء الأركان الأساسية لها. كما أن له تأثير بالغ الخطورة على حرية الصحيفة، فبسبب حاجتها للمال اللازم لضمان استمرارها في الصدور يدفعها إلى الخضوع إلى رغبة المعلن،الذي ينتهز الفرصة لجعلها أداة للتعريف بمنتجاته وفقط، أي تحقيق مصلحته على حساب القارئ، كما تمنع من نشر عيوب منتجاته أو تصرفات غير المشروعة التي قد تهز ثقة القارئ أو الرأي العام به.
- أيضا تعتبر الإعلانات الرسمية بمثابة دعم حكومي للصحيفة ومصدرا تمويليا مهم لها، لكن قد تقوم الحكومة بحرص هذه الإعلانات بالصحف الموالية لها، وتقوم بحرم الصحف المعارضة من الإعلانات الرسمية التي هي بأمس الحاجة إليها لسد نفقاتها. ويمكن إرجاع ذلك إلى عدم تطبيق الفعلي للنظام الديمقراطي، وبالتالي عدم تقبل الرأي الآخر، بحيث تعتبر الحكومة الصحف المعارضة بمثابة عدو لها لا يجوز تقديم لها المساعدة.[2]

2/ التمويل:

- "ونعني بذلك تحول الصحافة إلى صناعة تستخدم فيها أحدث الآلات الطباعية والتقنية وخضوعها بالتالي إلى سلطة رأس المال حيث أصبحت تخدم الأغراض الشخصية

[1] السعيد دراجي، **معوقات حرية الممارسة الصحفية في الجزائر: مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية**، العدد(28)، (د،س،ن)، ص ص(205-206).

[2] محمد عبد الغاني سعيود، **تأثير حرية الصحافة في الجزائر على الممارسة المهنية، شهادة ماجستير**، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2012/2011، ص (111).

والغايات ذات المصلحة للقائمين على الصحف مما يجعل معالجتهم للموضوعات غير موضوعية ومتحيزة".

- وعلى سبيل المثال تأثير المساعدات المالية التي تقدمها الحكومات للصحافة على حرية، كأن تمنحها قروضا ميسرة، وتوفر لها الضمانات التي يتطلبها قيامها بشراء معداتها، أو تقدم لها الإعانات المالية أو تقوم بشراء منتجاتها أو خدماتها.
- وقد تقوم الحكومات بتقديم منحا مالية للأحزاب (البلاد التي تتعد فيها الأحزاب) لكل حزب يخصص جزء منها لدعم الصحافة الحزبية، ولكن قبول مثل هذه المساعدات قد يفرض التزامات معينة اتجاه الحكومة وقد يضر باستقلال سياستها التحريرية.[1]

3/ احتكار الطباعة وديون المؤسسات المطبعية:

- من أهم جوانب العلاقة بين الصحافة الخاصة بالمطابع هو الديون فكثيرا ما تلجأ المطابع إلى التهديد بتوقيف السحب وإتباع إجراءات قانونية وتجارية قصد الحفاظ على مصالحها التجارية مما تسبب لها ضغوطات مالية نتيجة تراكم الديون التي لم تستطع الصحف تسديدها، وهذا بدوره ناتجة عن عدم تسديد مؤسسة توزيع الصحافة للعائدات هامش ربح الصرف.
- وأصبحت قضية تحريك ديون الصحف اتجاه المطابع ما هي سوى إجراءات للضغط على حرية التعبير ولهذا فإن مطالبة الناشرين الخواص بتسديد ديونهم ينحني منحى سياسيا وأحيانا تجاريا، والكل يفسر المشكل حسب ما يخدمه، والديون غير مسددة من طرف الصحف الخاصة للمطابع، الذي قد يستعمل كذريعة وغطاء تجاري لقضايا سياسية.

[1] أحلام باي، **معوقات حرية الصحافة في الجزائر**، شهادة ماجستير، قسم العلوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007/2006، ص (52).

4/ احتكار ملكية الصحف:

- لوسائل الاتصال الجماهيري ثلاث أشكال لملكية ومن بينها الصحافة وهي ملكية الدولة مباشرة، والملكية الفردية الخاصة، ونمط ثالث وهو نمط الشركات العامة المستقبلة إلى جانب الشركات التعاونية التي تعمل بشكل اقتصادي، وتختلف أنماط ملكية الصحف من بلد لآخر وحسب النظم السياسية والاقتصادية السائدة فيها وإن كانت معظم النظم تتبع أكثر من نمط من أنماط الملكية معا، فالشائع إذا هو وجود ملكية مختلطة.[1]
- إن احتكار ملكية الصحف من قبل رؤوس الأموال الكبيرة لا يقتصر فقط على البلدان العربية بل هي ظاهرة عالمية، بحيث أصبح أي شخص أو جماعة بإمكانهم امتلاك صحف دون وضع شروط قانونية لمنع احتكار ملكيتها، فاحتكار الصحف من قبل رؤوس الأموال يجعل تلك الصحف تابعة لهم في كل ما تنشره من أفكار سياسية واقتصادية واجتماعية وبذلك تشكل عائقا أمام ممارسة مهنة أو أمام حرية الصحافة.
- ومن جهة أخرى ملكية الحكومة لبعض الجرائد جعل للصحفيين العاملين في تلك الصحف مجرد موظفين، الأمر الذي أدى بهم إلى الخمول بدلا من تقديم نشاط هادف وتحقق وتدافع عن اهتمامات الجماهير.[2]

<u>ويظهر تأثير مالكي المؤسسات الصحفية سواء كان المالك حكوميا أم قطاعا خاصا، عن طريق أشكال عدة هي:</u>

- يقرر مالك المؤسسة الإعلامية سياستها وأهدافها ويقوم بتوجهها سواء أكان هو مديرها أم لا.

[1] ياس خضير البياتي، **مقدمة في الصحافة من عصر الصحافة المنسوخة إلى عصر الصحافة الإلكترونية**، الآفاق المشرقة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص (75).

[2] محمد عبد الغاني سعيود، **تأثير حرية الصحافة في الجزائر على الممارسة المهنية، شهادة ماجستير**، مرجع سابق، ص ص(116-117).

- يمكن أن يقوم مالك المؤسسة الصحفية بتعين وتحديد كل من الموظفين ومسؤولياتهم وإذا كان هذا المقاس على حسب الثقة والولاء ليس الكفاءة فسيؤثر في فعالية المؤسسة.
- يقوم مالك المؤسسة الصحفية بإصدار القرارات وإن لم يكون المدير العام أو التنفيذي الذي قد تتعارض مع مدير المؤسسة والصحفية والقائمين بالاتصال.
- يقوم مالك المؤسسة الصحفية بتحديد ميزانية الذي يؤثر على نشاطها وفاعليتها تحريريا وإداريا.[1]

[1] إسراء جاسم فلحي الموسوي، **الخصائص المهنية للقائم بالاتصال في الصحافة**، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان، 2018، ص (142).

5.2. معوقات اجتماعية:

يمكن إجمالها فيما يلي:

تركيبة المجتمع وأثرها على حرية الصحافة:

- لكل مجتمع خصوصية في تركيبته، التي تنعكس على الصحافة التي هي جزء منه وتؤثر فيه، سواء كانت تركيبة المجتمع قائمة على تعدد الطوائف أو المذاهب أو المعاشر تنعكس على الصحافة؛ فهذه الأخيرة ما هي إلا انعكاس لما جاري في المجتمع، فالنظام الطائفي السائد في مجتمع لبناني على سبيل المثال يؤثر على الصحف بالشكل الذي يؤدي جعل الصحف توجهها طائفي، وذلك يصبح هدفها تحقيق مصلحة الطائفة على حساب الوطن.
- أيضا منظومة القيم الأسرية السائدة في المجتمع تعتبر أحد العوائق التي تشل حرية التعبير وإيمان المجتمع بأهميتها، تلك المنظومة تساعد على دعم الدكتاتورية الفردية وإدانة الآراء المستقلة وقتل روح المبادرة الفردية، والاهتمام بالجماعة على حساب الفرد، وهذا كله يترتب عنه عدم السماح ببناء شخصية الفرد المستقل داخل الأسرة وقبول آرائه وتشجيعه على إبدائها.كما أنها تدمر أفكارا مثل ضرورة توحيد الرأي داخل الأسرة وعدم قبول الحق في الاختلاف.[1]
- إضافة إلى واقع التشغيل في قطاع الصحافة الذي أصبح استغلاليا بقطاعيه العام والخاص لكثير من الشباب وخريجي الجامعات، ليشمل هذا الاستغلال كافة شرائح ورجال الصحافة الذين يواجهون البيروقراطية والإقصاء، خصوصا مع وجود ظاهرة التشغيل بعقود ما قبل العمل لتقليل النفقات، ليجد نفسه الصحفي عاطل عن العمل بعد عام من الاستغلال.

[1] نصر الدين امقران، **حرية الصحافة في الجزائر بين التشريع والممارسة في ظل التعددية الإعلامية**،مرجع سابق، ص (120).

الالتزام بميثاق الشرف الصحفي:

تبرز أهمية الالتزام بميثاق الشرف الصحفي، في كونه يشكل رادعا أخلاقيا يحول دون إساءة استعمال حرية الصحافة من قبل الصحفيين، والالتزام بمبادئه ولاسيما الأمانة والصدق والحقيقة والدقة في نشر الأخبار والمعلومات والتحليلات مرهون بضمير الصحفيين وإرادتهم الذاتية، والتزامهم بالمبادئ ما هو إلا انعكاس لما يتمتعون به من أخلاق عالية، على عكس الذين يحبذون الكسب المادي فسوف يسعون إلى تأجير أقلامهم لصالح ميولهم على حساب مصلحة المجتمع وشرف المهنة.[1]

3/ الرقابة بأنواعها كعامل يحد من حرية الصحافة والإعلام:

الرقابة تعد من الضغوط الداخلية المؤثرة على الصحف وتعرف بأنها: " سياسة الحد من التعبير العام عن الأفكار والآراء والدوافع، والمثيرات التي يكون لها تأثير على تقويض السلطة الحكومية، أو تفويض النظام الاجتماعي و الأخلاقي الذي تعتبر السلطة أنها ملتزمة بحمايته".[2]

[1] نصر الدين امقران، مرجع نفسه، ص (120).

[2] زياد محمود الشخانبة، **الحراك الشعبي والصحافة**، الآن ناشرون وموزعون، عمان، 2020، ص(207).

1.3. الرقابة الإدارية:

1.1.3. تعريف الرقابة الإدارية:

عرفت **الرقابة الإدارية** بأنها: "النشاط الإداري الذي تقوم به الإدارة على أعمالها لكشف الانحرافات، وتقويمها، وأن جهود المنظمة تتم وفقا للخطط المحددة لتحقيق الكفاءة في الأداء".[1]

وتعرف أيضا على أنها: "هي تلك المهمة من الوظيفة الإدارية والتي يتم بموجبها مراجعة المهام والأداءات المنجزة للتعرف على ما تم تنفيذه بالمقارنة لما خطط ونظم في ظل الرؤى والمهام والاستراتيجيات المرسومة مسبقا، واتخاذ الإجراء اللازم في حال وجود تفاضل أو اختلاف".

وعرفت على أنها: "تلك الوظيفة التي تعني بالتأكيد من تنفيذ الخطط والأهداف المحددة من قبل المؤسسة بشكل يخدمها ويدعم تلك الأهداف ويذلل العقبات التي قد تواجه العمل أثناء تحقيقها".[2]

[1] أحمد كمال مصطفى ملاحي، **دور الرقابة الإدارية في تحسين مستوى الأداء الإداري في جهاز الشرطة الفلسطينية، شهادة ماجستير، قسم القيادة والإدارة**، أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا، غزة – فلسطين، 2016، ص (13).

[2] فيروز عبد الحميد جابر، **تأثير نظام الرقابة الإداري في المؤسسات الصحفية المصرية في درجة الرضا الوظيفي لدى العاملين بها: مجلة كلية الآداب**، العدد(56)، يوليو 2022، ص (594).

2.1.3. أنواع الرقابة الإدارية في المؤسسة الصحفية:

1. الرقابة حسب توقيتها:

وتنقسم إلى:

- **الرقابة المسبقة:** المؤسسات الصحفية تطبق الرقابة المسبقة على الأعمال الصحفية، وهذا النوع من الرقابة التي تسبق التنفيذ وحدوث الانحرافات من المعايير الموضوعية وتسمح باتخاذ الإجراءات التصحيحية قبل حدوث الأخطاء.
- **الرقابة المتزامنة:** وهي الرقابة التي تكشف الانحرافات الأداء أثناء تنفيذ النشاط.
- **الرقابة اللاحقة:** وتأخذ الخطوات الآتية:

قياس الأداء بعد حدوث التنفيذ وتحديد الانحرافات وتصحيحه.

تعديل الأداء وتحديد الخطوات العلاجية للأداء في المستقبل.[1]

2. الرقابة من حيث المصدر:

تنقسم إلى:

- **الرقابة الداخلية:** وهي التي تكون من داخل المؤسسة أو المنظمة وبإشراف رئيسها من خلال وجود قسم تنظيمي أو لجنة أو فريق عمل تستند له مهام الرقابة كقسم التدقيق الداخلي في مجال الرقابة المالية.
- **الرقابة الخارجية:** هي التي تكون من خارج المنظمة، ويكون عملها بموجب قانون أو نظام يشرع في الدول لديوان الرقابة المالية أو هيئات التفتيش.[2]

[1] كامل بربر، **الإدارة العلمية ونظام**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1996، ص (145).

[2] حسيبة سعادة، **إدارة المؤسسات الصحفية في الجزائر**، شهادة دكتوراه، قسم علوم الإعلام، كلية الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 03، ص(95).

3.1.3.معوقات الرقابة الإدارية في المؤسسة الصحفية:

توجد العديد من المعوقات منها:

- أن أنشطة الرقابة قد تؤدي إلى التركيز المتزايد وغبر المرغوب على الإنتاج الصحفي في الأجل القصير.
- انخفاض مستوى روح المعنوية للصحفي نتيجة للإفراط من الرقابة الإدارة من طرف مالك المؤسسة أو مديرها..
- تؤدى الرقابة الإدارية إلى زيادة الميل على نزيف التقارير.
- تضييق أفاق أعضاء المؤسسة الصحفية، نظرا لتركيزهم على ما يعتبر جيدا للمؤسسة.
- إن أنشطة الرقابة قد يتم إدراكها على أنها الأهداف المرجوة من عملية الرقابة بدلا من إدراكها على أنها وسيلة اتخاذ الإجراءات.[1]

2.3. الرقابة الذاتية:

1.2.3. تعريف الرقابة الذاتية:

هي الرقابة التي تنبع من داخل الفرد نفسه فهو رقيب على سلوكه وأعماله، والرقابة بمدلولها العام والتي تعني الضبط في أوسع معانيه، ويقصد بالرقابة الذاتية هو أن يوم الفرد بمراقبة نفسه سواء في أقواله أو أفعاله، وألا يتعدى الحدود المسموح بها في ظل الحرية التي كفلها له دينه أو مجتمعه، وأن يكون قادر على التصرف الكامل في جميع شؤون حياته مع تحمل النتائج المتوقعة سواء كانت إيجابية أو سلبية ويصبح قادرا علة الإبداع والتفكير.

[1] فيروز عبد الحميد جابر، مرجع سابق، ص ص(596-597).

وهي الرقابة النابعة من داخل الإنسان، وسلطة داخلية تعمل على إيقاظ الضمير الداخلي وتعمق الشعور بالالتزام دون الحاجة إلى وجود رقابة خارجية.[1]

2.2.3. الرقابة الذاتية في الصحافة:

- بالإضافة إلى ميثاق المصداقية الذي تعتمد عليه المؤسسات الإعلامية على هيئة داخلية تقوم بدور المحافظ على سلامة ومصداقية العمل أمام الجمهور، وهي تتوسط عند حدوث مشكلة سواء داخلية أو خارجية، وتعتني بالمسؤولية أمام الجمهور والعمل على تنمية النقد الذاتي، وتشجيع على الالتزام بأخلاق العمل والمصداقية.[2]
- وتكتسب الرقابة أهميتها من عدة جوانب أولها تنمية شعور لدى الفرد بمحاسبة نفسه، ومساعدته في اكتشاف أخطائه بنفسه، وتنمي إحساسه بالمسؤولية تجاه ما يقوم به من أعمال وما يؤديه من مهام، تدعوا إلى السعي لمكارم الأخلاق وفضائل الأعمال.[3]

2.4.الرقابة الشعبية:

الرقابة الشعبية تقوم على أنها رقابة الشعب على كل السلطات العامة باعتبار الشعب صاحب السيادة، رغم اتفاق الفقهاء على هذا الأساس إلا أنهم اختلفوا في تحديد نطاقه وآلياته، فهناك من اقتصر الرقابة الشعبية في الاستفتاء الشعبي على أساس أنها تلك الرقابة التي يباشرها أفراد الشعب بصورة مباشرة عن طريق الاستفتاءات الشعبية، وذلك حصر الرقابة الشعبية في الاستفتاء.

---

[1] نورة بنت مسفر سعد القرني، **الرقابة الذاتية وعلاقتها بالقيم الاجتماعية لدى عينة من تلميذات المرحلة الابتدائية والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، التوجيه الإرشاد التربوي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة،2016، ص ص(14-15).

[2] على كنعان، **الصحافة مفهومها وأنواعها**، دار المعتز للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص(37).

[3] هاني نادي عبد المقصود محمود، **إدراك طلاب الجامعة لمفاهيم التربية الإعلامية وعلاقته بمستوى الرقابة الذاتية على المضمون المقدم برسائل الإعلام التقليدية والجديدة: مجلة العربية لبحوث الإعلام والاتصال**، العدد(29)، أبريل/يوليو 2020، ص(238).

في حين هناك من دمج بين الرقابة الشعبية والرقابة السياسية وهي بذلك الرقابة السياسية والشعبية على أعمال الإدارة العامة والتي تقوم بها الأجهزة السياسية والتنظيمات الشعبية في الدولة على أعمال السلطات والأجهزة الإدارية المختلفة في النظام الإداري للدولة، بهدف الحرص على المشروعية الإيديولوجية والعقائدية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية.[1]

وما يستشف مما سبق، أن الرقابة الشعبية هي رقابة الشعب على السلطة التنفيذية من خلال عدة آليات كمنظمات المجتمع المدني، والأحزاب، والصحافة والإعلام، والاستفتاء، والرأي العام، وعلى هذا الأساس تتميز الرقابة الشعبية عن الرقابة السياسية من خلال:

- ✓ الرقابة الشعبية رقابة واقعية (فعلية)، وليس لها قوة إلزامية، أما الرقابة السياسية فهي رقابة قانونية ينظمها ويؤطرها القانون.
- ✓ الرقابة الشعبية أشمل وأوسع من الرقابة السياسية فهي تتشكل من الرقابة السياسية، ورقابة المجتمع المدني، أما الرقابة السياسية هي جزء من الرقابة الشعبية.
- ✓ الرقابة الشعبية تمارس من قبل جهات لها طابع شعبوي مثل الأحزاب السياسية، الجمعيات، النقابات المهنية، أو قد تكون عن طريق احتجاجات من قبل الأفراد في الطريق والشكوى والتظلم....إلخ أما الرقابة السياسية فتكون من قبل هيئات سياسية نص القانون على تشكيلها، ونظام سيرها.
- ✓ وتعتبر الرقابة الشعبية هي أكثر أنواع الرقابة خطورة، التي قد تودي إلى إنزلاقات أمنية خطيرة على سبيل المثال ما حدث في بعض الدول العربية أو ما يعرف بثورات الربيع العربي، في حين الرقابة السياسية قد تؤدي إلى إجبار الحكومة على تغيير سياستها العامة، او استقالة الحكومة.[2]

[1] نعيمة جعفري، **دور وسائل التواصل في الرقابة الشعبية: مجلو الدراسات الحقوقية**، المجلد (09)، العدد(02)، ديسمبر 2022، ص(317).

[2] نعيمة جعفري، مرجع سابق، ص(318).

لذلك تعتبر الرقابة الشعبية أحد الدوافع التي تعمل على خروج الصحافة من دائرة التضليل والتزييف وهنا يكمن الدور الشعبي في الرقابة على الصحافة، وهذا الدور يجب أن يستمر لأنه أساس العمل الديمقراطي[1].

[1] بسام عبد الرحمن المشاقبة، مرجع سابق، ص(48).

خلاصة:

إن أهم ما يبطل عمل الصحافة بشكليها الورقي والإلكتروني هو مجموعة من الضوابط والقيود الداخلية والخارجية التي تحيط بالصحفي أثناء مزاولة مهنته وتتدرج وفق مجالات فمنها القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تعتبر بمثابة اعتبارات على الصحفي عدم تجاوزها كما أن الرقابة التي تفرض داخل المؤسسة الإعلامية باختلاف أنوعها الإدارية والشعبية وأخطرها الذاتية التي تجعل الصحفي يعيش حالة نفسية تجعله يراقب نفسه فهذا الأخير يؤثر بشكل كبير حول ما قد يتم تناوله ومعالجته وكما أن هناك عوامل خارجية مثل السلطة الحاكمة والمنظمات وبعض الأفراد الذين لديهم نفوذ، يعتبرون أحد العوامل التي تراقب الصحافة.

الفصل الثاني:

ظاهرة الخوف في الصحافة وانعكاساتها على القارئ

1. الخلفية التاريخية للخوف في الصحافة.
2. أصناف الخوف في الصحافة وأبعاده وأشكاله.
3. استخدام الصحافة للتخويف.
4. الآثار والانعكاسات المتولدة عن الخوف في الصحافة لدى القارئ.

تمهيد:

الخوف في الصحافة له عدة أبعاد فهو يخص الخوف من الرقابة والتي قد تكون قبيلة أو بعدية والرقيب قد يكون معروفا مثل السلطة، وزارة أو قضاء أو قد يكون من طرف مالك المؤسسة الإعلامية أو مديرها أو قد لا يكون معروفا ويبرز على شكل أوامر من جهة معينة. والخوف هنا هو حالة مرضية تعمل على إبطال مفعول الصحافة ووظائفها في المجتمع، وهذا الخوف يتضمن أيضا استخدام الصحافة للتخويف ونشر الخوف الذي يكون هدفه تغير اتجاه معين أو اكتساب اتجاه معين وهو حالة ضعف سواء من طرف الصحفي أو المؤسسة الإعلامية الذي ينعكس بدوره على القارئ والمجتمع.

1. الخوف في الصحافة

1.1. الخلفية التاريخية للخوف في الصحافة:

ارتبط الخوف في الصحافة تاريخيا بالخوف من الكلمة وبالأحرى المكتوبة ، الذي مرده الخوف من الفكرة أو الأفكار التي يصعب أو يستحيل التحكم في الأثر الذي يمكن أن تحدثه هذه الأخيرة في أوساط عامة الناس. ويؤدي انتشار الفكرة أو الأفكار خاصة إذا كانت تعيد النظر في المسلمات إلى إضعاف سلطة الحاكم أو السلطة السياسية وإضفاء نوع من السلطة (empowerment) على الآخر أيا كان. فالمكتوب أوجد ثقافة جديدة صعب التحكم في مجراها وآثارها. وكان ذلك المحرك في سيطرة الحاكم أو السلطة السياسية على هذه الوسيلة لحظة نشأتها خاصة في أوروبا بدءا بالقرن 16. وساد النظام أو النظرية السلطوية في الصحافة أوروبا في القرنين 16و17 وظهرت جل الآليات الخاصة بالرقابة في تلك الفترة.

وارتكز هذا النظام على مبدأ "الضبط القبلي" (Law Of Prior Restraint) ويعني ذلك أن تحدث الرقابة قبل النشر، فالموضوع ينشر بعد موافقة الجهة الرسمية مسبقا. والحاصل أن "السيطرة" على الصحافة كان أيضا وليد البنية الذهبية التي سادت في التراث الغربي آنذاك و أنه ليس " للرعية" دور في العملية السياسية وأن السياسة مجال خاص كما نجد ذلك في أصول الفلسفة اليونانية قديما. ويبرز هذا المعنى كذلك عند ميكيافلي في كتابه "الأمير" والذي يعتبر أن رأي "العامة" مهم بقدر ما يسمح للحاكم من اتقاء شره، إذا الرقابة الصحفية نشأت في أوروبا قبل أن تتكرر هذه الآليات في المنطقة العربية لاحقا. وقد اهتزت هذه البنية الذهنية في أواخر القرن 17 وبداية القرن 18 بإسهامات فلاسفة التنوير الذين أعادوا "منطق العقل" إلى "منطق الفرد" فأصبح الفرد في نظرهم مصدر الحكم وأداته. وترتب

عن ذلك أن ظهر الحديث[1] عن "حرية التفكير" و "حرية الرأي" و "حرية الصحافة" كشرط في بناء "العقد الاجتماعي" الذي يحكم العلاقة بين الحاكم أو المحكوم. [2]

واعتبر جون ستيوارت ميل أن حرية التفكير حقيقة عليا وأن لا مبرر لحجب الأفكار بحكم أن الفكرة الصحيحة تفرض نفسها على الفكرة الخاطئة في سوق حر لأفكار. واندرج ذلك فيما نعرفه بالنظرية اللبرالية في الصحافة. ثم نمت هذه النظرة الجديدة مجددا في عدد من المنظومات الإعلامية الغربية المعاصرة كالمسؤولية الاجتماعية (Social Responsibility Theory) والإعلام المرتبط بقضايا المجتمع (Civic Journalisme) في أمريكا والخدمة العامة (Public Service) في أوروبا واليابان.

إن خوف الحاكم من أثر الصحافة على تفكك آليات الضبط الاجتماعي آنذاك كان في محله، لكن هذا التفكك كان ضروريا "أو حتميا" أدى إلى إعادة بناء النظام الاجتماعي على أسس قائمة على مراعاة "حقوق الفرد" والمصلحة العامة. فقد أدى انتشار المكتوب في أوروبا مثلا إلى إضعاف سلطة الكنيسة والإقطاع وظهور الحركات الإصلاحية الدينية التي ارتبطت ب "لوثر" في ألمانيا و "كافين" في فرنسا وغيرهم. وكان الأثر هذه الإصلاحات أن تولد المجتمع الرأسمالي الغربي المعاصر كما بين هذا الارتباط بين الإصلاح والمجتمع الجديد ماكس فيبر في مؤلفه "الأخلاقيات البروتستانتية وروح لرأسمالية".[3]

وقد دخلت الصحافة إلى المنطقة العربية أو الإسلامية وهي في حالة ضعف أو "انحطاط" تاريخيا وحضاريا، ومن ثم كان التعامل مع هذه الوسيلة ظاهرة أملتها ظروف خارجية. وتأثر دخول الصحافة "بمفهومها المعاصر" إلى المنطقة العربية بعوامل عدة منها أن الخلافة العثمانية كانت في مراحلها الأولى تخشى دخول "المطبعة" إلى المنطقة. فقد دخلت المطبعة

[1] محي الدين إسماعيل محمد الديهي، أسس وقوانين الاتحاد الدولي للصحافة العالمية، مكتبة الوفاء القانونية، ط1، الإسكندرية، 2016 ، ص ص(177-178).

[2] محي الدين إسماعيل محمد الديهي، مرجع سابق، ص ص(177-178).

[3] عبد الرحمان عزي، **الإعلام وتفكك البنيات القيمية في المنطقة العربية**، مرجع سابق، ص ص(115-116).

الخلافة العثمانية حوالي 1761 في عهد السلطان أحمد الثالث، أي بعد حوالي ثلاثة قرون من ظهورها بأوروبا.

فالخوف من المطبعة كان إلى حد مقدمة الخوف من الصحافة والمكتوب عامة. ثم دخلت المنطقة في فترة الاستعمار الذي عمد إلى تضيق الخناق على الصحافة التي يمكن أن تحمل بعض العداء للاستعمار. والحاصل أن الصحافة التي خرجت من دائر الخوف وقبضة الإدارة الاستعمارية كانت تلك التي ظهرت في الأوساط المهاجرين بالمهجر أو تلك التي كانت سرية بالداخل. فعلى سبيل المثال ظهرت صحيفة الأمة (بالغتين العربية والفرنسية) التي أصدرها حزب الشعب الجزائري سنة 1930 في أوساط المهاجرين الجزائريين بفرنسا وكانت توزع سرا في الجزائر، كانت هذه الصحيفة التي تظهر أحيانا وتختفي أحيانا وتختفي أحيانا أخرى من أولى الصحف المنادية بالمقاومة والاستقلال.

أما الصحف التي كانت تصدر بموافقة الإدارة الاستعمارية فتجنبت الخوض المباشر في قضية الاستعمار ذاته خوفا من مصادرتها أو توقيفها كما حدث في حال العديد من الصحف التي حاولت ذلك. وتميزت الصحافة بعد الاستقلال في المنطقة العربية بالخطاب السياسي القائم على الترويج سياسيات الدولة الناشئة في شتى المجالات مع الاعتماد على آليات الرقابة التي تميز الأنظمة السلطوية. ورغم أن الإعلام التنموي كان يحمل الكثير من الآمال في إشراك المجتمع في العملية التنموية إلا أن الرقابة الرسمية حولت الإعلام إلى أداة في خدمة سياسيات الدولة والدعاية لها بشتى الوسائل. وساهمت أيديولوجية الرقابة في بناء الخوف في كل من الصحافة والمجتمع.[1]

[1] عبد الرحمان عزي،مرجع نفسه، ص(116).

2.1. تصنيفات الخوف في الصحافة:

- **الخوف من الرقيب:** سواء كان ذلك نابعا من وزارة او حكومة او شرطة او قضاء، بحكم أن هذه المؤسسات ليست محكومة دائما بسلطة القانون وإنما بسلطة القوة. فقد يكون القانون قائما إلا أنه لا يحكم الواقع. كما هو حال الصحفي في المنطقة العربية حيث يعمل في جو"مجهول" "تكون في الآليات القانونية التي تحميه" غير قائمة أو معطلة جزئيا او انتقائية مما يفقد الصحفي ذلك السند أو "الترسانة" القانونية التي تجعل عمله في منأى عن هاجس الخوف.
- **الخوف من تحيز القانون ذاته:** يرجع ذلك الخوف إلا أن المؤسسة القضائية قلما تكون مستقلة في المنطقة العربية، فالخوف الذي ينتاب الصحفي قد ينتاب المؤسسة القضائية فيشترك الطرفان في الخوف الذي يؤدي إلى إصدار أحكام تبدو في شكلها قانونيا بينما تعكس في مضمونها حالة مرضية[1].
- **الخوف من القوانين العقابية المتعددة :** كقوانين النشر وقوانين الإعلام التي تسرد بدقة ما يترتب عن التجاوزات من غرامات او السجن، وهذا الخوف إنما هو خوف من تحيز القانون في حد ذاته .
- **الخوف من المسئول المباشر:** على العموم المؤسسات الإعلامية مؤسسات بيروقراطية معقدة تعتمد على سلم الهرم الإداري بمعنى أن يكون كل موظف تحت وصاية او إشراف من هو اعلى منه في المرتبة الوظيفية كأن يكون المحرر تحت إشراف رئيس القسم الذي يكون بدوره تحت إشراف مدير التحرير وهكذا، والمتفق عليه أن العلاقة بين الصحفي والمسئول المباشر تحكمها اعتبارات خاصة بالمجال الصحفي الذي يحدث فيه الكثير من التجاذب والتفاوض والنزاع ولهذا قد يتولد الخوف جراء هذا الحراك.

[1] محي الدين إسماعيل محمد الديهي، **أسس وقوانين الاتحاد الدولي للصحافة العالمية**، مرجع سابق، ص ص(182-183).

- **الخوف من الوظيفة ذاتها:** قد تتحول وظيفة الصحفي في المنظفة العربية إلى "سجن صغير" نظرا لأنه لا يمتلك بدائل كثيرة على غرار الذي يحدث في المجتمعات الغربية، وهذا راجع لمحدودية الأمن الوظيفي الذي تتحكم فيه اعتبارات ذاتية او مصلحيه،[1] وليس الكفاءة بالضرورة وهذا ما يولد الخوف لديه،بحيث إذا كانت الوظائف والترقية تقوم على مبدأ الأحقية في المؤسسات الغربية عامة فأنها كثيرا ما تقوم على مبدأ الرداءة وعلاقات الولاء وغيرها في المنطقة العربية.
- **الخوف من الجمهور والمحيط الخارجي عامة:** على الرغم من أن "الجمهور" لا يعد هما كبيرا في أذهان معظم وسائل الإعلام العربية، إلا أن النمو الذي صاحب المجتمع المدني وزيادة التنظيمات غير حكومية وبالدعم من المؤسسات الخاصة التي تسعى إلى تحقيق مكانتها وبناء صورتها وسمعتها او الحفاظ عليها وبالإضافة إلى تطور الوعي الثقافي أدى إلى تشكيل ضغط على العمل الصحفي في المنطقة العربية.
- **الخوف من انعدام التضامن في أوساط الصحفيين أنفسهم:** يعني ذلك أن جل الجمعيات الصحفية تقتصر إلى الاستقلالية وكثيرا ما تكون أداء شكلية حساسة للجو الرسمي السائد.
- **الخوف من ضياع الامتيازات:** يسعى الصحفي إلى كسب الكثير من الامتيازات مثل الترقيات والسفر وأيضا تكوين العلاقات،فبغيابها تخلق نوع من التأثير على طريقة التي يغطي بها الصحفي الإحداث[2].
- عدم خضوع الكثير من الصحف ولاسيما العربية المعايير المهنية التي تلتزم بها الصحافة الورقية إذ يدير كثير من مواقع هذه الصحف صحفيون هواة او متطوعين لا

[1] خالدية مداح، **الرقابة الذاتية لدى الصحفيين والعوامل المسببة لها:** **المجلة الجزائرية لبحوث الإعلام والرأي العام** ، المجلد(01)، العدد (01)، 2018، ص ص (102-103).

[2] بسام عبد الرحمان المشاقبة، مرجع سابق، ص(151).

ترق مهاراتهم إلى مهارات العاملين في المؤسسات الصحفية مما افرز الكثير من الأخطاء بالنظر إلى قلة الخبرة.

- **نشر الأخبار والمعلومات دون التأكد من مصداقيتها او موثوقية مصادرها:** إذ تقوم العديد من هذه الصحف بنشر ما يأتي إليها دون وجود دليل أو التأكد من مصداقيته وهو ما يفتح المجال لنشر الإشاعات.
- عدم التزام الصحفيين القائمين على صحافة الانترنت بإخضاع غرف المحادثة والدردشة والبث الحي والتراسل الفوري والمنتديات التي تنشر على العديد من مواقع هذه الصحف للضوابط الكافية، الأمر الذي يؤدي لحدوث نشاطات خاطئة من قبل المشاركين.
- وقوع العديد من صحافيي الانترنت في فخ التضليل الإعلامي الناتج عن تسريب معلومات خاطئة تصب في مصلحة جهات أو أشخاص معينين.
- غياب المهنية لدى بعض المحررين في هذه الصحف، والتغطية الفورية للأحداث قد أثر على جودة الصياغة الخبرية وعلى صحة اللغة[1].
- إن عدم التزام العديد من صحفيي الانترنت بالمعايير المهنية والأخلاقية قد جعل الصحافة الانترنت أكثر تحيزا وعرضة لأن تكون صحافة مأجورة نظرا لغياب الرقابة وعدم التدقيق فيما ينشر.
- الفهم الخاطئ من قبل صحفيي الانترنت لحرية الرأي والتعبير قد أتاح المجال للكثير من الجهات والأشخاص لنشر وبث الأفكار والمعتقدات المتطرفة والعنصرية والمشجعة على العنف[2].

[1] سامية نجاعي، **ارغونومبا الممارسة الإعلامية في الفضاء الالكتروني: مجلة سوسيولوجيا**، المجلد(05)، العدد(01)، جوان 2021 ،ص ص (141-142).

[2] ساميةنجاعي، مرجع سابق، ص (142).

3.1. أبعاد الخوف في الصحافة:

الخوف في الصحافة والإعلام يحمل عدة أبعاد كونه يمس المجال العام:

1. **الخوف في الصحافة والإعلام:** وهو الذي ينشأ في الصحافة والإعلام نفسه إما على المستوى الفردي أو المؤسسة الإعلامية.
2. **الخوف من الصحافة الإعلام:** هو الخوف الذي مس المؤسسة السياسية والقطاعات المتأثرة من المضامين التي تتناولها المؤسسات الإعلامية التي قد تتسبب في الضرر لها.
3. **التخويف بالصحافة وبالإعلام:** فهو استخدام الصحافة والإعلام في كأداة لنقل الخوف لآخرين،و يعتبر المفكر الأمريكي "تشومسكي" بأن الخوف الذي مصدره التخويف يتم فبركته بصفة مقصودة بقصد زيادة المراقبة الاجتماعية في أوساط المجتمع أو الرأي العام الذي لا يوثق فيه، ويشاركه في هذا الرأي كل من Barry Glassier والمخرج الأمريكي Michal Moore ويرى هؤلاء أن الهدف من التخويف المستمر والمتكرر هو إنتاج سلوك معين وتبرير سياسات الحكومة وأفعالها داخليا وخارجيا وجعل الناس ينهمكون في الاستهلاك بانتخاب السياسيين الديماغوجين*، وأبعاد أنظار المجتمع عن القضايا الاجتماعية الملحة كالفقر والضمان الاجتماعي والبطالة والحد من انتشار الأسلحة والتلوث البيئي.

إن الخوف في الصحافة والإعلام قد يعود هذا الخوف إلى الفرد أي من سمات شخصيته وما اكتسبه ذاتيا في المؤسسة ويمكن أن يكون وليد المؤسسة الإعلامية وآليتها التنظيمية والبيروقراطية[1].

[1] بسام عبد الرحمن، الرقابة الإعلامية، مرجع سابق، ص ص(151-152).

*الديماغوجية: هي كلمة يونانية قديمة مكونة من مقطعين ديما من ديموس وتعني الشعب، وغوجيا تعني القيادة، وبذلك تكون الديماغوجية إستراتجية لإقناع الآخرين بشيء ما بالاستناد إلى مخاوفهم وأفكارهم المسبقة عن طريق الخطابات والدعاية الحماسية.

1. 4. أشكال الخوف في الصحافة:

- **تجاهل الحدث الذي يمس أو يهز الصورة المؤسسة الرسمية:** مثالا على ذلك كان يتم تجاهل "تظاهرة" وقعت بالفعل إما للتعبير عن تذمر في العلاقة مع قضية محددة أو للتعبير عن تضامن مع قضية خارجية.
- **التقليل من شان الحدث:** كتهميش الحدث والحديث عنه في الهامش المواضيع فقط التي تطرح على أنها الأكثر أهمية مثالا على ذلك كلن يذكر الموضوع في صفحة داخلية بدل الصفحة الأولى في الجريدة او أن يذكر في نهاية او وسط الموجز.
- **انتقاء الجزئيات الحدث التي تدعم التفسير الأحادي الاتجاه للحدث:** بمعنى تفصيل الحدث وفق مقياس صانع القرار.
- **تشويه الحدث:** يمكن وصف الحدث هنا بالعرقلة وقد يدخل أيضا ضمن المساس بالأمن العام وأحيانا يتم إدخاله في خانة العصيان والمخالفة القوانين والأعراف السائدة.
- **حجب المعلومات عن الحدث والارتكان إلى الصمت وعدم التعليق.**
- **غياب التحقيق التحري:**يعتبر أبرز أنواع الصحافة وفن ووسيلة أساسية في تحقيق الشفافية والمحاسبية المطلوبة في المؤسسات والمجتمع على حد سواء.[1] وهو التحري والبحث والاستقصاء في واقعة أو حادثة أو قضية أو مشكلة ومعرفة الأسباب والدوافع الخاصة بها والاستماع إلى كل الآراء في كل هذه الواقعة أو الحداثة أو القضية قيد التحقيق، قد يصل المحقق إلى إصدار حكم في النهاية، قد يكتفي بعرض جوانب هذا الواقعة أو الحداثة أو القصية فقط.[2]

[1] عبد الرحمان عزي، مرجع سابق، ص ص(122-123).

[2] نجم الدين عيوني، **المكراكرز:مهنة تقصي الحقائق قراءة في المفهوم، والتطور، وآليات الانجاز:مجلة آفاق للعلوم**، المجلد(04)، العدد(16)، جوان 2019، ص(225).

- **ترتيب الأولويات:**يلجئ من يستعمل هذا الأسلوب إلى ترتيب في تغطية الأحداث بطريقة تجعل من نشاط رئيس وأعوانه محور التغطية الإعلامية الأساسي كالشهرة يعني على غرار الأخبار الأخرى ذات قيمة خبرية[1].

5.1. مظاهر استخدام الصحافة في التخويف:

- ✓ **التركيز على العقاب:** كالمخالفات الصغيرة المتكررة يوميا مثل السائق المتهور والسارق والمتجر ومتسكع الشارع والشاب المغازل وبالطبع فان هذه السلوكيات مذمومة بذاتها ولكنها ليست بالشأن الكبير بالمقارنة مع المخالفات التي ينتج عنها أضرار كبيرة على الفرد والمجتمع .
- ✓ **إمطار القارئ المستمر وتذكيره بجملة الإجراءات والقوانين:** تسعى الصحافة هنا إلى الحد من الظاهرة وتضييق حركة الفرد ونشاطه ومشاريعه.
- ✓ **تكوين صورة ذهنية تشاؤمية عن الأوضاع الاقتصادية:**تعتمد هذه الطريقة لجعل القارئ يتوهم أن تلك الأوضاع كانت نتيجة ظروف دولية خارجة عن السيطرة حيث يترتب على المواطن آن ذاك تحمل المزيد من التكاليف المعيشية وأعبائها باستمرار دون مساءلة على عاتقه.
- ✓ **تضخيم الأخطار والتهديدات على الأمن العام والمصلحة الوطنية:**وذلك بإدخال عدو سواء كان وهميا أم حقيقيا كلما دعت الحاجة إلى ذلك بغية التبرير.
- ✓ **نقل التهديد والوعيد:** والمتمثل في خطاب "التخويف" على لسان صناع القرار في البلدان الغربية والموجهة ضد البلد العربي او حتى الإسلامي ،فانه يتوسع مع الزمن ويشمل أكثر من بلد ووفق نفس الإستراتيجية حيث يصاغ مرحليا.
- ✓ **تبني نفس المنطق الذي يقدمه صناع القرار في البلدان الغربية:**وذلك لتبرير الخطاب "التخويفي" مثالا على ذلك إذا ورد في تبرير هؤلاء أن بلد ما لا يحترم حقوق الإنسان

[1] عبد الرحمان عزي، مرجع سابق، ص ص(122-123).

سارت الصحافة العربية في المسار نفسه تقريبا وقد تجد لنفسها ما يبرر ذلك فتفصل في الموضوع وتعقد لقاءات وندوات حول الموضوع ذاته حتى تقتنع بهذا التبرير ذاتيا، فأصبحت هذه الصحافة كالببغاء بصنف جديد[1].

- ✓ **اتخاذ موقف الدفاع او الانهزامية في التعامل مع الأوصاف والاتهامات التي تردها الصحافة الغربية عن المنطقة العربية والإسلامية:** تتعمد الصحافة العربية هنا وخصوصا إذا كان الموضوع او الوصف بلد "بالعنف" فتعمل تحت تأثير هذا الاتهام وكأنه سمة هذا البلد او ذاك البلد في المنطقة بالفعل في غياب الثقة بالنفس او إمكانية الرد، فالمرجح أن الصحافة العربية أصبحت تصدق كل ما يرد عن المنطقة من أوصاف دون اللجوء للشواهد او حتى للتفكير والتحري.

2. الآثار والانعكاسات المتولدة عن الخوف في الصحافة لدى القارئ:

- ✓ **اليأس :** يتمثل هذا الإحساس بعدم القدرة على التأثير والتأثر في الحدث ومن ثم انعدام أسباب تغيير الحال، فبالتالي يترتب عن ذلك الارتكان إلى الجمود والقعود والركود.
- ✓ **الهروب من مواجهة الواقع:** يحمل هذا التصرف أبعاد إمكانية تغيير الواقع وأيضا التماس الأعذار وقد يلجا إلى احتمال أصناف متعددة من الإدمان خوفا من المواجهة حتى يصل الفرد او الجماعة إلى عدم تغيير ما بنفسه وواقعه.
- ✓ **فقدان التوازن والقدرة على التكيف:** عندما يسيطر الخوف على الفرد يفقد زمام الأمور جراء هذا الخوف حيث تختلط عليه المشاعر المكنونة داخله وتطغى حالة الخوف لديه مع عدم الاتزان وتظهر تجليتها في سلوكه فيبالغ في القضايا وردات فعله بالرغم أنها تبدوا قضايا طبيعية بالنسبة للآخرين.

[1] عبد الرحمان عزي، **تجليات الخوف في الصحافة:** **مجلة المعيار**،العدد(18)، (د،س،ن)، ص ص(182-183).

- ✓ **الكبت:** هو حالة نفسية مرضية ويعني عدم القدرة والفشل في التعبير عن المكنونات وبالتالي تتحول إلى ضغوطات وشحنات وانفعالات قد تكون عادية تختزن في للاوعي الفرد وقد تبدو في أشكال أمراض نفسية وجسدية[1].
- ✓ **الانشغال بالقضايا الثانوية:** ويعني ذلك إعطاء الأولوية للقضايا الهامشية والتعمق في تفاصيلها على غرار القضايا الأساسية ذات الأولوية .
- ✓ **المهادنة:** فالخوف أيا كان نوعه يؤدي إلي التصنع والمجاملة والتملق وربط مصير الفرد او الجماعة بالآخر.
- ✓ **تعطيل القيم:** لا شك أن القيم هي المصدر الأساسي للقوة لدى الفرد والجماعة كالعزة والكرامة والشجاعة والإقدام وغيرها التي تعتبر المرجع في كبح الخوف فبتعطيلها يصبح الفرد عرضة للخوف[2].

[1] محي الدين إسماعيل محمد الديهي ، مرجع سابق ، ص 194.

[2] بسام عبد الرحمان المشاقبة ، مرجع سابق ، ص 155 .

خلاصة:

ارتبطت ظاهرة الخوف تاريخيا بالكلمة ويعتبر الخوف في الصحافة ذلك التصور الذي يحمله الصحفي أو مؤسسته الإعلامية سواء كان حقيقيا أو وهميا (أثناء معالجة قضايا أو موضوع) حول المخاطر المحدقة بالنتائج المترتبة عن تناول ذاك الموضوع، وله عدة أبعاد وأشكال يمكن حصرها في الخوف من الرقيب الذي قد يكون سلطة أو وزارة أو مالك المؤسسة الإعلامية أو جهة معينة، أما أبعاده فتكمن في الخوف في الصحافة والخوف منها واستخدامها للتخويف وهي ظاهرة منتشرة ولا يمكن إنكار أن هذه الظاهرة لها انعكاس على فئة القراء، نذكر منها اليأس والكبت وتجاهل القضايا المهمة والاكتفاء بالقضايا الثانوية والعديد من الانعكاسات.

الإطار التطبيقي

الفصل الرابع

الإطار التطبيقي للدراسة

تمهيد

1. عرض وتحليل بيانات محاور الدراسة.
2. نتائج عامة الدراسة.
3. توصيات الدراسة.

تمهيد:

من خلال هذا الإطار التطبيقي نهدف إلى عرض وتحليل بيانات محاور الدراسة الميدانية التي تم جمعها من خلال عرضها وتبوبها في الجداول الإحصائية بنوعيها البسيطة والمركبة وذلك لتفسير الظاهرة المدروسة، في آخر هذا الفصل نلخصه بالنتائج المتوصل إليها وتوصيات الدراسة.

1. عرض وتحليل بيانات محاور الدراسة:

1.1. عرض وتحليل محور البيانات الشخصية:

جدول رقم (01): يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس:

الجنس	التكرار	النسبة%
ذكر	46	%76.7
أنثى	14	%23.3
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الشواهد الكمية الموجودة في الجدول رقم بـ(01) بينت أن فئة الذكور تمثل أغلبية العينة حيث قدر عددهم (46) وبنسبة قدرت بـ76.7% في حين فئة الإناث قدر عددهم بـ(98) ونسبنهن قدرت بـ 23.3%، ونشير إلى أن التوزيع الاستمارة كان بصفة تلقائية دون تخصيص فئة معينة، فالعمل الصحفي لم يعد حكرا على العنصر الذكوري بل أصبحت المرأة تنافس الرجل في قطاع الإعلام مثله مثل باقي القطاعات.

شكل رقم (01) يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس

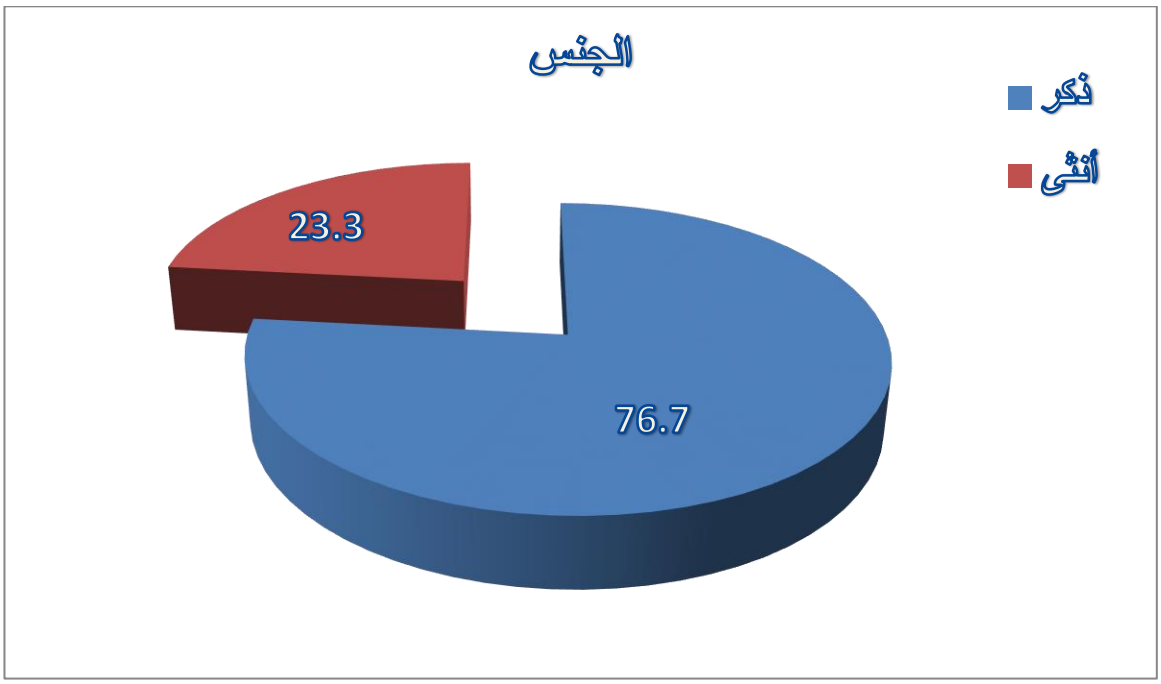

جدول رقم (02): يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير قطاع المؤسسة الصحفية (عام أو خاص):

قطاع المؤسسة	التكرار	النسبة%
عمومية	17	%28.3
خاصة	43	%71.7
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول رقم (02) المتعلق بقطاع المؤسسة الصحفية التي يعمل بها أفراد العينة، فإن أغلب المبحوثين ينتمون إلى القطاع الخاص بنسبة 71.7% بمجموع 43 مبحوث، في حين بلغت نسبة الصحفيين العاملين بالقطاع العام 28.3% وبمجموع 17 مبحوث، وهذا يعني تفوق نسبة الصحفيين العاملين بالقطاع الخاص على الصحفيين العاملين بالقطاع العام،وهذا عكس ما توصلت إليه دراسة الباحث "سامي علي مهني"

المعنونة بـ " **الممارسة الصحفية في الجزائر في ظل التشريعات الإعلامية الجديدة**" بحيث غالبية المبحوثين ينتمون للقطاع العام بنسبة 59.9% في حين بلغت نسبة الصحفيين في القطاع الخاص 40.1% واستنتاج أن طبيعة القطاع هو من يؤثر في توجهات الصحفيين وحتى في السياسة الإعلامية للمؤسسة[1]. وما نلاحظه أن صحفيون الصحف الخاصة مدركون للوضع السياسي ولحجم الحرية الممنوحة من قبل السلطة ومطلعون على القوانين المنظمة للمهنة أكثر من صحفي القطاع العام.

شكل رقم (02) يوضح قطاع المؤسسة الصحفية (العام والخاص)

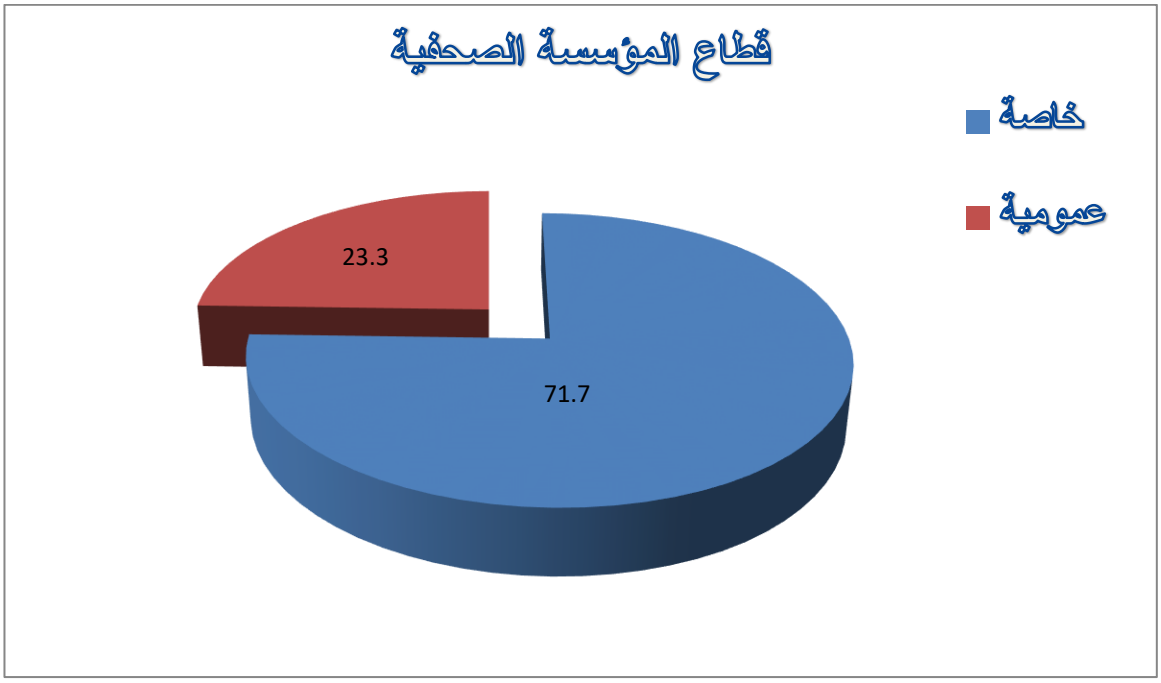

[1] سامي علي مهني، **الممارسة الصحفي في الجزائر في ظل التشريعات الإعلامية الجديدة**، مرجع سابق، ص(200).

جدول رقم (03): يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير نوع المؤسسة الصحفية:

نوع المؤسسة الصحفية	التكرار	النسبة%
ورقية	13	%21.7
إلكترونية	30	%50
ورقية وإلكترونية معا	17	%28.3
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطلبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال بيانات الجدول رقم (03) الخاص بنوع المؤسسة الصحفية يتضح لنا أن غالبية المبحوثين يعملون في مؤسسات إلكترونية وذلك بنسبة تقدر بـ 50% بمجموع 30 مبحوث، في حين المؤسسات التي تعمل بشكلين أي الورقي والإلكتروني فهي ثاني أكبر نسبة تقدر بـ 28.3% بمجوع 17 مبحوث، أما المؤسسات التي تعمل بالشكل الرقي فقط تقدر النسبة بـ 21.7% بمجموع 13 مبحوث، من خلال البيانات نلاحظ أن التكنولوجيا وما منحه فضاء الانترنت من سهولة في إنشاء مؤسسات إعلامية تنشر إلكترونيا بدل من مؤسسات تنشر ورقيا فقط. وهذا ما توصلت إليه الباحثة "**فاطمة يتميزار**" في دراستها المعنونة بـ "**إسهامات الأنترنت في تطوير الصحافة المكتوبة في الجزائر**" بأن الانترنت فرضت نفسها على الصحافة على جميع مستويات العمل الصحفي وسهلت عملية الحصول على المادة الخام في العمل الصحفي وهي المعلومات وحسنت من شكل وتصميم الجريدة. كما أحدثت تحول كبير على الصحافة، هو وضع الصحيفة الورقية على الخط، فهذه العملية أتت بعملية إيجابية منها وصول الجريدة إلى أبعد حدود في العالم وكسب قراء جدد.[1]

[1] فاطمة تيميزار، **إسهامات الأنترنت في تطوير الصحافة المكتوبة في الجزائر**، شهادة ماجستير، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008/2007، ص(153).

شكل رقم (03) يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير نوع المؤسسة الصحفية

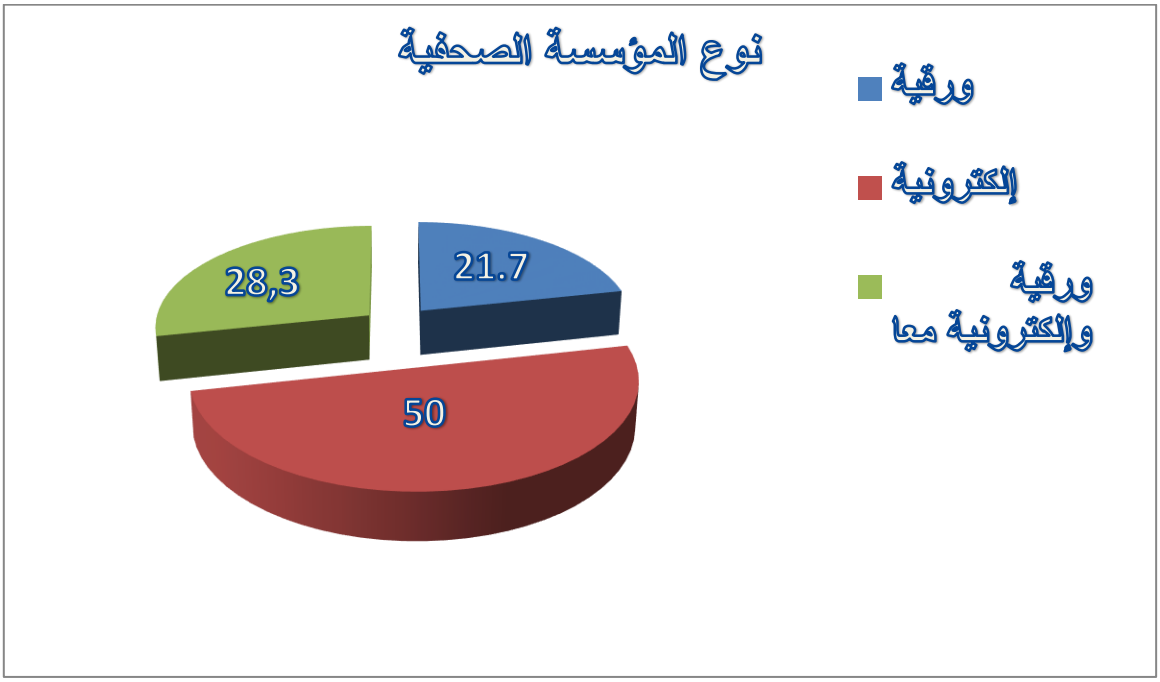

جدول رقم (04): يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير أقدمية الصحيفة:

أقدمية الصحيفة	تكرار	نسبة%
أقل من 5سنوات	20	%33.3
من 6 سنوات إلى أقل من 10سنوات	13	%21.7
أكثر من 10 سنوات	27	%45
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول رقم (04) يتضح أن المؤسسات الصحفية التي لها أقدمية أكثر من 10سنوات تقدر بـ 45% وذلك بمجموع إجابات المبحوث ويتمثل في 27 إجابة، أما المؤسسة التي أقل من 5 سنوات فبنسبة 33.3% بمجموع 20 مبحوث، في حين

المؤسسات التي بين 6 سنوات إلى أقل من 10 سنوات فتقدر بـ 21.7% وبمجموع 13 مبحوث. أقدمية المؤسسة الصحفية يعتبر عامل مهم في الدراسة.

شكل رقم (04) يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير أقدمية الصحيفة

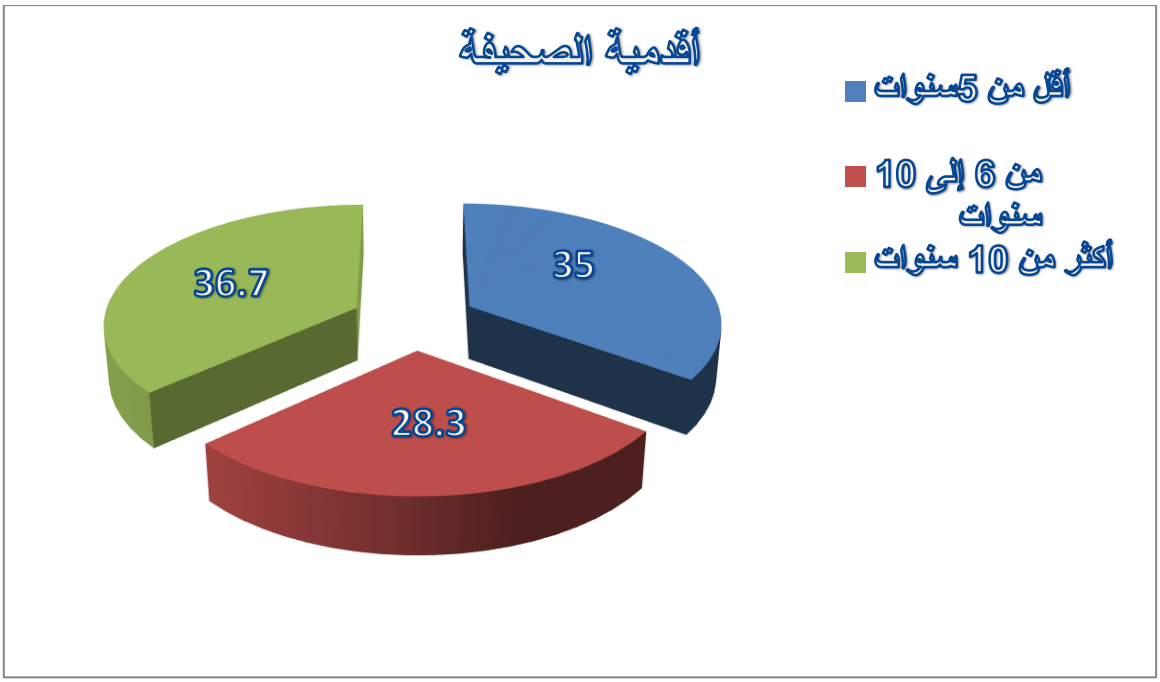

جدول رقم (05): يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير الخبرة المهنية:

الخبرة المهنية	تكرار	النسبة%
أقل من 5 سنوات	21	%35
من 6 إلى 10 سنوات	17	%28.3
أكثر من 10 سنوات	22	%36.7
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول يتضح أن 36.7% من أفراد العينة تتراوح خبرتهم في المؤسسة الصحفية أكثر من 10 سنوات وهي النسبة الأكبر بواقع 22 فردا، وتليها فئة من أقل من 5 سنوات بنسبة 35% وبواقع 21 فردا، في حين فئة الصحفيين الذي تتراوح خبرتهم من 6

إلى 10 سنوات النسبة الأقل التي تقدر بـ 28.3% بواقع 17 فرادا،والملاحظ أن العينة البحثية لها خبرة مهنية وأقدمية في العمل الصحفي وعلى دراية بالظروف المحيطة بهذه المهنة وبالتغيرات التي يمكن أن تطرأ عنها وهذا ما سينعكس على الأداء الصحفي للمؤسسة الصحفية بالإيجاب.

شكل رقم (05) يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير الخبرة المهنية

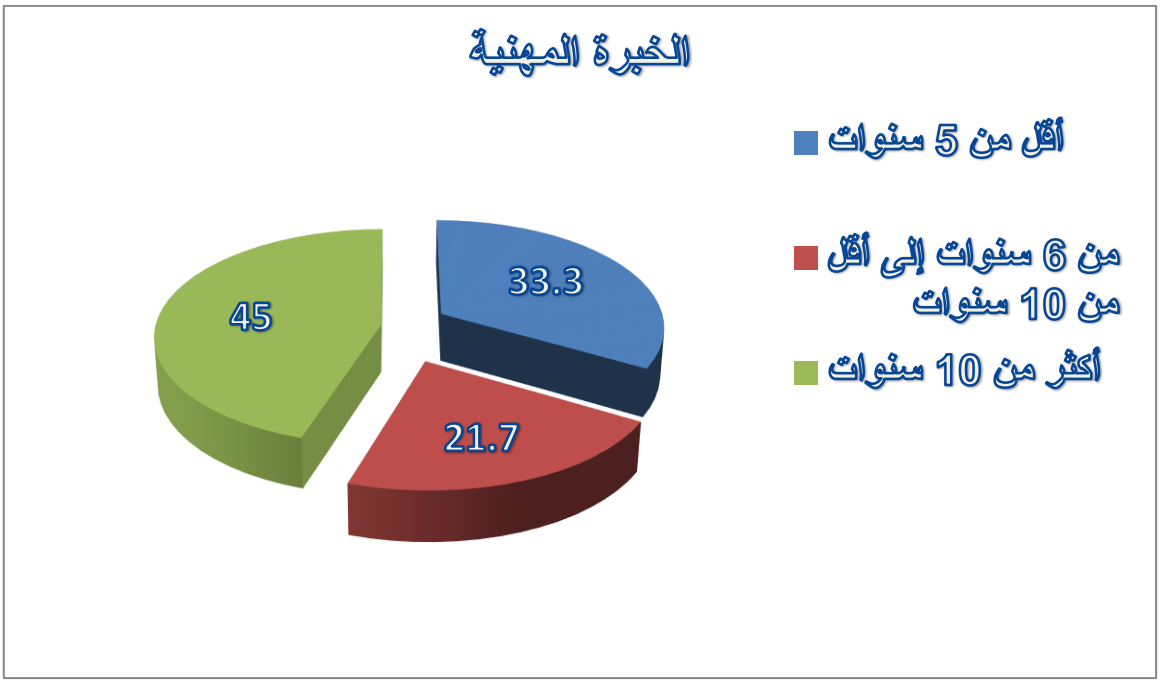

2.1. عرض وتحليل محور واقع الممارسة الصحفية:

ويتضمن مجموعة من الجداول التي تعكس استجابة المبحوثين على الأسئلة المخصصة لقياس كل تساؤل بحثي وهي كالأتي:

جدول رقم (06): يبين إجابات أفراد العينة حول نظرتهم لمفهوم حرية الصحافة.

الاحتمالات	التكرار	النسبة%
حرية إصدار الصحف	5	% 8.4
حرية الحصول على المعلومات	11	% 18.3
حرية نشر المعلومات	39	% 65
أخرى	5	% 8.3
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال بيانات الجدول رقم (06) يتبن من خلال إجابات المبحوثين أن أكبر نسبة تقدر بـ 65% بمجموع 39 مبحوث أن مفهوم حرية الصحافة في نظرهم هو حرية نشر المعلومات، وبنسبة 18.3% والتي تعبير ثاني أكبر نسبة بمجموع 11 مبحوث تعتبر أن حرية الصحافة هي حرية الحصول على المعلومات، في حين الذين ينظرون على أنها حرية إصدار الصحف تعد أقل نسبة تقدر بـ8.3% بمجموع 5 أفراد، في حين وبنفس النسبة .8.3% بمجموع 5 أفراد كانت لهم إجابات أخرى وهي أن حرية الصحافة:

- هي الحرية عموما.

- هي الحصول على المعلومة ونشرها؛ أي أكد على اختيارين حسب وجهة نظره.
- في حين أحد المبحوثين يرى أن حرية الصحافة هي كل ما سبق من حرية إصدار الصحف والحصول على المعلومة بالإضافة إلى حرية نشرها.
- إيصال رسائل من الأعلى إلى الأدنى والعكس؛ من خلال إجابة المبحوث نستنتج أن هناك عوائق اتصالية داخل المؤسسات الإعلامية تمنع وتبطل عملها مما يخلق تقييد أثناء الأداء الصحفي وبذلك تقييد حرية الصحفي.
- هي حق نشر الحقائق والأفكار والآراء دون تدخل من الحكومة، أو الجماعات الخاصة وينطبق هذا على الوسائل المطبوعة بما في ذلك الكتب والصحف والوسائل الإلكترونية.

جدول رقم (07): يبين إجابات أفراد العينة حول نظرتهم لحرية الصحافة غير المقيدة.

الاحتمالات	التكرار	النسبة %
سلبية	16	%26.7
ايجابية	7	%11.6
سلبية وايجابية معا	37	%61.7
المجموع	60	% 100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول أعلاه يتضح أن غالبية المبحوثين يجدون أن الحرية الصحفية غير المقيدة ايجابية وسلبية معا وذلك بنسبة 61.7% بمجموع 37 مبحوث، في حين الذين يرون أنها سلبية تعد النسبة الثانية الأكبر بنسبة 26.7% بمجموع 16 مبحوث، في حين الذين يرون أنها ايجابية تقدر نسبة بـ 11.6% بمجموع 7 مبحوث. من خلال الإجابات نلاحظ اختلاف وجهة النظر لكن الحرية الصحفية بالنسبة لهم عامل أساسي لمزاولة العمل الصحفي.

جدول رقم (08): يبين إجابات أفراد العينة حول نظرتهم لمفهوم الرقابة.

الاحتمالات	التكرار	النسبة %
فحص المطبوعات قبل صدورها	19	%31.7
فحص المطبوعات بعد صدورها	8	%13.3
فحص المطبوعات قبل وبعد صدورها	33	%55
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال بيانات الجدول رقم (08) بينت أن الرقابة من وجهة نظر المبحوثين وبأكبر نسبة هي فحص المطبوعات قبل وبعد صدورها وبذلك بنسيبة تقدر بـ 55% بمجموع 33 مبحوث، أما ثاني أكبر نسبة تمحورت إجابات المبحوثين حول أنها فحص المطبوعات قبل صدورها وذلك بنسبة تقدر بـ 31.7% بمجموع 19 مبحوث، في حين الذين كانت إجاباتهم أم مفهوم الرقابة هي فحص المطبوعات بعد صدورها كانت أقل نسبة وتقدر بـ 13.3% بمجموع 8 مبحوث، هذا الذي يؤكد أن الرقابة المفروضة على أغلب المؤسسات الإعلامية هي رقابة قبلية وبعدية على المضامين الإعلامية الواجب تناولها أو التي لا يجب الطرق لها.

جدول رقم (09): يبين إجابات أفراد العينة حول نظرتهم للرقابة على أنها قيد من قيود الصحافة.

الاحتمالات	التكرار	النسبة%
نعم	46	%76.7
لا	14	%23.3
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال بيانات الجدول رقم (09) تبين أن أغلب المبحوثين وبنسبة تقدر بـ 76.6 %وبمجموع 46 مبحوث يؤكدون أن الرقابة تعتبر قيد من قيود التي تشل وتبطل عمل الصحافة، في حين باقي إجابات المبحوثين تنظر على أنها ليست قيد وذلك بنسبة 23.3% بمجموع 14 مبحوث، بالاعتماد على هذه البيانات نستنتج أن الرقابة بكل أنواعها هي من القيود المفروضة على الصحفي أثناء مزاولة مهنته.

في حالة الإجابة بـ "نعم":

إذا كانت الإجابة بـ "نعم"	التكرار	النسبة%
تعوق حرية الصحافة وممارستها	20	%33.4
تفرض على الصحفيين رقابة ذاتية أثناء ممارستهم عملهم.	29	%48.3
تمنع تداول المعلومات بكل حرية	11	%18.3
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر إلى إجابات أفراد العينة على السؤال المتعلق بنظرتهم حول الرقابة ما إذا كانت قيد من قيود الصحافة للأسباب منها أنها تفرض على الصحفيين نوع من الرقابة وهو الرقابة الذاتية أثناء الممارسة الصحفية بحيث كانت أعلى نسبة وتقدر بـ 48.3% بمجموع 29 مبحوث، وثاني نسبة تقدر بـ 33.4% بمجموع 20 مبحوث أكدوا أن الرقابة قيد من قيود الصحافة لأنها تعوق حرية الصحافة وممارستها، في حين كانت إجابة بعض المبحوثين أن الرقابة تمنع تداول المعلومات بكل حرية بنسبة تقدر بـ 18.3% بمجموع 11 مبحوث.

جدول رقم (10): يبين إجابات أفراد العينة حول نظرتهم عن أنواع القيود الواردة باسم حرية الصحافة.

الاحتمالات	التكرار	النسبة %
الرقابة	22	%29.7
حماية النظام العام	29	%39.2
حماية الخصوصية	23	% 31.1
المجموع	74	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال بيانات الجدول رقم (10) وبالنظر إلى إجابات المبحوث فإن أغلبية المبحوثين يجدون أن حماية النظام العام أحد القيود الواردة باسم حرية الصحافة وبنسبة تقدر بـ 39.2% بمجموع 29 مبحوث، وتلي بعدها حماية الخصوصية كأحد القيود الواردة باسم حرية الصحافة وذلك بنسبة تقدر بـ 31.1% بمجموع 23 مبحوث، في حين إجابة المبحوثين بأن الرقابة أحد أنواع القيود الواردة على حرية الصحافة قدرت نسبتها بـ 29.7% بمجموع 22 مبحوث، من خلال هذا العرض نستنتج أنه يتم تقييد عمل الصحافة بسبب حماية النظام العام سواء من طرف الحكومة وما تمليه من سياسات الحد من انتشار مواضيع تهدد الأمن العام أو تهدد السلطة مما يجعلها من الأمور التي يجب الأخذ بها على محمل الجد من طرف المؤسسة الصحفية عموما والصحفي خصوصا.

جدول رقم (11): يبين إجابات أفراد العينة حول ما إذا سبق وأن رفض مقاله من طرف مسؤول مباشر في العمل.

الاحتمالات	التكرار	النسبة %
نعم	34	%56.7
لا	26	%43.3
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال البيانات في الجدول أعلاه نلاحظ أن غالبية المبحوثين تعرضوا إلى رفض مقالهم من طرف مسئول مباشر في العمل وذلك بنسبة تقدر بـ 56.7% بمجموع 34 مبحوث، في حين الذين لم يتعرضوا إلى الرفض فقدرت نسبة بـ 43.3% بمجموع 26 مبحوث، بيانات هذا الجدول توضح أنه في غالبية الممارسة الصحفية يوجد من يتحكم بالمسار الذي يعمل فيه الصحفي كرقيب ومن خلاله يتم اختيار المواضيع التي يجب معالجتها ناهيك عن أخرى.

جدول رقم (12): يبين إجابات أفراد العينة حول ما إذا سبق وأن كان هناك تدخل في عمله أثناء نشر الأخبار التي تحصل عليها من مصادره الخاصة.

الاحتمالات	التكرار	النسبة
نعم	34	%56.7
لا	26	%43.3
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال البيانات الجدول رقم (12) وبالنظر إلى إجابات المبحوثين فإن غالبية المبحوثين سبق وأن وكان هناك تدخل في عمله أثناء نشر الخبر الذي تحصل عليه من مصادر خاصة وقدرت الإجابة بنسبة 56.7% بمجموع 34 مبحوث، في حين الذين لم يسبق وأن كان هناك تدخل في عمله أثناء نشر خبر تحصل عليه من طرف مصادر خاصة قدرت نسبة بـ 43.3% بمجموع 26 مبحوث، وبذلك نستنتج أن هناك تدخلات في المؤسسات الإعلامية أثناء نشر الخبر خصوصا إذا كانت من مصادره الخاصة مما يجعل الصحفي تحت المراقبة أثناء نشر الخبر.

في حالة الإجابة بـ "نعم":

في حالة الإجابة بـ "نعم"	التكرار	النسبة %
رئيس القسم الذي تعمل به	21	%35
رئيس التحرير	26	%45
مسؤول إداري في الصحيفة	6	%10
سلطات رسمية خارجة عن المؤسسة	6	%10
المجموع	59	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال بيانات الجدول أعلاه وبالنظر إلى إجابات المبحوثين تبين أن يتم التدخل في عمل الصحفي أثناء نشر الخبر خاصة عندما يكون من مصادره الخاصة من طرف رئيس التحرير بدرجة كبيرة وبنسبة تقدر بـ 45% بمجموع 26 مبحوث، وثانية نسبة توصلت إليها الدراسة يتم التدخل في عمل الصحفي من طرف رئيس القسم الذي يعمل به وبنسبة تقدر بـ 35% بمجموع 21 مبحوث، في حين توصلت الدراسة إلى أنه يتم التدخل في عمل الصحفي أثناء نشر الخبر في حالة كان من مصادره خاصة من طرف كل من مسؤول

إداري في الصحيفة ومن طرف سلطات رسمية خارجة عن المؤسسة وذلك بنفس النسبة تقدر بـ 10% بمجموع 6 مبحوث لكيهما، ومن خلال هذا نستنتج أن الصحفي تحت المراقبة سواء داخل مؤسسة الصحفية أو خارجها وهي عوامل تكبح وتمنع ممارسة الصحافة بحرية ويمثل الرئيس التحرير العائق الأول في نشر الخبر.وهذا ما أكدته أيضا دراسة الباحثة "**سهيلة دهماني**" المعنونة بـ "**البيئة الإعلامية وأثرها على الأداء المهني لدى الصحفيين الجزائريين**"بأن رؤساء الأقسام في الصحيفة يقومون بدور حارس البوابة حيث يقررون ما يمكن أن ينشر أو ما لا ينشر بحيث يقدمون لرئيس التحرير المواد المرشحة للنشر بعد أن تعبر مصفاتهم الخاصة وهنا يكمن دور هام لحراس البوابة للتأثير على قرارات إدارة التحرير بشأن الرسائل الإعلامية التي تصل إلى الناس وهذا يمكن أن يزداد تأثيره إذا كان حارس البوابة ذا اتجاه سياسي أو عقائدي معين إذ سيهمل كل ما يخالفه أو على الأقل سيعمل على التقليل من شأنه بحيث ينشر في أسطر قليلة وفي زوايا مهملة في صفحات داخلية.[1]

[1]سهيلة دهماني، **البيئة الإعلامية وأثرها على الأداء المهني لدى الصحفيين الجزائريين**، شهادة دكتوراه، قسم الإعلام، كلية علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر3، 2018/2017، ص(424).

جدول رقم (13): يبين إجابات أفراد العينة حول طبيعة علاقتهم برؤسائهم في العمل على حسب متغير قطاع المؤسسة الصحفية.

الاحتمالات	المؤسسة الصحفية	التكرار	النسبة %
ودية	خاصة	26	%76
	عمومية	8	%23.5
رسمية	خاصة	15	%62.5
	عمومية	9	% 37.5
متوترة	خاصة	2	%100
	عمومية	0	%0
المجموع	خاصة	43	%71.7
	عمومية	17	%28.3
المجموع الكلي		60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول أعلاه تختلف طبيعة العلاقة بين الصحفيين ورؤسائهم حسب قطاع المؤسسة بين الخاص والعام ففي القطاع الخاص كانت إجابة المبحوثين 26 مبحوث بأنها علاقات ودية وذلك بنسبة 76% أما في القطاع العام أجاب المبحوثين 8 مبحوث بنسبة 23.5%، في حين الذين أجابوا بان علاقاتهم علاقات رسمية برؤسائهم في القطاع الخاص قدرت النسبة بـ 62.5% بمجموع 15 مبحوث وفي القطاع العام قدرت النسبة بـ 37.5% بمجموع 9 مبحوث في حين الذين علاقاتهم متوترة برؤسائهم في القطاع الخاص قدرة نسبة بـ 100% بمجموع 2 مبحوث أما القطاع العام فكانت منعدمة هذا الذي يفسر أن العلاقات قد تختلف حسب القطاع العام والخاص وسياسات المؤسسة الإعلامية، فحسب إجابات المبحوثين نلاحظ أن القطاع الخاص يوجد بيه علاقات متوترة بين الصحفي ورئيسه رغم أن القطاع الخاص من المفروض أكثر حرية من القطاع العام منه نستنتج أن القطاعات

الخاصة تنطبق عليها نفس القيود ومعوقات الممارسة الصحفية في القطاع العام وفي شتى المجالات التي قد تكون بشكل كبير سياسية التي تمس السلطة وعلى المؤسسة ورؤسائها الأخذ بها وما نستنتجه أيضا أن العلاقات الرسمية هي طاغية في القطاعين.

جدول رقم (14): يبين إجابات أفراد العينة حول الأساليب التي يلجأ إليها الصحفي خلال تأديته عمله لتجنب الرقابة.

الاحتمالات	نوع المؤسسة الصحفية	التكرار	النسبة %
استخدام الرموز والمجازات	ورقية	2	%15.4
	إلكترونية	9	%30
	ورقية وإلكترونية معا	4	%23.5
المجموع		15	%25
اختيار اتجاه يتفق مع سياسة الصحيفة	ورقية	11	% 84.6
	إلكترونية	21	70
	ورقية وإلكترونية معا	13	%76.5
المجموع		45	%75
المجموع الكلي		60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات الاعتماد على مخرجات برنامج spss:

من خلال الجدول أعلاه الذي يوضح الأساليب التي يلجأ إليها الصحفي خلا تأديته عمله لتجنب الرقابة حسب نوع المؤسسة الصحفية، نلاحظ أن أغلبية المبحوثين يعمدون على اختيار اتجاه يتفق مع سياسة الصحفية وذلك بنسبة عالية تقدر ب75% بمجموع 45 مبحوث موزعين على كافة أنواع المؤسسات الصحفية سواء الورقية أو الإلكترونية أو معا، في حين تقل النسبة بالنسبة لاستعمال أسلوب آخر وهو استخدام الرموز والمجازات لتجنب الرقابة وذلك بنسبة تقدر بـ 25% بمجموع 15 مبحوث الذي ينظر عليه حلا

لتجنب الرقابة وتحقيق المصداقية للعمل الصحفي وبذلك نلاحظ أن غالبية المبحوثين يعمدون على عدم مخالفة سياسة المؤسسة للحفاظ على عملهم أيضا هناك من يهدف إلى الحصول على امتيازات وذلك يجعله يخضع لسياسة المؤسسة على حساب ما يتطلبه العمل الصحفي وهذا ما نسميه بالخوف في الصحافة وهو إتباع اتجاه خوفا من تناول مواضيع حساسة يجب تناولها والتي قد تنهي مسيرته في العمل الصحفي فيعمل على تجنبها.

جدول رقم (15): يبين إجابات أفراد العينة حول ما إذا يضطرون لممارسة الرقابة الذاتية على نفسه

الاحتمالات	التكرار	النسبة%
نعم	54	%90
لا	6	%10
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول رقم (14) يتضح أن غالبية المبحوثين أجابوا بأنهم يضطرون لممارسة الرقابة الذاتية على أنفسهم وذلك بنسبة 90% بمجموع 54 مبحوث في حين الذين لا يمارسون الرقابة الذاتية على أنفسهم بنسبة قليلة تقدر بـ 10% بمجموع 6 مبحوث؛ من خلال هذه النسب نلاحظ أن الرقابة الذاتية هي نوع من أنواع الرقابة يمارسها الصحفي لتجنب الوقوع في الخطأ والحفاظ على مساره المهني لذلك هي تعتبر أخطر أنواع الرقابة لأنها تجعل الصحفي يخاف من الوقوع في الخطأ أو انتهاك سياسة من سياسات المؤسسة أو تناول موضوع يمس الدولة أو أي جهة تعرضه للخطر وبذلك يعيش حالة نفسية قبل وبعد المعالجة الإعلامية لموضوع ما.

إذا كانت الإجابة بـ"نعم":

الاحتمالات	التكرار	النسبة %
أخلاقك الشخصية	88	%53.3
قانون الإعلام	29	%17.5
قانون العقوبات	14	%8.5
رقابة مسئوليك	12	%7.3
رقابة السلطة الرسمية	10	%6.1
ما تعرض له زملائك	12	%7.3
المجموع	165	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر إلى إجابات أفراد العينة على السؤال المتعلق حول ما إذا يضطرون لممارسة الرقابة الذاتية على أنفسهم ومن بين الأسباب التي تجعله يمارس الرقابة الذاتية على نفسه هي أخلاقه الشخصية وهي أعلى نسبة حيث قدرت نسبة بـ 53.3% بمجموع 88 مبحوث، في حين ثاني نسبة قانون الإعلام وقدرت بـ17.5 % بمجموع 29 مبحوث، نجد إجابات حول أن رقابة مسؤولين أحد الأسباب التي تجعل الصحفي يطبق الرقابة الذاتية على نفسه وبنسبة تقدر بـ 7.3% بمجموع 12 مبحوث، ونجد أن ما تعرض له زملائه أحد الأسباب التي تجعله يفرض الرقابة الذاتية على نفسه وبنسبة 7.3%بمجموع 12 مبحوث في حين من يرى أن رقابة السلطة أحد أسباب التي تجعله يطبق الرقابة الذاتية قدرت نسبة بـ6.1% بمجموع 10 مبحوث، أهم ما يمكن استنتاجه أن الرقابة نتيجة لعدة عوامل تجعل الصحفي يعمل على مراقبة نفسه لتجنب أي ضغوط داخلية وخارجية، رغم ذلك نجد أن الإعلاميين يؤكدون أن أخلاقهم الشخصية هي التي تجعلهم يطبقون هذا النوع من الرقابة في حين النسب الباقية تتفاوت بين قانون

الإعلام ورقابة المسئولين وما تعرض له زملائهم من قبل وهي عوامل مؤدية لجعل الصحفي يعمل على تطبيقي الرقابة على نفسه.

جدول رقم (16): يبين إجابات أفراد العينة حول المواضيع الأكثر تعرضا للرقابة.

الاحتمالات	التكرار	النسبة %
اجتماعية	7	%7.4
اقتصادية	7	%7.4
سياسية	46	% 48.9
أمنية	34	% 36.2
المجموع	94	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول رقم(16) وبالنظر إلى إجابة المبحوثين فإن أكثر المواضيع تعرضا للرقابة هي المواضيع السياسية وذلك بنسبة تقدر بـ 48.9% بمجموع 46 مبحوث، أما ثاني أعلى نسبة هي المواضيع أمنية وتقدر بـ 36.2% بمجموع 34 مبحوث، في حين المواضيع الاجتماعية والاقتصادية كانت إجابات المبحوثين متساوية وقدرت النسبة لكليهما بـ 7.4% بمجموع 7 مبحوث. إذن من الطبيعي أن تحل المواضيع السياسية والأمنية المرتبة الأولى والثانية لأكثر المواضيع مراقبة لأن المؤسسات الإعلامية تعمل على عدم التدخل في الأمور التي قد تؤدي بها إلى إغلاق مؤسسة أو فرض عقوبات عليها فالمواضيع السياسية والأمنية هي الأكثر جدلا وخطورة بالنسبة للصحفي ومؤسسته. وهذا توصلت إليه دراسة الباحث "**زهير بوسيالة**" المعنونة بـ "**الصحافة المكتوبة والديمقراطية في الجزائر**" حيث أكدت الدراسة أن المجال السياسي يعتبر الأكثر عرضة لرقابة السلطة السياسية حسب رأي 89.3% من

المبحوثين وهو المجال الأكثر حساسية والأكثر تداولا في الصحافة في مصادر المعلومات وتسمح بنشر ما يخدم مصالحها ويعزز ممارستها[1].

جدول رقم (17): يبين إجابات أفراد العينة حول وجود رقابة على ما ينشر بمؤسسة الإعلامية حسب متغير أقدمية الصحيفة.

الاحتمالات	أقدمية المؤسسة	التكرار	النسبة %
نعم	أقل من 5 سنوات	15	% 75
	من 6 سنوات إلى أقل من 10 سنوات	12	% 92.3
	أكثر من 10 سنوات	23	% 85.2
المجموع		50	% 83.3
لا	أقل من 5 سنوات	5	% 25
	من 6 سنوات إلى أقل من 10 سنوات	1	% 7.7
	أكثر من 10 سنوات	4	% 14.8
المجموع		10	% 16.7
المجموع الكلي		60	% 100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال بيانات الجدول (17) وبالنظر إلى إجابات المبحوثين فإنهم تلمسوا وجود رقابة على ما ينشر في مؤسستهم بنسبة تقدر بـ 85.2% بمجموع 50 مبحوث، في حين الذين لم يلتمسوا وجود رقابة على ما ينشر في مؤسستهم بنسبة تقدر بـ 14.8% بمجموع 10 مبحوث. ومن خلال البيانات الجدول التي تأكد أن المؤسسات الإعلامية تعمل على رقابة كل ما سينشر باسمها.

[1]زهير بوسيالة، **الصحافة المكتوبة والديمقراطية في الجزائر**، شهادة ماجستير، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2005،ص(66).

عامل أقدمية الصحيفة لا يؤثر بشكل لكبير؛ فالمؤسسات التي موجودة منذ أكثر من 10 سنوات حيث أجاب الصحفيين الذين يعملون فيها أنهم تلمسوا وجود رقابة مثلها مثل المؤسسات التي لها أقدمية لمدة أقل من 5 سنوات أي أن واقع المؤسسات الإعلامية واحد سواء لها أقدمية أو لا كلها تعمل على مراقبة المواضيع المعالجة والتي ستعمل على نشرها.

جدول رقم (18): يبين إجابات أفراد العينة حول ولائهم.

احتمالات	تكرار	النسبة%
القارئ	41	%68.3
المؤسسة	16	%26.7
السلطة	3	%5
المجموع	60	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال بيانات الجدول (17) وبالنظر إلى إجابات المبحوثين ولائهم للقارئ حصدت أعلى نسبة تقدر بـ 68.3% بمجموع 41 مبحوث، أما للمؤسسة فهي ثاني نسبة وتقدر بـ26.7% بمجموع 16 مبحوث، في حين الذين أجابوا بأن ولائهم للسلطة بنسبة تقدر بـ 5% بمجموع 3 مبحوث وهي نسبة قليلة جدا، من خلال البيانات المتحصل عليها فإن الصحفي يضع بالدرجة الأولى ما يقوم معالجته من مضامين التي تتناسب وتهم القارئ بكل مصداقية، وبالدرجة الثانية المؤسسة التي يعمل بها، في حين السلطة بالدرجة الثالثة رغم الأثر الذي تحدثه في عالم الصحافة.

3.1.عرض وتحليل بيانات محور الثالث مظاهر الخوف في العمل الصحفي:

الجدول رقم(19) :يوضح إجابات الصحفيين حول تجاهل المؤسسات الإعلامية التي يعملون بها للحدث الذي يمس أو يهز صورتها حسب متغير نوع المؤسسة الصحفية.

نوع الصحيفة		نعم	لا	المجموع
ورقية	ت %	7 % 53.8	6 % 46.2	13 % 21.6
إلكترونية	ت %	17 % 56.7	13 % 43.3	30 % 50
ورقية وإلكترونية معا	ت %	9 % 52.9	8 % 47.1	17 % 28.3
المجموع	ت % 45	33 % 45	27 % 55	60 % 100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال عرضنا لبيانات الجدول أعلاه لإجابات المبحوثين حول المؤسسات الإعلامية التي تعمل على تجاهل الحدث الذي يضر بصورتها،نجد أن أكثر فئة من المؤسسات التي تختص بالصحيفة الالكترونية بنسبة 56,7% كانت إجابتهم بتجاهل الحدث، فيما نجد نسبة 43,3%كانت إجابتهم لا، تليها في المرتبة الثانية المؤسسة التي تختص بالصحيفة الورقية والالكترونية معا بنسبة 52,9% كانت إجالتهم بتجاهل الحدث على غرار المبحوثين بنسبة 47,1% التي كانت إجابتهم بالنفي أي أنهم لا يعملون على تجاهل الحدث، وفي المرتبة الأخيرة نجد المؤسسة التي تختص بالصحافة الورقية بنسبة 53,8% يتجاهلون الحدث، أما النسبة المتبقية46,2% لا يتجاهلون الحدث.

ما يمكن قوله من خلال النتائج، أن واقع اهتمام المؤسسات الصحفية في الوطن العربي بصورتها من خلال عدم الخوض في الأحداث والأخبار التي من شانها أن تخلق الضرر لها، يرجع هذا الى طبيعة قوانين الصحافة والإعلام التي تختلف من بلد الى أخر، وأيضا للتشريعات وقانون العقوبات ولا ننسى سياسة المؤسسة، فبالتالي نجد اختلاف في المؤسسات حول استقاء المعلومات والأحداث.

الجدول رقم(20): يوضح المواضيع التي تتصدر الصحيفة ودرجة أهميتها في المؤسسة التي تعمل بها حسب متغير أقدمية الصحيفة.

الاحتمالات		اقل من 5 سنوات	من6 الى اقل من 10 سنوات	أكثر من 10 سنوات	المجموع
سياسية	ت	4	4	10	18
	%	20,0%	30,8%	37,0%	30%
نشاطات السلطة	ت	4	1	6	11
	%	20,0%	7,7%	22,2%	18,3%
الرأي العام	ت	12	8	11	31
	%	60,0%	61,5%	40,7%	51,6%
المجموع	ت	20	13	27	60
	%	100%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامجspss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين كان في المواضيع التي تتعلق بالرأي العام التي تتصدر الصحيفة حسب درجة أهميتها، وبالمواظبة على نفس الاتجاه كان في فئة المبحوثين الذين لهم خبرة من6 الى اقل من10 سنوات بنسبة 61,5%، وعددهم 8 أفراد، وبالمواظبة على نفس الاتجاه كان فئة المبحوثين الذين لهم خبرة اقل من 5 سنوات بنسبة 60,0%، وعددهم 12 فرد، وبالمواظبة على نفس الاتجاه كان فئة المبحوثين الذين لهم خبرة أكثر من

10 سنوات بنسبة 40,7%، وعددهم 11 فرد، في حين يليها في المرتبة الثانية مواضيع ذات التوجه السياسي لفئة المبحوثين الذين لهم الخبرة أكثر من 10 سنوات بنسبة37,0%، وعددهم 10 أفراد.

وبالمواظبة على نفس الاتجاه كان فئة المبحوثين الذين لهم خبرة من6 إلى اقل من 10 سنوات بنسبة 30,8%، وعددهم 4 أفراد، وبالمواظبة على نفس الاتجاه كان فئة المبحوثين الذين لهم خبرة اقل من 5 سنوات بنسبة 20,0% وعددهم 4 أفراد، وفي المرتبة الأخيرة نالتها المواضيع الصحفية التي تتعلق بنشاطات السلطة لفئة المبحوثين الذين لهم الخبرة أكثر من 10 سنوات بنسبة 22,2%، وغددهم 6 أفراد، وبالمواظبة على نفس الاتجاه كان فئة المبحوثين الذين لهم خبرة اقل من 5 سنوات بنسبة 20,0%، وعددهم 6 أفراد،وبالمواظبة على نفس الاتجاه كان فئة المبحوثين الذين لهم خبرة من6 إلى اقل من 10 سنوات بنسبة 7,7%، وعددهم فرد واحد.

هذا ما توصلت إليه دراسة الباحثة "**فاطمة حواص**" المعنونة بـ"**علاقة السلطة بالرأي العام من خلال نشرة الأخبار الرئيسية في التلفزيون الجزائري**" بأن الصحيفة تسعى مهما كان نوعها إلى جذب القراء إليها لهذا تلجا إلى التعبير عن قضايا الرأي العام لأنها تمس عمق القارئ من جميع النواحي لهذا تتخذ هذه المواضيع للابتعاد عن المواضيع السياسية، ينتج تأثير الصحافة على الرأي العام عن طبيعة هذه الوسيلة الإعلامية شكلا ومضمونا، فالصحيفة تتكيف شكلا مع إمكانيات القارئ وقدراته الفكرية الثقافية، بحيث يسعى الى التحكم بهذه الوسيلة لتتلاءم مع قدراته وهي تستجيب له وتتكيف معه.[1]

[1] فاطمة حواص، **علاقة السلطة بالرأي العام من خلال نشرة الأخبار الرئيسية في التلفزيون الجزائري**، أطروحة دكتوراه في علوم الإعلام والاتصال، تخصص إذاعة وتلفزيون، كلية علوم الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3، 2017-2018، ص (161).

الجدول رقم(21): يوضح تضخيم الأخبار التافهة على حساب الأخبار المهمة حسب نوع متغير الخبرة المهنية.

الاحتمالات		اقل من 5 سنوات	من6 الى اقل من10 سنوات	أكثر من 10 سنوات	المجموع
نعم	ت	18	15	19	52
	%	85,7%	88,2%	86,4%	86,6%
لا	ت	3	2	3	8
	%	14,3%	11,8%	13,6%	13,3%
المجموع	ت	21	17	22	60
	%	100%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال عرضنا لبيانات الجدول أعلاه لإجابات المبحوثين حول المؤسسات الصحفية التي تسعى الى تضخيم الأخبار التافهة على غرار المهمة ، نجد أن الاتجاه الكلي لفئة المبحوثين لهم خبرة من 6 الى 10سنوات بنسبة 88,2%، وعددهم 15 فردا، وبالمواظبة على نفس الاتجاه كان فئة المبحوثين الذين لهم خبرة أكثر من 10 سنوات بنسبة 86,4%،وعددهم 19فردا ، وبالمواظبة على نفس الاتجاه كان فئة المبحوثين الذين لهم خبرة اقل من 5 سنوات بنسبة 85,7%، وعددهم 18 فردا،في حين أن المبحوثين الذين ينتمون للمؤسسات التي لا تسعى لتضخيم الأخبار التافهة على غرار المهمة هم الذين لهم خبرة اقل من 5 سنوات بنسبة 14,3%،وعدد3 أفراد، وبالمواظبة على نفس الاتجاه كان فئة المبحوثين الذين لهم خبرة أكثر من 10 سنوات بنسبة 13,6%، وعددهم 3 أفراد، وبالمواظبة على نفس الاتجاه كان فئة المبحوثين الذين لهم خبرة من 6 سنوات الى 10سنوات بنسبة 11,8%، وعددهم مبحوثان.

تنتهج المؤسسات الصحفية هذا النهج للابتعاد التام عمن الإحداث التي تمس بصورتها حتى وان كان الحدث ذو أبعاد ومستويات عدة وكما تتجاهل تظاهرة وقعت بالفعل كما تجاهلت جميع قنوات التلفزيون الجزائري الحراك الشعبي لأنه مطلب شعب.

جدول رقم(22): يوضح التفسير الأحادي الاتجاه للحدث وقف صناع القرار حسب متغير الخبرة المهنية.

حسب الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5 سنوات	ت	9	12	21
	%	34,6%	35,6%	70,2%
من6 سنوات الى 10 سنوات	ت	7	10	17
	%	26,9%	29,4%	56,3%
أكثر من 10 سنوات	ت	10	12	22
	%	38,5%	35,3%	73,8%
المجموع	ت	26	34	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال عرضنا لبيانات الجدول أعلاه لإجابات المبحوثين حول تدعيم تفسير الأحادي الاتجاه للحدث وقف صناع القرار نجد أن المبحوثين اتفقوا على أن اكبر فئة هم المبحوثين ذوي الخبرة أكثر من 10 سنوات بنسبة 73,8%، حيث كانت إجابتهم تدعم التفسير الأحادي بواقع 38,5%، في حين رفضت بواقع 35,3%، يليها في المرتبة الثانية المبحوثين ذوي الخبرة المهنية الأقل من 5 سنوات بنسبة 70,2%، حيث رفضت بواقع 35,6%، ل12 مبحوثا و قبلت بواقع 34,6%، ل 9 مبحوثين أما في المرتبة الأخيرة هي لذوي خبرة المهنية التي من 6 سنوات الى 10 سنوات بواقع 56,3%، حيث رفضت بنسبة 29,4%، ل 12 مبحوثا وقبلت بنسبة 26,9%، لـ 10مبحوثين.

يجد الصحفي نفسه محاط بالتهديد والعقاب حين خوضه بالموضوعات الحساسة فيسعى الى انتقاء أجزاء من الحدث الذي يدعمه صناع القرار وذلك خوفا من القوانين العقابية و الخوف أيضا من القانون والخوف على الوظيفة ذاتها.

كثير من الصحافيين يقعون في إغراء القوى السياسية ذات النفوذ، وتكون نتيجة خسارة المهنة بالنسبة لهم ، وعدم كسب السياسة في آن واحد ، حيث تقترب هذه القوى من الصحفي وتسعى لتجنيده للدفاع عن مصالحها وعندما يصبح تابع لها يخسر جمهوره ، لأنه لم يعد قادر على خدمتها [1]

جدول رقم(23): يوضح تفسر غياب احد أنواع الفنون الصحفية (التحقيق الصحفي) والذي يرجع إلى الخوف من كشف الحقيقة وما يترتب عنها حسب متغير الخبرة المهنية.

حسب الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من5سنوات	ت	12	9	21
	%	46,2%	26,5%	35%
من6 سنوات الى10 سنوات	ت	5	12	17
	%	19,2%	35,3%	28,3%
أكثر من 10 سنوات	ت	9	13	22
	%	34,6%	38,2%	36,7%
المجموع	ت	26	34	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال عرضنا لبيانات الجدول أعلاه لإجابات المبحوثين عن غياب التحقيق الصحفي فحسب المبحوثين فانه لا يرجع ذلك الى الخوف من كشف الحقائق وما يترتب عنها بحيث نجد أن أكثر فئة بواقع 36,7% وهم من ذوي الخبرة المهنية الأكثر من 10سنوات بنسبة 38,2%، يدعمون هذا الطرح، فيما النسبة المتبقية أقرت بان الخوف من كشف الحقائق هو

[1]صالح مشارفة وآخرون ،مساق أخلاقيات الإعلام ،مركز تطوير الإعلام MDC،طبعة 1 ،2017 ، ص()84.

سبب غياب التحقيق الصحفي بنسبة 34,6%، في المرتبة الثانية هم المبحوثين ذوي الخبرة المهنية الأقل من 5 سنوات بواقع 35%، بحيث الفئة التي تقول بان الخوف من كشف الحقائق هو سبب غياب التحقيق الصحفي بنسبة 46,2%، أما المعارضة فهي بنسبة 26,5%، أما الفئة ذات الخبرة المهنية التي من 6 الى 10 سنوات بواقع 28,3%، نجدها تأيد الطرح الذي يقول غياب التحقيق الصحفي ليس بسبب بالخوف بنسبة 35,3%، فيما النسبة المتبقية 19,2%،تأيد غياب الفن برجوعه للخوف.

جدول رقم (24): يوضح تفسر غياب احد أنواع الفنون الصحفية (التحقيق الصحفي) والذي يرجع الى أنه يتطلب وقت وجهد جماعي حسب متغير الخبرة المهنية.

حسب الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5سنوات	ت	2	19	21
	%	13,3%	42,2%	35%
من 6سنوات الى 10 سنوات	ت	5	12	17
	%	33,3%	26,7%	28,3%
أكثر من 10سنوات	ت	8	14	22
	%	53,3%	31,1%	36,7%
المجموع	ت	15	45	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين كان في أن سبب غياب التحقيق الصحفي يرجع لأنه يستدعي و يتطلب وقت وجهد جماعي بواقع36,7%، حيث كانت اغلب الإجابات المبحوثين مؤيدة للطرح بنسبة53,3%، في حين كان معارضوه بنسبة 31,1%، هذا فيما يتعلق بفئة ذات الخبرة المهنية الأكثر من 10 سنوات، تليها الفئة الأقل من5 سنوات بواقع 35%والتي كان معارضو الطرح هم الأكثر بنسبة 42,2%، أما المؤيدين فبنسبة 13,3%،

أما بالنسبة للفئة الأخيرة فئة ذات الخبرة المهنية التي من 6 سنوات الى 10سنوات بواقع 28,3%، كانت إجاباتهم مؤيدة بنسبة 33,3%، ومعارضة بنسبة .26,7%

جدول رقم(25): يوضح تفسر غياب احد أنواع الفنون الصحفية (التحقيق الصحفي) و الذي يرجع بسبب تجنب الضغوطات الخارجية حسب متغير الخبرة المهنية.

حسب الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5سنوات	ت	10	11	21
	%	55,6%	26,2%	35%
من6سنوات الى 10 سنوات	ت	2	15	17
	%	11,1%	35,7%	28,3%
أكثر من 10سنوات	ت	6	16	22
	%	33,3%	38,1%	36,7%
المجموع	ت	18	42	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين كان في أن سبب غياب التحقيق الصحفي لا يرجع بسبب تجنب الضغوطات الخارجية بواقع 36,7%، للمبحوثين ذوي الخبرة المهنية الأكثر من 10 سنوات بحيث نجد أن اكبر نسبة للمعارضين هي 38,1%، فيما تتلخص نسبة المؤيدين إلى 33,3%، في حين للفئة الثانية ذات الخبرة المهنية الأقل من 5سنوات بواقع 35%، نجد الذين يعتبرون الضغوط الخارجية سبب في غياب التحقيق الصحفي بنسبة عالية تقدر ب 55,6%، بينما المعارضين بنسبة تقدر ب26,2%، أما الفئة الأخيرة ذات الخبرة المهنية التي من 6 سنوات الى 10 سنوات بواقع 28,3%، بحيث المعارضون من المبحوثين كانوا بنسبة 35,7%، بينما الباقي من المؤيدين بنسبة .11,1%

جدول رقم(26): يوضح تفسر غياب احد أنواع الفنون الصحفية (التحقيق الصحفي) و الذي يرجع لعائق الحصول على المعلومة حسب متغير الخبرة المهنية.

حسب الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5 سنوات	ت	10	11	21
	%	30,3%	40,7%	35%
من 6 سنوات الى 10 سنوات	ت	11	6	17
	%	33,3%	22,2%	28,3%
أكثر من 10 سنوات	ت	12	10	22
	%	36,4%	37,0%	36,7%
المجموع	ت	33	27	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين كان في أن سبب غياب التحقيق الصحفي لا يرجع الى لعائق الحصول على المعلومة بواقع36,7%، وذلك حسب الفئة من المبحوثين ذات الخبرة المهنية الأكثر من 10سنوات التي كانت إجابتها بالنفي بنسبة 37,0%، فيما كانت نسبة المؤيدين ب36,4%، أما في المرتبة الثانية كانت لفئة المبحوثين ذوي الخبرة الأقل من 5 سنوات بواقع 35%، بحيث لاقت تعارض كبير بقدر بنسبة 40,7%، بينما كان المؤيدون بنسبة 30,3%، أما الفئة الأخيرة ذات الخبرة المهنية التي من 6 سنوات الى 10 سنوات بواقع 28,3%، على غرار السابق نجد هنا نسبة المؤيدين أعلى قليلا ب33,3% أما المعارضين فبنسبة .22,2%

جدول رقم (27): يوضح تفسر غياب احد أنواع الفنون الصحفية (التحقيق الصحفي) و الذي يرجع لمحدودية ثقافة العمل الصحفي حسب نوع المتغير الخبرة المهنية.

حسب الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5سنوات	ت	7	14	12
	%	41,2%	32,6%	35%
من 6 سنوات الى 10سنوات	ت	5	12	17
	%	29,4%	27,9%	28,3%
أكثر من 10 سنوات	ت	5	17	22
	%	29,4%	39,5%	36,7%
المجموع	ت	17	43	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامجspss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين كان في أن سبب غياب التحقيق الصحفي لا يرجع لمحدودية ثقافة العمل الصحفي بواقع 36,7%، وذلك حسب فئة المبحوثين ذوي الخبرة المهنية الأكثر من 10 سنوات والتي كانت إجابتهم بالنفي بنسبة 39,5%، أما الفئة المؤيدة فكانت بنسبة 29,4%، تليها في المرتبة الثانية فئة المبحوثين ذوي الخبرة المهنية الأقل من 5 سنوات بواقع35% ،حيث كانت إجابة المؤيدين للطرح هي الأعلى بنسبة 41,2%، فيما انخفضت فئة المعارضين الى 32,6%، في حين الفئة الأخيرة لذوي خبرة المهنية التي من 6الى 10 سنوات بواقع 28,3%، نجد مؤيدي الطرح بنسبة 29,4%، فيما المعارضين بنسبة 27,9%.

يسعى هذا الفن الصحفي الى تحقيق المحاسبة والشفافية المطلوبة لدى المؤسسات فالصحافة هنا تلعب دور المتتبع الناقد لأداء السلطة التنفيذية مما يكسبها صفة السلطة الرابعة ونظرا لغيابه لا يرجع بالضرورة الى محدودية ثقافة العمل بل الى غياب القوانين التأطيرية.

جدول رقم (28): يوضح تأثير الخوف على مصداقية المواد الإعلامية المقدمة للقارئ حسب متغير الخبرة المهنية.

حسب الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5 سنوات	ت	20	1	21
	%	34,5%	50%	35%
من 6 سنوات الى 10 سنوات	ت	16	1	17
	%	27,6%	50%	28,3%
أكثر من 10 سنوات	ت	22	0	22
	%	37,9%	0,0%	36,7%
المجموع	ت	58	2	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين حول تأثير الخوف على مصداقية المواد الإعلامية المقدمة للقارئ، نجد أن أكثر فئة هم المبحوثين ذوي الخبرة المهنية الأكثر من 10سنوات بمواقع 36,7%، حيث تبين إجابة المبحوثين أن للخوف تأثير كبير على القارئ من خلال المواد الإعلامية التي يتناولها وتأثر عليه بنسبة 37,9%، في حين لم تكن هناك فئة تعارض هذا الخوف ،أما في المرتبة الثانية نجد الفئة ذات الخبرة المهنية الأقل من 5 سنوات بواقع 35%،نجد أن نسبة 34,5% من المبحوثين كانت إجابتهم نعم لتأثير الخوف من خلال المواد الإعلامية المقدمة للقارئ ،في حين نفاها مبحوث واحد،أما بالنسبة للمبحوثين ذوي الخبرة المنهية التي من 6 سنوات الى 10 سنوات بواقع 28,3%، تراوحت بين فئة قابلة لهذا الطرح بنسبة 27,6%، ومعارض واحد، نجد هذا جليا في المعاملات بعض الصحفيين في حجب معلومات الحدث او تشويه الحدث معين بغية خدمة أطراف

معينة فتضيع الحقيقة بين المصالح ويضيع القارئ في خوف الصحفي " يعتقد أن وسائل الإعلام لم تعد تهتم بمصدر الحدث بقدر ما أصبحت تهتم بالجدث وما يترتب عنه" [1]

جدول رقم (29): يوضح مظاهر الخوف التي تتجلى اليوم في الصحافة بأنواعها.

الاحتمالات	التكرار	النسبة %
تهميش القضايا الشائكة	23	% 31,1
الانحياز الى طرف على حساب الأخر	25	33,8%
خدمة المصالح الضيقة	13	17,6 %
أخرى	13	17,6%
المجموع	74	100 %

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر الى إجابات أفراد عينة الدراسة لسؤال المتعلق بمظاهر الخوف التي تتجلى في الصحافة، نجد أن اتجاه العام كان في المبحوثين الذين يرون انه يرجع للانحياز الى طرف على حساب الأخر بواقع 33,8%، وذلك عن طريق ترتيب الأولويات مثال ذلك أن يجعل الأحداث كزيارة رئيس ما محور التغطية الإعلامية بدل الأوضاع الراهنة في البلاد فهنا تلقائيا القارئ يسعى الى انتقاء ما يريد أن يسمع، ويليه يعد ذلك في المرتبة الثانية تهميش القضايا الشائكة بنسبة31,1%، للبعد عن كل ما يمس مهنته دون مراعاة لحرية التعبير، فيما تتماثل خدمة المصالح الضيقة مع الأسباب الأخرى بنسبة 17,6%، وتشبه كثيرا ما قلناه سابقا فيما يتعلق بالانحياز الى طرف على حساب الآخر.

[1] علمي نجاة ، المعالجة الإعلامية للجريمة في الصحافة الجزائرية الخاصة ،مرجع سابق (320).

جدول رقم (30): يوضح الأسباب التي تجعل الصحفي يحمل تصورات قبلية وبعدية نحو نتائج تمس موضوع معين.

الاحتمالات	التكرار	النسبة %
أسباب قانونية	12	9,2%
ضعف القوانين التأطيرية	2	1,5%
فجوات قانونية	28	21,5%
أسباب سياسية	15	11,5%
تضييق من قبل السلطة الحاكمة	21	16,2%
منع الخوض في القضايا السياسية	52	40,0%
المجموع	130	100,0%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر الى إجابات أفراد عينة الدراسة لسؤال المتعلق بالأسباب التي تجعل الصحفي يحمل تصورات قبلية وبعدية لموضوع ما، نجد أن اتجاه العام كان في المبحوثين الذين يرون أن أهم الأسباب،هو عدم الخوض في القضايا السياسية لما له من تبعات على مهنة الصحفي وهذا لمساسه بالجهات الرسمية للدولة، وقد يعرضه هذا للسجن أم فقدان الوظيفة، وهم أكثر فئة بنسبة% 40,0، وهذا طبعا راجع بسبب الفجوات القانونية التي تم الإغفال عن قواعدها القانونية حسب رأي المبحوثين بنسبة 21,5% ويرون أن السبب الذي يليه هو التضييق من قبل السلطة الحاكمة بنسبة 16,2% نضرا لمراقبتها ومعاقبتها لأصحاب التجاوزات وتضييق مساحة التعبير بمن يختلفون مع السلطة فيلجا البعض منهم الى قول نصف الكلام، وعند مناقشة قضية عنف تناقش من زاوية لا تكلف من بتناولها عقاب، ولا ننسى طبعا القوانين العقابية ويرجع هذا الأسباب السياسية بنسبة 11,5% ويليه مباشرتا الأسباب القانونية بنسبة 9,2%وهذا راجع لضعف القوانين التأطيرية

بنسبة 9,2% حسب رأي المبحوثين لعدم كفاية الضوابط القانونية والتشريعات الدولية لأي تصرف يمس سلامة المهنة أو سلامة الصحفي.

جدول رقم(31):يوضح إجابات أفراد العينة لاعتبار فقدان الإحساس بالهوية أحد أسباب تجليات الخوف في الصحافة.

الاحتمالات	التكرار	النسبة %
لا	15	25,0%
نعم	45	75,0%
المجموع	60	100,0%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال عرضنا لبيانات الجدول أعلاه نجد تباين في الإجابات حول أن من أسباب تجليات الخوف في الصحافة هو فقدان الإحساس بالهوية، حيث نجد أن أكثر فئة بنسبة 75,0 % ويقدر عددهم ب45 مبحوث كانت إجابتهم ب نعم وذلك لأنهم يرون أن فقدان الهوية يؤدي إلى عدم الإحساس بالاستقلالية والاغتراب عن المحيط الذي ينتمون إليه ، بالتالي يجر الفرد إلى تكوين احباطات داخلية والتي يتولد عنها الخوف الذي يتمثل في تصورات فكرية تمس النسيج الاجتماعي والأسري حتى، في حين نجد الفئة التي أجابت ب لا بنسبة 25,0%ويقدر عددهم ب15 مبحوث.

في كل أزمة هوية يتم مس المشاعر القديمة من الشك او الخجل او الذنب والحياة اليومية مليئة باللايقين كالملاحظات النقدية للمدير او توقع خائب.[1] يغلب طابع البلادة على اغلب الصحفيين وذلك نتيجة عوامل سلبية منها الرقابة الذاتية او الخوف من المجتمع او من القانون نفسه لذلك يلجا الصحفي الى الارتكان الذي بدوره يدفعه لفقدان هويته بالتالي يصاب بحالة نفسية ويصبح أي شيء يؤثر فيه .

[1]بيتر كونسر، البحث عن الهوية، ت: سامر رضوان، (د،ط)، دار الكتاب الجامعي، (د،ب)، (د،س)، ص(123).

4.1.عرض وتحليل بيانات المحور الرابع انعكاسات الخوف من خلال الصحافة على القارئ وأثرها في خلق تجاه الجمهور وصناعة الرأي العام:

جدول رقم(32): يوضح تأثير خوف الصحفي أثناء و بعد معالجة المادة الإعلامية على القارئ حسب متغير الخبرة المهنية.

الخبرة المهنية		اقل من 5 سنوات	من 6 سنوات إلى 10 سنوات	أكثر من 10 سنوات	المجموع
نعم	ت	18	14	20	52
	%	85,7%	82,4%	90,9%	86,7%
لا	ت	3	3	2	8
	%	14,3%	17,6%	9,1%	13,3%
المجموع	ت	21	17	22	60
	%	100%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر الى إجابات أفراد عينة الدراسة لسؤال المتعلق بتأثير خوف الصحفي لمعالجة المادة الإعلامية على القارئ، نجد أن اتجاه العام كان في المبحوثين الذين يؤيدون هذا الطرح بواقع 86,7%، حيث أن اكبر نسبة كانت لذوي الخبرة المهنية الأكثر من 10 سنوات بنسبة90,9%، يليها المبحوثين ذوي الخبرات المهنية الأقل من 5 سنوات بنسبة 85,7%، وتليها لذوي الخبرة المهنية التي من 6 إلى 10 سنوات بنسبة 82,4%، أما من ناحية المعارضين لهذا الطرح بواقع 13,3 %نجد في المرتبة الأولى المبحوثين ذوي الخبرة المهنية التي من 6 إلى 10 سنوات بنسبة17,6%، تليها حسب الترتيب لذوي الخبرة المهنية الأقل من 5 سنوات بنسبة 14,3%، وفي المرتبة الأخيرة لذوي الخبرة المهنية الأكثر من 10سنوات بنسبة% 9,1, يتجنب الصحفي العربي الخوض في القضايا المهمة الخاصة بالبلد حيث يتوجه إلى البعد التام عن كشف الحقائق حين خوضه

لتلك المواضيع او الخوض فيها من زاوية لا تشكل خطر عليه فبالتالي يفقد القارئ الثقة والمصداقية في الصحافة ويؤدي به الحال في الأخير إلى تجنبها.

جدول رقم (33): يوضح مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للمتلقي والذي يرجع إلى التركيز على العقاب حسب متغير الخبرة المهنية.

حسب الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5سنوات	ت	9	12	21
	%	37,5%	33,3%	35%
من 6 الى 10سنوات	ت	6	11	17
	%	25,0%	30,6%	28,3%
أكثر من 10 سنوات	ت	9	13	22
	%	37,5%	36,1%	36,6%
المجموع	ت	24	36	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين أن التركيز على العقاب من مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للقارئ حسب المبحوثين بواقع 36,6%، وذلك لفئة الأكثر من 10 سنوات بنسبة 37,5%، أما المعرضون بنسبة 36,1%، يليها ذوي الخبرة المهنية الأقل من 5 سنوات بواقع35%، حيث النسبة الأعلى للمؤيدين وتقدر ب37,5%، بينما المعارضين تقدر نسبتهم ب33,3%، أما في المرتبة الأخيرة لذوي الخبرة من 6 سنوات الى 10 سنوات بواقع 28,3%، بمعارضة الطرح بنسبة 30,6%، والموافقة عليه بنسبة 25,0%، تستخدم الصحافة بعض السلوكيات المذمومة للتخويف القارئ من خلالها مثل تسليط المخالفات الصغيرة المتكررة يوميا ،كالسائق المتهور والمتسكع في الشارع حيث تسعى

من خلالها لتجنب الأخبار لعدم الخوض في القضايا المهمة التي تمس احد قطاعات الدولة فتسعى الى تعكير صفوة المواطن القارئ .

جدول رقم (34):يوضح مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للمتلقي و الذي يرجع الى تذكير القارئ بالإجراءات القانونية الجديدة حسب متغير الخبرة المهنية.

الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5 سنوات	ت	6	15	21
	%	35,3%	34,9%	35%
من 6 إلى 10 سنوات	ت	5	12	17
	%	29,4%	27,9%	28,3%
أكثر من 10سنوات	ت	6	16	22
	%	35,3%	37,2%	36,6%
المجموع	ت	17	43	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين حول أن تذكير القارئ بالإجراءات القانونية الجديدة لا يعد من مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للقارئ حسب المبحوثين بواقع36,6%، حيث كانت بنسبة 37,2%، لفئة المبحوثين ذوي الخبرة المهنية الأكثر من 10سنوات ، أما المؤيدين فبنسبة 35,3%، يليها فئة الأقل من 5 سنوات بواقع 35%، حيث مؤيدي فكرة أن الجهات المعنية تسعى دوما الى تذكير القارئ بالإجراءات الجديدة عن طريق استخدام الصحافة بنسبة 35,3%، أما المعارضين فبنسبة 34,9%، في حين نجد فئة ذات الخبرة التي من 6 سنوات الى 10 سنوات بواقع 28,3%، تؤيد هذه الأخيرة بنسبة 29,4% فيما ينفيها الباقي بنسبة 27,9% , تسعى الصحافة في المنطقة العربية الى تضييق حركة الفرد ونشاطه ومشاريعه آيا كانت فتنجح مرة وتفشل مرة أخرى .

جدول رقم (35):يوضح مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للمتلقي و الذي يرجع الى تكوين صور تشاؤمية حول الأوضاع الاقتصادية حسب متغير الخبرة المهنية.

الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5سنوات	ت	8	13	21
	%	38,1%	33,3%	35%
من6 الى 10سنوات	ت	4	13	17
	%	19%	33,3%	28,3%
أكثر من 10 سنوات	ت	9	13	22
	%	42,9%	33,3%	36,7%
المجموع	ت	21	39	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين حول تكوين صور تشاؤمية حول الأوضاع الاقتصادية يعد من مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للقارئ حسب المبحوثين بواقع36,7% لفئة المبحوثين ذوي الخبرة الأكثر من 10 سنوات بنسبة42,9% ، بينما المعارضة بنسبة 33,3%، أما في الفئة التي تليها فئة المبحوثين ذوي الخبرة المهنية الأقل من 5 سنوات بواقع 35%، كانت نسبة التأييد تقدر ب38,1%، والمعارضين بنسبة 33,3%، وفي الفئة الأخيرة ذات الخبرة المهنية التي من 6 إلى 10 سنوات بواقع 28,3%، حيث نسبة الأعلى للمعارضين كانت تقدر ب33,3%، أما الباقي من المؤيدين كانت بنسبة 19 %, تسعى الصحافة إلى إيهام القارئ بتدني الأوضاع الاقتصادية جراء ظروف دولية خارجة عن السيطرة يترتب عن ذلك مطالبة المواطن بالحقوق نتيجة تزايد تكاليف المعيشة وتحمل أعباء الحياة دون مسالة من البلد وذلك لخدمة مصالح معينة.

جدول رقم (36): يوضح مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للمتلقي و الذي يرجع إلى تضخيم الأخطار والتهديدات على الآمن العام حسب متغير الخبرة المهنية.

الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
أقل من 5 سنوات	ت	2	19	21
	%	16,7%	39,6%	35%
من 6 إلى 10 سنوات	ت	2	15	17
	%	16,7%	31,2%	28,3%
أكثر من 10سنوات	ت	8	14	22
	%	66,7%	29,2%	36,7%
المجموع	ت	12	48	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين حول تضخيم الأخطار والتهديدات على الآمن العام في انه يعد من مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للقارئ حسب المبحوثين بواقع36,7% لفئة ذات الخبرة المهنية الأكثر من 10سنوات بنسبة 66,7%، في حين نسبة المعارضين تقدر ب29,2%، أما في المرتبة الثانية لفئة الأقل من 5 سنوات بواقع 35% حيث فنسبة المعارضة هيا الأعلى وتقدر ب39,6%، أما المؤيدين فبنسبة 16,7%، أما الفئة الأخيرة فئة المبحوثين ذوي الخبرة التي من 6 الى 10 سنوات بواقع 28,3%، نجد أن نسبة المعارضة أيضا هيا الأعلى وتقدر ب31,2%، في حين المؤيدين بنسبة 16,7% , تستعمل الصحافة العربية هذا المنطق نقلا عن الصحافة الغربية طبعا لغرض التخويف باستحضار عدو سواء كان حقيقيا أم وهميا كلما دعت الحاجة لغرض .

جدول رقم (37):يوضح مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للمتلقي والذي يرجع إلى نقل التهديد والوعيد حسب متغير الخبرة المهنية.

الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5 سنوات	ت	4	17	21
	%	30,8%	36,2%	35%
من6 الى 10 سنوات	ت	3	14	17
	%	23,1%	29,8%	28,3%
أكثر من 10 سنوات	ت	6	16	22
	%	46,2%	34%	36,7%
المجموع	ت	13	47	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين حول نقل التهديد والوعيد في انه يعد من مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للقارئ حسب المبحوثين بواقع36,7%، لفة المبحوثين ذوي الخبرة المنهية الأكثر من 10 سنوات بنسبة 46,2%، للمؤيدين، فين حي نسبة المعارضين كانت تقدر ب34%، تليها في المرتبة الثانية فئة الأقل من 5 سنوات بواقع35%، بحيث تقدر نسبة المعارضين ب36,2%، أما المعارضين فبنسبة 30,8%، أما عن الفئة الأخيرة لذات الخبرة المهنية التي من 6 إلى 10 سنوات بواقع 28,3%، نجد نسبة المعارضين هيا الأعلى وتقدر ب29,8%، فيما نجد المؤيدين بنسبة 23,1% , نجد أن هذا المنطق يأتي على لسان صناع القرار الغربيين وكثيرا ما يظهر في العداء للبلدان العربية خصوصا فيما يتعلق بالقضايا الدينية بحيث يسعون لنشر التهديد بالتالي يؤثر على الفكر لدى المجتمعات خصوصا التي تعاني من ضعف الإمكانيات او سبل المواجهة.

جدول رقم(38): يوضح مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للمتلقي و الذي يرجع إلى تبني تبعية وموقف صناع القرار حسب متغير الخبرة المهنية.

الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5سنوات	ت	17	4	21
	%	39,5%	23,5%	35%
من 6 إلى 10 سنوات	ت	10	7	17
	%	23,3%	41,2%	28,3%
أكثر من 10 سنوات	ت	16	6	22
	%	37,2%	35,3%	36,7%
المجموع	ت	43	17	60
	%	100%	100%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين حول تبني تبعية وموقف صناع القرار في انه مظهر من مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف بالنسبة للقارئ حسب المبحوثين بواقع36.7%، لفئة المبحوثين ذوي الخبرة المهنية الأكثر من 10 سنوات بنسبة الأعلى للمؤيدين تقدر بـ37.2%، في حين نسبة المعارضين تقدر بـ35.3%، أما بالنسبة للفئة الثانية ذات الخبرة الأقل من 5 سنوات بواقع 35%، كانت النسبة الأعلى للمؤيدين بنسبة39.5%، في حين نسبة المعرضين كانت 23.5%، أما الفئة الأخيرة ذات الخبرة التي من 6 سنوات إلى 10 سنوات بواقع28.3%، كانت نسبة المعارضين هبا الأعلى وتقدر ب41.2%، في حين المؤيدين بنسبة23.3%,نجد هذا المنطق متبنى في الكثير من البلدان الغربية في التبرير هؤلاء أن شخصا ما او بلدا ما لا يحترم الحقوق الإنسان سارت الصحافة إلى تبني ذلك الموقف وتبرره أيضا و لان الصحافة العربية مقلدة للغرب فطبعا يتجهون إلى نفس المنطق ويؤيدونه وهذا كله تحت طائلة الخوف .

جدول رقم (39): يوضح تعطيل القيم ك(العزة، الكرامة، الشجاعة) على الفرد و المجتمعات ما هي إلا انعكاس لمظاهر الخوف في الصحافة حسب متغير الخبرة المهنية.

الخبرة المهنية		نعم	لا	المجموع
اقل من 5 سنوات	ت	17	4	21
	%	81%	19%	100%
من 6 إلى 10سنوات	ت	10	7	17
	%	58,8%	41,2%	100%
أكثر من 10سنوات	ت	16	6	22
	%	72,7%	27,3%	100%
المجموع	ت	43	17	60
	%	71,7%	28,3%	100%

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

يبين الجدول أعلاه أن اتجاه العام للمبحوثين حول تعطيل القيم ك(العزة، الكرامة، الشجاعة) على الفرد و المجتمعات ما هي إلا انعكاس لمظاهر الخوف في الصحافة حسب المبحوثين بواقع71.7%، حيث تتمركز اعلي نسبة في فئة المبحوثين الأقل من 5 سنوات بنسبة81%، تليها في المركز الثاني فئة الخبرة الأكثر من 10 سنوات بنسبة 72.7%، وفي المرتبة الثالثة لفئة الخبرة ما بين 6 سنوات إلى 10 سنوات بنسبة 58.8%، أما بالنسبة للمعارضين بواقع 28.3%، نالت أعلى نسبة فئة الخبرة ما بين 6 سنوات إلى 10سنوات بنسبة 41.2%، تليها فئة الخبرة الأكثر من 10 سنوات بنسبة 27.3%، أما المرتبة الأخيرة لفئة الخبرة الأقل من 5 سنوات بنسبة 19%, يرجع تعطيل القيم لدى الصحفي إلى في عدم التزامهم في سلوكياتهم تجاه أنفسهم وتجاه الآخرين وتجاه الجماهير أيضا فبالتالي تنعدم المبادئ والقيم ويتهدم المجتمع والأسرى كما نراه جليا اليوم في بعد البلدان العربية التي لا يهتم صحفيوها بالقيم فبانعدام القيم تنعدم المسؤولية.

جدول رقم (40): يوضحآثار الخوف المنعكسة على المتلقي من خلال الصحافة.

الاحتمالات	التكرار	النسبة %
اليأس	30	%29.4
الهروب من مواجهة الواقع	13	%12.7
فقدان التوازن والقدرة على التكيف	12	%11.8
الكبت	33	%32.4
الانشغال بالقضايا الثانوية	7	%6.9
المهادنة	7	%6.9
المجموع	102	%100

المصدر: من إعداد الطالبات بالاعتماد على مخرجات برنامج spss.

من خلال الجدول أعلاه وبالنظر الى إجابات أفراد عينة الدراسة لسؤال المتعلق ب **آثار الخوف المنعكسة على المتلقي من خلال الصحافة** نجد أن اتجاه العام للمبحوثين يقرون على أن الكبت هو الأثر الأكثر انعكاسا على القارئ بنسبة 32.4%، فهو يؤدي بالقارئ إلى الفشل عن التعبير عن رأيه جراء استخدام الصحافة للتخويف والتي من بين مظاهرها نقل التهديد والوعيد و تذكير القارئ بالإجراءات القانونية الجديدة فتتولد عنها شحنات انفعالية فإما تختزن لا شعوريا او قد تبرز على شكل أمراض نفسية، يليه في المرتبة الثانية اليأس بنسبة 29.4% والذي قد يؤدي بالقارئ إلى الارتكان إلى الجمود والركود جراء الأوضاع الاقتصادية، أما في المرتبة الثالثة فتتوجه ل الهروب من مواجهة الواقع بنسبة 12.7%، فهو ينبع من الخوف بحيث يؤدي بالقارئ إلى اللجوء لأصناف الإدمان المتعددة خوفا من المواجهة تليها مباشرتا في المرتبة الرابعة فقدان التوازن والقدرة على التكيف بنسبة11.8%، بالتالي يسيطر الخوف على القارئ فيميل إلى المبالغة في الكثير من الأشياء مع الانفعالات، أما في المرتبة الأخيرة فهي تجمع اثرين حسب المبحوثين وهم الانشغال بالقضايا الثانوية و المهادنة بنسبة6.9%، تؤدي هذه الآثار إلى الهروب من المواجهة جراء الخوف أي كان نوعه يتحول إلى تملق او مجاملة في المواضيع الهامشية طبعا على غرار المهمة .

عرض نتائج الدراسة:

إن موضوع الدراسة يدور حول ظاهرة الخوف في الصحافة وانعكاساتها على جمهور القراء وهي دراسة ميدانية مسحية على عينة من الإعلاميين وبعد ما استعرضنا الجانب النظري والميداني نلخص نتائج الدراسة فيما يلي:

- جاءت نسبة الإعلاميين الذكور بنسبة 76.7% وفي حين الإناث بنسبة 23.3% رغم التفاوت لا يمكن إنكار دور المرأة في مجال الإعلام والصحافة.
- حسب بيانات الدراسة المتوصل إليها فإن غالبية المبحوثين يعملون في القطاع الخاص بنسبة عالية تقدر بـ 71.7% في حين القطاع العام بنسبة 28.3% ،أيضا أثبتت الدراسة سيطرت المؤسسات الصحفية الناشطة إلكترونيا بنسبة 50% في حين المؤسسات التي تنشر ورقيا وإلكترونيا ثاني نسبة تقدر بـ 28.3% أم التي المؤسسات الصحفية ورقية فقط فبنسبة 21.7%.
- من خلال بيانات الدراسة المتحصل عليها تقدر نسبة المؤسسات الصحفية التي لها اقدمية لأكثر من 10سنوات 45% وتعد أعلى نسبة في حين أقل من 5 سنوات ثاني نسبة 33.3% في حين من 6 سنوات إلى أقل من 10 سنوات بنسبة 21.7%.
- من خلال الدراسة فإن غالبية المبحوثين لديهم خبرة مهنية لأكثر من 10 سنوات وبنسبة 36.7% في حين لأقل من 5 سنوات خبرة بنسبة 35% أما من 6 سنوات إلى أقل من 10 سنوات فتقدر بـ 28.3%.
- يؤكد غالبية المبحوثين أن حرية الصحافة هي حرية نشر المعلومات وبنسبة 65%.
- نجد غالبية المبحوثين في نظرهم أن حرية الصحافة غير المقيدة هي إيجابية وسلبية معا بنسبة كبيرة تقدر بـ 61.7% أما الذين يرون أنها إيجابية بنسبة 11.7% في حين الذين يرون أنها إيجابية بنسبة 11.7% أما الذين في نظرهم هي سلبية هي أقل نسبة وتقدر بـ 26.7%.

- من خلال إجابات أفراد العينة فإن الرقابة هي فحص المطبوعات قبل وبعد صدورها بنسبة 55%.
- أكدت البيانات الكمية الموجودة في الجدول رقم (08) بأن غالبية المبحوثين يرون أن الرقابة هي قيد من قيود الصحافة بنسبة عالية تقدر بـ 76.7% أما الذين يرون العكس تقدر نسبة بـ 23.3% وهي نسبة قليلة، مع التأكيد أن الرقابة تفرض على الصحفي ممارسة الرقابة على نفسه أو ما يسمى بالرقابة الذاتية وتقدر بـ 48.3% وهي أعلى نسبة من بين الاحتمالات.
- من خلال بيانات الجدول رقم (11) فإن غالبية المبحوثين تم رفض مقالهم من طرف مسؤوليهم المباشرين وقدرت النسبة بـ 56.7% أما الذين لم يرفض مقالهم فبنسبة 43.3%.
- أكد غالبية المبحوثين أنه يتم التدخل في عملهم أثناء نشر الأخبار الذين يحصلون عليها من مصادرهم الخاصة بنسبة تقدر بـ 56.7% في حين الذين لا يتم التدخل في عملهم بنسبة تقدر بـ 43.3؛ وأكد أيضا المبحوثين أنه يتم التدخل من طرف رئيس التحرير بنسبة 45% ورئيس القسم بنسبة 35%.
- توصلت الدراسة من خلال الجدول رقم (13) أن طبيعة العلاقات بين الصحفيين ورؤسائهم هي علاقات رسمية سواء في القطاع الخاص بنسبة 62.5% أو القطاع العام بنسبة 37.5 وأكثر ودية في القطاع الخاص بنسبة 76% في حين تظهر علاقات متوترة في القطاع الخاص حسب إجابتين فقط أما القطاع العامة فلا يوجد.
- تؤكد الدراسة من خلال الجدول (14) أن غالبية المبحوثين في جميع أنواع المؤسسات الصحفية بأنهم يتبعون اتجاه يتفق مع سياسة الصحيفة بنسبة 75% لتجنب الرقابة أثناء تأدية عملهم برغم من وجود أسلوب استخدام الرموز والمجازات الذي قد يعتبر حلا أيضا لكن نسبة الذي يعتمدون عليه قليلة تقدر بـ 23.5%.

- تؤكد الدراسة من خلال الجدول رقم (15) بأن غالبية المبحوثين يضطرون إلى ممارسة الرقابة على أنفسهم بنسبة 90% في حين بنسبة 10% بأنهم لا يمارسون الرقابة على أنفسهم.
- توصلت الدراسة من خلال بيانات الجدول رقم (16) بأن المواضيع السياسية أكثرها خضوعا للرقابة بنسبة تقدر بـ 48.9% والأمنية بنسبة 36.2% في حين الاجتماعية والاقتصادية بنفس النسبة تتكرر وتقدر بـ7.4%.
- يؤكد غالبية المبحوثين بأن ولائهم للقارئ وبنسبة 68.3%.
- تسعى المؤسسات الإعلامية ذات الصحيفة الالكترونية في المرتبة الأولى إلى تجاهل الأحداث التي تمس بصورتها و ذلك بنسبة 56,7 % .
- تتصدر المواضيع المتعلقة بالرأي العام الصفحة حسب رأي الأغلبية المبحوثين ذوي الخبرة التي من 6 سنوات إلى 10 سنوات بنسبة 61% تليها المواضيع السياسية بنسبة 37 %وتليها في المرتبة الأخيرة مواضيع نشاطات السلطة بنسبة 22,2%.
- تعمل المؤسسات الصحفية على تضخيم الأخبار التافهة على غرار المهمة بنسبة 88,2 %لفئة المبحوثين ذوي الخبرة المهنية من 6 سنوات إلى 10 سنوات.
- حسب المبحوثين ذوي الخبرة المهنية الأكثر من 10 سنوات أن الصحفي يتعمد تدعيم التفسير الأحادي الاتجاه للحدث وفق صناع القرار وذلك بنسبة 38,5 % .
- يرجع المبحوثين أن تفسير غياب التحقيق الصحفي إلى أنه يستدعي ويتطلب وقف وجهد جماعي وذلك حسب فئة المبحوثين ذوي الخبرة الأكثر من 10 سنوات بنسبة . 35,3 %
- يؤكد المبحوثين ذوي الخبرة المهنية الأكثر من 10 سنوات بنسبة 37,9 %على أن خوف الصحفي يؤثر على مصداقية المواد الإعلامية المقدمة للقارئ.
- حسب المبحوثين يرجع الانحياز إلى طرف على حساب الآخر من أكثر مظاهر الخوف التي تتجلى في الصحافة بنسبة33,8 %تليها تهميش القضايا الشائكة بنسبة 31,1 %وفي المرتبة الأخيرة لصالح خدمة المصالح الضيقة بنسبة 17,6 % .

- من بين أهم الأسباب حسب المبحوثين التي تجعل الصحفي يحمل تصورات قبلية وبعدية نحو نتائج تمس موضوع ما هي الخوف من الغوص في القضايا السياسية بنسبة . 40% %
- يرجع المبحوثين أن من أسباب تجليات الخوف في الصحافة هو فقدان الإحساس بالهوية بنسبة75,8 % .
- يؤكد المبحوثين على أن الخوف يؤثر في القارئ أثناء وبعد معالجة المادة الإعلامية من طرف الصحفي وذلك بنسبة 90,0 % .
- حسب المبحوثين أن من أهم مظاهر استخدام الصحافة كأداة للتخويف على الترتيب التالي :
  - ✓ تضخيم الأخطار والتهديدات على الآمن العام بنسبة66,7 % .
  - ✓ نقل التهديد والوعيد بنسبة46,2 % .
  - ✓ تكوين صورة تشاؤمية عن الأوضاع الاقتصادية بنسبة 42,9 % .
  - ✓ تبني التبعية وموقف صناع القرار بنسبة 39,5 % .
  - ✓ التركيز على العقاب بنسبة37,5 % .
  - ✓ تذكير القارئ بالإجراءات القانونية الجديدة بنسبة 35,3 % .
- يرجع المبحوثين على أن تعطيل القيم هي انعكاس لمظاهر الخوف في الصحافة بنسبة 72,7%.
- يرتب المبحوثين أثار الخوف المنعكسة على القارئ على النحو التالي :
  - ✓ الكبت بنسبة 32.4%.
  - ✓ اليأس بنسبة 29.4%.
  - ✓ الهروب من مواجهة الواقع بنسبة 12.7%.
  - ✓ فقدان التوازن والقدرة على التكيف بنسبة 11,8%.
  - ✓ الانشغال بالقضايا الثانوية بنسبة6,9%.
  - ✓ المهادنة بنسبة6,9%.

توصيات الدراسة:

1. العمل على وضع قوانين تعمل على منح الحرية في الحصول على المعلومة ونشرها.
2. التقليل من فرض الرقابة الإدارية داخل المؤسسات الصحفية التي تخلق حالة من الخوف لدى الصحفي أثناء الممارسة الصحفية.
3. تخفيض الغرامات سواء على الصحفي أو المؤسسة الصحفية للحد أيضا من الرقابة الذاتية وتقيد الممارسة الصحفية.
4. مواجهة ظاهرة استخدام الصحافة كأداة للنقل الخوف من خلال وضع نصوص قانونية تحد من هذه الظاهرة.
5. العمل على تفسير هذه ظاهرة أي الخوف في الصحافة وآثارها على جمهور القراء والمجتمع ووضع آليات تمنع تأثيراتها.
6. إدراج جل شرائح المجتمع وقواه في الجهد الإعلامي وإسهام الصحافة في توضيح أهداف القارئ والمجتمع وقيمه كما تدعوا إلى ذلك نظرية المسؤولية الاجتماعية قي الإعلام.
7. الاعتماد على قدرات القارئ والمجتمع في إنجاحها وليس السعي نحو إرضاء الآخر أو الامتثال له.
8. إنجاح الصحافة دائما هو مسألة مجتمع بأسرة، ويترتب عن ذلك مشاركة كافة فئات المجتمع في العملية الإعلامية ويشمل ذلك الشرائح التي تتنوع في العرق أو الدين أو المذهب أو الحيز الجغرافي وغيره، فالقوة في التوحد والفشل في التنازع.
9. على الصحافة أن تجعل الخطر في الأمام والأمان في الخلف.

الخاتمة

وفي الأخير نستنتج أن الصحافة لتعمل عملها يجب خلق مساحة من الحرية ودون فرض قيود على الصحفي والمؤسسة التي يعمل بها، فما تخلقه الرقابة بكل أنوعها من ضوابط تعمل على تقيد الصحفي والصحافة عموما وهذا الذي أدى إلى ظهور ظاهرة الخوف التي تجعل الصحفي يحمل تصورات حول المخاطر التي تحدق بالنتائج المترتبة عن تناول موضوع يمس طرفا أو جهة معينة ذات نفوذ وسلطة في المجتمع، والتي تجعل الصحفي يستعمل أساليب غير مباشرة في تناول المواضيع واستخدام الرموز والتلميحات لتجنب الرقابة المفروضة داخل المؤسسة أو تجنب عقوبات قانون الإعلام أو ضغوطات السلطة، والكثير من الإعلاميين يتجنب هذا كله ويعمل على اعتماد اتجاه يتفق مع المؤسسة التي يعمل بها والسلطة السائدة وهو مظهر من مظاهر الخوف في الصحافة وبذلك يتم تجاهل الحدث الذي لا يخدم المؤسسة التي يعمل بها أو السلطة أو محاولة تشويه الحدث لما يخدم مصالح خاصة عن طريق انتقاء جزيئات حدث وتهميش أخرى من أجل خلق صورة معينة في ذهنية القارئ ونلاحظ أيضا بعدا آخر من ظاهرة الخوف في الصحافة وهو استخدام أداة الصحافة لنقل الخوف أي التخويف بها وهذا من خلال جعلها أداة لغايات صناع القرار وهذا ما نلاحظه اليوم من خلال نقل التهديدات والوعيد على لسان صناع القرار وتبني وجهة نظرهم.

هذه المظاهر تنعكس بالسلب على جمهور القراء والمجتمع ككل وعلى اختلاف فئاته وشرائحه، والتي تشمل الإحساس باليأس من عدم القدرة على تغيير أو التأثير في الأحداث ويترتب عن ذلك الركود والجمود والهروب من مواجهة الواقع وفقدان التوازن والقدرة على التكيف وقد تشكل في نفسية القارئ مجموعة من الأمراض النفسية التي تنتقل لتصبح أمراضا جسدية عدة، وما ينتج أيضا عن ظاهرة الخوف والتخويف في الصحافة الانشغال بالمواضيع التي ليست لها أهمية رغم وجود مواضيع لها تأثيرات وجدل في المجتمع، والخوف بأنواعه يؤدي إلى المهانة أي التملق والتصنع وربط مصير الفرد بالآخر نهيك عن تعطيل القيم الإيجابية التي تعمل على الرفع من مستوى القارئ والمجتمع وكبح جماح الخوف.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

الكتب:

1. أحمد رشتى جيهان، **الأسس العلمية لنظريات الإعلام**، القاهرة، دار الفكر العربي،1975.
2. أنجرس موريس، صحراوي بوزيد وآخرون، **منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية**، ط2، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2006.
3. باكلي ستيف، كرزنشيا دوير وآخرون،**دور الإعلام في إخضاع الحكومات للمساءلة**، ت: كمال السيد، مركز القومي للترجمة،2014.
4. بربر كامل، **الإدارة العلمية ونظام**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 1996.
5. بن قدامة المقدسي أحمد، **مختصر مناهج القاصدين**، ط2، دار إحياء العلوم، بيروت، 1998.
6. بن مرسلي أحمد، **منهجية البحث العلمي في علوم الإعلام والاتصال**، ط4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
7. بيتر كونسر، البحث عن الهوية، ت: سامر رضوان، (د،ط)، دار الكتاب الجامعي، (د،ب)، (د،س).
8. جاسم فلحي الموسوي إسراء، **الخصائص المهنية للقائم بالاتصال في الصحافة**، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان، 2018.
9. حامد خالد، **منهجية البحث في العلوم الاجتماعية والإنسانية**،ط2، دار جسور للنشر والتوزيع، الجزائر،2012.
10. خضير البياتي ياس، **مقدمة في الصحافة من عصر الصحافة المنسوخة إلى عصر الصحافة الإلكترونية**، الآفاق المشرقة للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
11. راغب الحلو ماجد، **حرية الإعلام والقانون**، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2006.

12. سعد عمر سيف الإسلام، **الموجز في منهج البحث العلمي في التربية والعلوم الإنسانية**، دار الفكر، ديمشق، 2009.

13. سلمان المشهداني سعد، **مناهج البحث الإعلامي**، دار الكتاب الجامعي، الإمارات– لبنان،2017.

14. صالح مشارفة وآخرون ، مساق أخلاقيات الإعلام ،مركز تطوير الإعلام MDC ،ط1 ، 2017،ص84.

15. عبد الحميد محمد، **البحث في الدراسات الإعلامية**، عالم الكتب، القاهرة،مصر، 2000.

16. عبد اللطيف حمزة، **الإعلام والدعاية**، مطبعة المعارف، بغداد، 1968.

17. عبد المجيد ليلى، **تشريعات الإعلامية**، جامعة القاهرة، 2005.

18. عزي عبد الرحمان، **الإعلام وتفكك البنيات القيمية في المنطقة العربية**، الدار المتوسطية للنشر، تونس، 2009.

19. على أبو العلا محمد، **الإعلام وحرية الرأي والتعبير**، دار العلم والإيمان للنشر والتوزيع، دسوق، 2015.

20. عيشور نادية وآخرون، **منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية "دليل الطالب في إنجاز بحث سوسيولوجي"**، مؤسسة حسين رأس الجبل للنشر والتوزيع، قسنطينة،2017.

21. العيناوي إلهام، **مدخل إلى الصحافة**، من منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2020.

22. كنعان على، **الصحافة مفهومها وأنواعها**، دار المعتز للنشر والتوزيع، الأردن، 2014.

23. الكيالي عبد الوهاب وآخرون، **موسوعة السياسية**، الجزء الثاني، الطبعة الثانية، دار لفارس للنشر والتوزيع، 1991.

24. محمد الديهي محي الدين إسماعيل، **أسس وقوانين الاتحاد الدولي للصحافة العالمية**، مكتبة الوفاء القانونية، ط1، الإسكندرية، 2016 .

25. محمد عبده حسونة نسرين، **نظريات الإعلام والاتصال**، شبكة الألوكة، www.Alukah.net، 2015.

26. محمد الغربي كامل، **أساليب البحث العلمي الأسس النظرية و التطبيق العلمي**، دار صفاء للنشر والتوزيع،عمان،2009.

27. محمد نصر حسني، **نظريات الإعلام**، دار الكتاب الجامعي، دولة الإمارات العربية المتحدة، الجمهورية اللبنانية، 2015.

28. محمود الشخانبة زياد، **الحراك الشعبي والصحافة**، الآن ناشرون وموزعون، عمان، 2020.

29. مشاقبة بسام عبد الرحمن، **الرقابة الإعلامية**، دار أسامة للنشر والتوزيع،عمان،2014.

30. معمر عبد المؤمن علي، **مناهج البحث في العلوم الاجتماعية "الأساسيات والتقنيات والأساليب"**، منشورات جامعية 7 أكتوبر، الإدارة العامة للمكتبات، مصر، 2008.

31. وحيد دويدري رجاء، **البحث العلمي أساسياته النظرية و ممارسة العلمية**، دار الفكر، ديمشق ـ سوريا، 2000.

المذكرات:

1. ابتسام صولي، **الضمانات القانونية لحرية الصحافة المكتوبة في الجزائر، شهادة ماجستير**، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009،2010.

2. امقران نصر الدين، **حرية الصحافة في الجزائر بين التشريع والممارسة في ظل التعددية الإعلامية**، شهادة دكتوراه، قسم الإعلام، كلية الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 3.

3. باي أحلام، **معوقات حرية الصحافة في الجزائر**، شهادة ماجستير، قسم العلوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2007/2006.

4. بوسيالة زهير، **الصحافة المكتوبة والديمقراطية في الجزائر**، شهادة ماجستير، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر ،2005.

5. تومي الخنساء، **دور الثقافة الجماهيرية في تشكيل هوية الشباب الجامعي**،أطروحة دكتوراه،قسم العلوم الاجتماعية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016/2017.

6. تيميزار فاطمة، **إسهامات الأنترنت في تطوير الصحافة المكتوبة في الجزائر**، شهادة ماجستير، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر ،2008/2007.

7. دهماني سهيلة، **البيئة الإعلامية وأثرها على الأداء المهني لدى الصحفيين الجزائريين**، شهادة دكتوراه، قسم الإعلام، كلية علوم الإعلام و الاتصال، جامعة الجزائر3، 2018/2017.

8. زروال ليلى،**أثر تكنولوجيا الانترنيت على القيم**، أطروحة دكتوراه،قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية،جامعة العقيد الحاج لخضر،باتنة، 2009/2010.

9. سعادة حسيبة، **إدارة المؤسسات الصحفية في الجزائر**، شهادة دكتوراه، قسم علوم الإعلام، كلية الإعلام والاتصال، جامعة الجزائر 03.

10. سويح دنيا زاد،**التنظيم القانوني لحرية الممارسة الإعلامية في الجزائر**،أطروحة دكتوراه،قسم الحقوق،كلية الحقوق والعلوم السياسية،جامعة باتنة(01)،2019/2018.

11. عاقلي فضيلة،**الحماية القانونية للحق في حرمة الحياة الخاصة**،مذكرة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة،2011/2012.

12. عبد الغاني سعيود محمد، **تأثير حرية الصحافة في الجزائر على الممارسة المهنية، شهادة ماجستير**، قسم علوم الإعلام والاتصال، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار، عنابة، 2012/2011.

13. علمي نجاة، **المعالجة الإعلامية للجريمة في الصحافة الجزائرية الخاصة،** شهادة دكتوراه، قسم العلوم الإنسانية، كلية علوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019/2018.

14. فاطمة حواص ، علاقة السلطة بالرأي العام من خلال نشرة الأخبار الرئيسية في التلفزيون الجزائري ، أطروحة دكتوراه في علوم الإعلام والاتصال ، ، كلية علوم الإعلام والاتصال ، جامعة الجزائر 3، 2017-2018 .

15. قادم جميلة،**الأداء الإعلامي في الجزائر بين الحرية والمسؤولية في ضل التحولات السياسية والاقتصادية من 1990-2005**،أطروحة دكتوراه،قسم الإعلام،كلية علوم الإعلام والاتصال،جامعة الجزائر03 ،الجزائر، 2017/2016.

16. القرني نورة بنت مسفر سعد، **الرقابة الذاتية وعلاقتها بالقيم الاجتماعية لدى عينة من تلميذات المرحلة الابتدائية والمتوسطة**، مذكرة ماجستير، التوجيه الإرشاد التربوي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة،2016.

17. محمود إدريس جنيد، **المسؤولية المدنية للصحفي**،مذكرة ماجستير، قسم القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط،2018/2019.

18. مداح خالدية، **القيود الواردة على حرية الصحافة وتأثيرها على الأداء الصحفي في الجزائر،شهادة دكتوراه**، قسم علوم الإعلام و الاتصال، كلية العلوم الإنسانية والإسلامية، جامعة أحمد بن بلة، وهران، 2019/2018.

19. ملاحي أحمد كمال مصطفى، **دور الرقابة الإدارية في تحسين مستوى الأداء الإداري في جهاز الشرطة الفلسطينية، شهادة ماجستير، قسم القيادة والإدارة،** أكاديمية الإدارة والسياسة للدراسات العليا، غزة – فلسطين، 2016.

20. مهني سامي علي، **الممارسة الصحفية في الجزائر في ظل التشريعات الإعلامية الجديدة، شهادة دكتوراه،** قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2020/2019.

21. نبيح أمنة،**المدونات العربية الالكترونية المكتوبة بين التعبير عنالحر والصحافة البديلة**،مذكرة ماجستير ،قسم العلوم الإعلام والاتصال ن كلية العلوم السياسية و الإعلام ،جامعة بن يوسف بن ختة، الجزائر، 2008/2007.

المحاضرات:

1. عبد العظيم عبد الواحد زينب، **محاضرة (2) نظريات الإعلام،** قسم الإعلام التربوي، كلية التربية النوعية، جامعة المنيا.

مجلات:

2. بشريف وهيبة، محمد قارش، **آليات الرقابة على الصحافة في الجزائر من خلال دور سلطات الضبط المختلفة في الصحافة المكتوبة: المجلة الجزائرية للأمن الإنساني،** العدد(1)، جانفي 2016.
3. بقدوري عز الدين، **الممارسة الإعلامية في الجزائر وأخلاقيات المهنة الصحفية دراسة مسحية للصحف الصادرة بمنطقة الغرب الجزائري:مجلة الرواق للدراسات الاجتماعية والإنسانية،** العدد(1)، 2021.
4. بلماحي زين العابدين، **الاختصاص القاعدي للسلطات الإدارية المستقلة: مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية،** المجلد(06)، العدد(01)، 2020.
5. بلماحي زين العابدين، **حرية الصحافة في التشريع الجزائري:مجلة الفكر المتوسطي**،المجلد(11)، 2020.
6. تامي نصيرة، **التموقع المنهجي لنظرية التأطير الإعلامي في الدراسات الإعلامية قراءة في الأبعاد والاستخدامات: مجلة المعارف،** المجلد (17)، العدد (01)، جوان 2022.

7. جعفري نعيمة، **دور وسائل التواصل في الرقابة الشعبية: مجلو الدراسات الحقوقية**، المجلد (09)، العدد(02)، ديسمبر 2022.
8. دراحي السعيد، **معوقات حرية الممارسة الصحفية في الجزائر: مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية**، العدد(28)، (د،س،ن).
9. عزي عبد الرحمان، **تجليات الخوف في الصحافة: مجلة المعيار**،العدد(18)، (د،س،ن).
10. عبد الحميد جابر فيروز، **تأثير نظام الرقابة الإداري في المؤسسات الصحفية المصرية في درجة الرضا الوظيفي لدى العاملين بها: مجلة كلية الآداب**، العدد(56)، يوليو 2022.
11. عبد الكريم رفيق، بوقره سامية، **الواقع السوسيومهني للإعلاميين الجزائريين عند تعاطيهم مع التحقيق الصحفي:مجلة الرواق** ، العدد(4)، ديسمبر 2016،.
12. عيوني نجم الدين، **المكراكرز:مهنة تقصي الحقائق قراءة في المفهوم، والتطور، وآليات الانجاز:مجلة آفاق للعلوم**، المجلد(04)، العدد(16)، جوان 2019.
13. محمد نور الدين محمد عبد المذكور عائشة، **الخوف والرجاء في ضوء السنة النبوية (دراسة موضوعية): حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية**، العدد (38).
14. مداح خالدية، **الرقابة الذاتية لدى الصحفيين والعوامل المسببة لها: المجلة الجزائرية لبحوث الإعلام والرأي العام** ، المجلد(01)، العدد (01)، 2018.
15. نادي عبد المقصود محمود هاني، **إدراك طلاب الجامعة لمفاهيم التربية الإعلامية وعلاقته بمستوى الرقابة الذاتية على المضمون المقدم برسائل الإعلام التقليدية والجديدة: مجلة العربية لبحوث الإعلام والاتصال**، العدد(29)، أبريل/يوليو 2020.
16. نجاعي سامية، **ارغونومبا الممارسة الإعلامية في الفضاء الالكتروني: مجلة سوسيولوجيا**، المجلد(05)، العدد(01)، جوان 2021.
17. لحضيري نجاة، **تأثير المسار الديمقراطي على السلطة والصحافة في الجزائر: مجلة العصور**، العدد(23/22)، جويلية –ديسمبر 2014.

الملاحق

جامعة محمد خيضر بسكرة

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم العلوم الإنسانية

شعبة علوم الإعلام والاتصال

استمارة

في إطار بحث علمي لإنجاز مذكرة ماستر في علوم الإعلام و الاتصال بعنوان:

تجليات الخوف في الصحافة وانعكاساتها على المتلقي من وجهة نظر الإعلاميين

– دراسة مسحية على عينة من الإعلاميين –

نرجو منكم التكرم بالإجابة عن أسئلة هذه الاستمارة وذلك بوضع علامة **(X)**. ونحيطكم علما أن المعلومات التي تدون بهذه الاستمارة سرية ولا تستعمل إلا لأغراض علمية بحتة، ولكم منا فائق عبارات الاحترام والتقدير.

إعداد الطالبتين:

تهاني عقبة

لبنى ساكر

إشراف:

أ_ د. سامية جفال

السنة الجامعية: 2023/2022

المحور الأول: البيانات الشخصية

1- الجنس:

ذكر ☐ أنثى ☐

2-مؤسسة الصحيفة:

عمومية ☐ خاصة ☐

3- نوع المؤسسة الصحفية:

ورقية ☐ الكترونية ☐

4-أقدمية الصحيفة:

اقل من 5سنوات ☐

من6 سنوات إلى أقل من 10 سنوات ☐

أكثر من 10 سنوات ☐

5-الخبرة المهنية:

أقل من 5 سنوات ☐

من 6 إلى 10سنوات ☐

أكثر من10 سنوات ☐

المحور الثاني : واقع الممارسة الصحفية

1- هل مفهوم حرية الصحافة في نظر كعبارة عن:

حرية إصدار الصحف ☐

حرية الحصول على المعلومات ☐

حرية نشر المعلومات ☐

إجابات أخرى أذكرها.....

2- هل حرية الصحافة غير المقيدة تعد في نظرك:

سلبية ☐ ايجابية ☐ معا في آن واحد ☐

3-ما هو مفهوم الرقابة في نظرك؟

فحص المطبوعات قبل صدورها ☐

فحص المطبوعات بعد صدورها ☐

فحص المطبوعات قبل وبعد صدورها ☐

4-هل الرقابة قيد من قيود الصحافة ؟

نعم ☐ لا

إذا كانت الإجابة "نعم" اذكر السبب:

تعوق حرية الصحافة وممارستها ☐

تفرض على الصحفيين رقابة ذاتية أثناء ممارستهم عملهم ☐

تمنع تداول المعلومات بكل حرية ☐

إجابات أخرى أذكرها .....

5 – ما هي أنواع القيود الواردة باسم حرية الصحافة؟

الرقابة ☐ حماية النظام العام ☐ حماية الخصوصية ☐

6– هل سبق وأن رفض مقالك من طرف مسئولك المباشر في العمل ؟

نعم ☐ لا ☐

7–هل سبق وان كان هناك تدخل في عملك أثناء نشر الأخبار التي تحصل عليها من مصادرك الخاصة؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة ب "نعم" هل كان من طرف:

رئيس القسم الذي تعمل به ☐

رئيس التحرير ☐

مسئول إداري في الصحيفة ☐

سلطات رسمية خارجة عن المؤسسة الصحفية ☐

8–ما طبيعة علاقاتك برؤسائك في العمل:

ودية ☐ رسمية ☐ متوترة ☐

9–ما هي الأساليب التي يلجا إليها الصحفي خلال تأديته لعمله لتجنب الرقابة؟

اختيار اتجاه يتفق مع سياسة الصحيفة ☐

استخدام الرموز والمجازات ☐

إجابات أخرى أذكرها .....

10–هل تضطر لممارسة الرقابة الذاتية على نفسك؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة ب "نعم" فهل ذلك بسبب:

أخلاقك الشخصية ☐

قانون الإعلام ☐

قانون العقوبات ☐

رقابة مسئوليك ☐

رقابة السلطة الرسمية ☐

ما تعرض له زملائك مسبقا ☐

11-ما هي المواضيع الأكثر خضوعا للرقابة من طرف السلطة على الصحافة في رأيك؟

اجتماعية ☐ اقتصادية ☐ السياسية ☐ الأمنية ☐

12-هل لمستم وجود رقابة على ما ينشر بمؤسستكم التي تعمل بها او التي عملت بها؟

نعم ☐ لا ☐

13-هل ولاؤك لـ ؟

المتلقي ☐ المؤسسة ☐ السلطة ☐

المحور الثالث: مظاهر الخوف في العمل الصحفي

1- هل تتجاهل المؤسسات الإعلامية التي تعمل بها الحدث الذي يمس أو يهز صورتها؟

نعم ☐ لا ☐

2- ما هي المواضيع التي تتصدر الصفحة حسب أهميتها في المؤسسة الإعلامية التي تعمل بها؟

السياسية ☐

نشاطات السلطة ☐

الرأي العام ☐

3- هل تجد أن الصحافة العربية اليوم تضخم الأخبار التافهة على حساب الأخبار المهمة؟

نعم ☐ لا ☐

4- هل تدعم التفسير أحادي الاتجاه للحدث أي تفصيل الحدث وفق مقاس صانع القرار؟

نعم ☐ لا ☐

5- ما تفسيرك لغياب أبرز نوع من فنون الإعلام الصحفي وهو تحقيق الصحفي؟

الخوف من كشف الحقيقة وما يترتب عنها ☐

يتطلب وقت وجهد جماعي ☐

تجنب الضغوط الخارجية ☐

عائق الحصول على المعلومة ☐

محدودية ثقافة العمل الصحفي ☐

6- هل يؤثر خوف على مصداقية المواد الإعلامية المقدمة للقارئ في نظرك:

نعم ☐ لا ☐

7- ما هي مظاهر الخوف التي تتجلى في الصحافة اليوم بأنواعها من وجهة نظرك؟

تهميش القضايا الشائكة ☐

الانحياز لطرف على حساب الأخر ☐

خدمة المصالح الضيقة ☐

إجابات أخرى أذكرها .....

8- ما هي الأسباب التي تجعل الصحفي يحمل تصورات قبلية وبعدية نحو نتائج تمس موضوع معين حسب نظرك؟

- **أسباب قانونية:**

ضعف القوانين التأطيرية ☐

فجوات قانونية ☐

غياب سلطة الضبط في العمل ☐

- **أسباب سياسية:**

تضيق من قبل السلطة الحاكمة ☐

منع الخوض في القضايا السياسية ☐

9- هل يمكن اعتبار فقدان الإحساس بالهوية أحد أسباب تجليات الخوف في الصحافة؟

نعم ☐ لا ☐ أحيانا ☐

المحور الرابع: انعكاسات الخوف من خلال الصحافة على القارئ وأثرها في خلق اتجاه الجمهور وصناعة الرأي العام

1. هل يؤثر خوف صحفي أثناء وبعد معالجة المادة الإعلامية على القارئ؟

نعم ☐ لا ☐

2- هل تستخدم الصحافة كأداة للتخويف في بعض المواقف وذلك للتأثير على القارئ في نظرك؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة بنعم:

- **ما هي مظاهر استخدام الصحافة أداة للتخويف بالنسبة للقارئ؟**

التركيز على العقاب ☐

تذكير القارئ بالإجراءات القانونية الجديدة ☐

تكوين صورة تشاؤمية عن الأوضاع الاقتصادية ☐

تضخيم الأخطاء والتهديدات على الأمن العام ☐

نقل التهديد والوعيد ☐

تبني التبعية وموقف صناع القرار ☐

3- هل يعد تعطيل القيم كـ (العزة، الكرامة، الشجاعة..) على الفرد والمجتمعات ما هي إلا انعكاس لمظاهر الخوف في الصحافة؟

نعم ☐ لا ☐

4- ماهي آثار الخوف المنعكسة على المتلقي من خلال الصحافة في نظرك؟

اليأس ☐

الهروب من مواجهة الواقع ☐

فقدان التوازن والقدرة على التكيف ☐

الكبت ☐

الانشغال بالقضايا الثانوية ☐

المهادنة ☐

شكرا على إجاباتكم.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات	الصفحة
شكر وعرفان	/
ملخص	/
مقدمة	أ-ج
الإطار المنهجي	
أولا: موضوع الدراسة	**06**
الدراسات السابقة	**06**
إشكالية الدراسة وتساؤلاتها	**13**
مفاهيم ومصطلحات الدراسة	**15**
الإطار النظري للدراسة	**20**
أسباب اختيار الموضوع	**26**
أهمية الدراسة	**26**
أهداف الدراسة	**27**
ثانيا: منهجية الدراسة	**27**
نوع الدراسة	**27**
منهج الدراسة	**28**
عينة الدراسة	**29**
أدوات جمع البيانات	**30**
الإطار النظري	
الفصل الأول: واقع الممارسة الصحفية بين الضوابط ومعيقات حرية الصحافة والإعلام	
تمهيد	**34**
1.الضوابط الواردة على حرية الصحافة والإعلام	**35**

1.1.الضوابط القانونية الواردة على حرية الصحافة	**35**
1.1.1.احترام المقومات العامة التي تقوم عليها الدولة	**36**
1.12.عدم المساس بالمبادئ العامة للدولة	**36**
3.1.1.احترام حقوق وحريات الأفراد في المجتمع	**41**
2.1. ضوابط حرية إصدار الصحف	**45**
1.2.1.ضوابط حرية إصدار الصحف وتداولها	**45**
ضوابط حرية إصدار الصحف	**46**
3.1.الضوابط الإدارية لحرية الصحافة	**47**
1.3.1.سلطة الترخيص	**47**
2.3.1. التدابير الإدارية الوقائية	**48**
4.1.الضوابط الجزائية لحرية الصحافة	**48**
1.4.1.الأفعال المجرمة المرتبطة بشروط ممارسة النشاط الصحفي	**48**
2.4.1.جنح النشر أو البث الماسة بالعمل القضائي	**49**
3.4.1.جنح الإهانة	**49**
4.4.1.جنح رفض نشر أو بث الرد	**49**
2.أسباب ومعوقات حرية الصحافة والإعلام	**50**
1.2.الأسباب التي تعوق حرية الصحافة والإعلام	**50**
2.2.معوقات قانونية	**51**
3.2.معوقات سياسية	**52**
4.2.معوقات اقتصادية	**54**
5.2.معوقات اجتماعية	**59**
3.الرقابة بأنواعها كعامل يحد من حرية الصحافة والإعلام	**60**
1.3.الرقابة الإدارية	**61**
1.1.3.تعريف الرقابة الإدارية	**61**
2.1.3.أنواع الرقابة الإدارية	**62**
3.1.3.معوقات الرقابة الإدارية في المؤسسة الصحفية	**63**

2.3.الرقابة الذاتية	**63**
1.2.3.تعريف الرقابة الذاتية	**63**
2.2.3.الرقابة الذاتية في الصحافة	**64**
3.3.الرقابة الشعبية	**64**
1.3.3.تحديد المقصود بالرقابة الشعبية	**65**
2.3.3.مميزات الرقابة الشعبية عن الرقابة السياسية	**65**
خلاصة	**67**
الفصل الثاني: ظاهرة الخوف في الصحافة وانعكاساتها على القارئ	
تمهيد	**69**
الخوف في الصحافة	**70**
الخلفية التاريخية للخوف في الصحافة	**70**
2.1. تصنيفات الخوف في الصحافة	**73**
3.1. أبعاد الخوف في الصحافة	**76**
4.1.أشكال الخوف في الصحافة	**77**
5.1. مظاهر استخدام الصحافة للتخويف	**78**
2.الآثار والانعكاسات المتولدة عن الخوف في الصحافة على القارئ	**79**
1.2.اليأس	**79**
2.2.الهروب من مواجهة الواقع	**79**
3.2.فقدان التوازن والقدرة على التكيف	**79**
4.2.الكبت	**80**
5.2.الانشغال بالقضايا الثانوية	**80**
6.2.المهادنة	**80**
7.2.تعطيل القيم التي تشكل مصدر قوة في الفرد والمجتمع	**80**
خلاصة	**81**
الإطار التطبيقي	
الفصل الرابع: الإطار التطبيقي للدراسة	

تمهيد	**84**
عرض وتحليل بيانات محاور الدراسة	**84**
نتائج عامة للدراسة	**129**
توصيات الدراسة	**133**
الخاتمة	**135**
قائمة المراجع	**138**
قائمة الملاحق	
فهرس المحتويات	